بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي رفع أهل العلم درجات ، وخص من بينهم أهل الحديث فَرَقَّاهم إلى أسمى الغايات ، أَكْرِمْ بهم قوما صاروا مَنَار الهدى لأهل العنايات ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الذي نشر على رؤوس أهل العلم راية قوله تعالى : ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط ﴾ [آل عمران : آية ١٨] ، فيالها مَنقَبَةً تعلو المنقبَات ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي نَوَّهَ بشرف أهل الحديث حيث قال : « نضر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه . . » الحديث (١) . فيا فَوْزَهم ما أعلاه بين الهبات ، صلى الله عليه وسلم ، صلاة وسلاما دائمين ما دام صحيحُ دينه مَرفوع الرايات ، وعلى آله الذين اقتفوا أثره فيما دَقَّ وجَلَّ فحسنت أحوالهم بذلك ونالوا الحسنى والزيادات ، وعلى أصحابه الذين هم الرعيل الأول فيما تسلل من الأسانيد العاليات للأخبار الغاليات ، وعلى من اهتدى بهديهم من ذوي العنايات ، ولا سيما أَهْلُ الحديث الذين بذلوا أنفسهم في طلبه وأرخصوا الغالي في نيله ، فيا فوزهم بالدرجات العاليات .

أما بعد : فيقول أفقر الورى إلى عفو الله تعالى محمد ابن الشيخ علي ابن آدم الإتيوبي :

لما رأيت سنن الإمام الحافظ الحجة أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي رحمه الله تعالى ، المسماة بالمجتبى - بالباء أو المجتنى - بالنون - لم يقع لها شرح يَحُلّ ألفاظَها حَقَّ حَلّ ، ويبين معانيها أَتمَّ تبيين ، ويتكلم على رجال أسانيدها وغوامض متونها ، ويستنبط منها الأحكام ، إذ تحت كل حديث خبايا أسرار ، وضمن كل أثر خفايا أنوار ، وكيف لا؟ وهو

(١) أخرجه الترمذي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه بسند صحيح .

كلام من أوتي جوامع الكلم واختُصر له الكلام اختصار[١] ﷺ .

شمرت عن ساعد الجد تشميرا ، ونبذت الكسل والملل وراء ظهري نبذاً مَريراً[٢] .

وناديت المعاني بأعلى صوتي جهارا ، فلبتني من كل جانب مُحَبَّرة بعبارات المحققين بداراً .

فاستعنت بالله تعالى ، وقلت : ﴿ وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت، وإليه أنيب﴾ [هود: آية٨٨] . وسميته **« ذَخيرةَ العُقْبَى ، في شَرْح المُجتَبى »** وإن شئت قلت : **« غَايَة المُنَى في شَرْح المُجتَبى »** .

والله سبحانه أسأل أن يجعله خالصا لوجهه الكريم وسببا للفوز بجنات النعيم .

تنبيه : إني لست في الحقيقة مؤلفا ذا تحرير ، ومصنفا ذا تحبير ، وإنما لي مجرد الجمع لأقوال المحققين ، والتعويل على ما أراه منها موافقا لظاهر النص المبين ، فأنا جامع لتلك الأقوال ، ومرتبٌ لها في كل ما يناسبها من الحديث ، ثم النظرُ فيها ، وفي تناسبها ، حسب قربها وبعدها منه ، والاعتمادُ على ما يترجح لدى فهمي القاصر ، وذهني البليد الفاتر ، فلذا لا أترك من الأقوال المروية في حكم كل حديث إلا ما غاب عني بدليله ، إذا كان بجانبه دليل مذكور ، وإن كنت أراه ضعيفا في نظري ، فعسى أن يطَّلع عليه غيري ، ويراه صحيحا ، لدليل يُقَوِّيه ، إما من نفس ذلك الحديث لم يظهر لي وجهه ، أو نص آخر أقوى منه « فرب مُبَلَّغ أوعى من سامع » .

---

(١) وقف عليه بالسكون للتقفية .

(٢) أي نبذاً قويا ومحكما ، يقال : رجل مرير أي قوي ، وأمر مرير : محكم . قاله في المعجم الوسيط .

تنبيه آخر : اعلم أيها الطالب للتحقيق - جعلك الله تعالى من أهل التوفيق - أنك سترى في هذا الشرح تكرارا وتطويلا ، فإياك أن تلومني على هذا ، فإن الشرح موضوع لهذا ، واسمع ما قاله الإمام النووي رحمه الله في أوائل شرحه لصحيح مسلم بعد ذكره لدقائق بعض الأسانيد ، فقد قال رحمه الله : « ولا ينبغي للناظر في هذا الشرح أن يسأم من شيء من ذلك بما يجده مبسوطا واضحا ، فإني إنما أقصد بذلك -إن شاء الله الكريم - الإيضاح والتيسير والنصيحة لمطالعه ، ، وإعانته ، وإغناءه من مراجعة غيره في بيانه وهذا مقصود الشروح ، فمن استطال شيئا من هذا ، وشبهه فهو بعيد من الإتقان ، مباعد للفلاح في هذا الشأن، فَلْيُعَزِّ نفسَه لسوء حاله وليرجع عما ارتكبه من قبيح فعاله ، ولا ينبغي لطالب التحقيق ، والتنقيح ، والإتقان ، والتدقيق أن يلتفت إلى كراهة ، أو سآمة ذوي البطالة ، وأصحاب الغباوة والمهانة ، والملالة ، بل يفرح ما يجده من العلم مبسوطا ، وما يصادفه من القواعد والمشكلات واضحا مضبوطا ، ويحمد الله الكريم على تيسيره ، ويدعو لجامعه الساعي في تنقيحه وإيضاحه ، وتقريره - وفقنا الله الكريم - لمعالي الأمور ، وجنبنا بفضله جميع أنواع الشرور ، وجمع بيننا وبين أحبابنا في دار الحبور والسرور ، والله أعلم » . انتهى ما قاله النووي في شرح مسلم ج١ ص١٥٢ .

فعليك أيها الأخ العزيز أن تجعل نصيحة هذا الإمام المحقق نُصْب عينيك كلما استشعرت بشيء من التكرار والتطويل في هذا الشرح لتظفر بكنز عظيم - إن شاء الله تعالى - زادني الله تعالى وإياك حرصا على التحقيق ، والغوص في علم الحديث فإنه البحر الخِضَمُّ العميق ، بمنه وكرمه آمين .

تنبيه آخر : اعلم أنه توفر لَدَيَّ من المراجع ما أستخلص منه الجواهر

الحديثية ، من المواد الإسنادية ، والمتنية ، والمصطلحية ، واللغوية ، والنحوية ، والصرفية ، والفقهية ، وغيرها ، مما يحتاج إليه الحديثي من فنون العلوم الشرعية ، وهذا من فضل الله سبحانه وتعالى عليَّ .

بعض المراجع التي اعتمدت عليها في هذا الشرح :

فمن المراجع الإسنادية : تقريب التهذيب بل عليه معولي ، لكونه مختصراً يشتمل على تعريف الشخص بأوجز عبارة ، وأدَقِّ إشارة للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني المتوفي سنة ٨٥٢هـ . فهذا الكتاب مادة التراجم في هذا الشرح لكونه مختصراً حوى مقاصد أصله ، بل فاق عليه في ذكر ما أهمل من التراجم ، وزيادة فوائد ليست فيه مثل الضبط للأسماء وغيرها، وسأنقل مقاصد خطبته في آخر مقدمة هذا الشرح ، ليعرف سَبْره [1]، ويشهر قدره .

وتهذيب التهذيب ، ولسان الميزان ، وتعجيل المنفعة ، والإصابة في تمييز الصحابة ، وهدي الساري في مقدمة فتح الباري ، وكلها له . وتذكرة الحفاظ ، وميزان الاعتدال ، وسير أعلام النبلاء ، وكلها للحافظ الناقد ، والمحقق السائد [2] شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي المتوفي سنة ٧٧٨ .

وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال للعلامة الحافظ صفي الدين أحمد ابن عبد الله الخزرجي ، وطبقات الحفاظ للحافظ جلال الدين السيوطي المتوفي سنة ٩١١ .

والتاريخ الكبير للإمام البخاري ت ٢٥٦ ، والجرح والتعديل للإمام

---

(١) السَّبْر - بفتح ، فسكون الهيئة الحسنة كما في « ق » .

(٢) أي السيد كما في « ق » .

عبد الرحمن بن أبي حاتم ت ٣٢٧ . وتهذيب الأسماء واللغات . والإشارات إلى الأسماء المبهمات، كلاهُمَا للإمام النووي ت ٦٧٦ . والمختلف والمؤتلف ، للحافظ أبي الحسن الدارقطني ت ٣٨٥ ، والأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة للخطيب البغدادي ت ٤٦٣ ، والمغني في ضبط أسماء الرجال للعلامة الفتَّني ، وغيرها مما له تعلق في بيان الإسناد .

ومن كتب المصطلح : مقدمة علوم الحديث للحافظ أبي عمرو بن الصلاح ، والتقييد والإيضاح عليها للحافظ أبي الفضل العراقي ، وتقريب النواوي ، وشرحه التدريب للسيوطي، وألفية العراقي ، وشرحها له ، وفتح المغيث للحافظ شمس الدين السخاوي ، وفتح الباقي للعلامة القاضي زكريا الأنصاري ، وكلاهما شرحان للألفية أيضا ، وألفية السيوطي ، وشرحها للشيخ محمد محفوظ الترمسي ، المسمى بمنهج ذوي النظر ، وشرحي عليها المسمى بفتح المعطي البر، في شرح ألفية الأثر ، ولم يكمل ومختصره المسمى بإسعاف ذوي الوطر، بشرح ألفية الأثر ، وقد كمل ، والحمد لله ، ونخبة الفكر وشرحها للحافظ ابن حجر ، وحاشيتها لقط الدرر ، والكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ، وهدي الساري المتقدم ذكره، ومقدمة تحفة الأحوذي ، وغير ذلك .

ومن كتب شروح الحديث : فتح الباري ، وهو أجَلُّ مَأخَذي ، وعليه اعتمادي ، وكيف لا ؟ وقد بذل مؤلفه جهده في جمعه وتحقيقه ، إلا فيما يزلّ به القلم ، في خلال تحريره وتدقيقه .

فلقد كان مؤلفه حَذَام المحدثين في المتأخرين ، كما وصفه بذلك بعض مشايخنا المحققين ، بل كان إطلاق اسم الحافظ عليه كلمة إجماع ،

كما حققه بعض أهل الاطلاع . ولذا إذا ذكرت كلامه أطلقت عليه الحافظ فقط ، لكونه معروفا به عند أهل الضبط . ومنها : عمدة القارى للعلامة بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني ، المتوفي سنة -٨٥٥- ، فهو أيضا من أجل المراجع ، لما فيه من التحقيقات الإسنادية ، والمتنية ، والقواعد النحوية ، واللغوية ، والصرفية ، والبلاغية ، وغيرها، مما أودعه مؤلفه ، فلقد كان رحمه الله تعالى بارعا في هذه الفنون، جاريا في مضمارها إلى المُنتهَى الميْمُون ، فهذان الشرحان منهما استفدت ، وعليها عولت ، ولا سيما الأول ، فإني إذا وجدته تكلم على الحديث لا أعدل إلى غيره ، إلا إذا كان تحقيق غيره أحسن من تحقيقه .

ومنها إرشاد الساري ، للعلامة القسطلاني ، وشرح مسلم للإمام النووي ، والمنهل العذب المورود في شرح سنن أبي داود للعلامة محمود محد خطاب السبكي ، وتحفة الأحوذي للعلامة المباركفوري ، وعون المعبود للعلامة محمد شمس الحق ، ونيل الأوطار للعلامة الشوكاني ، وسبل السلام للعلامة الصنعاني ، وتهذيب السنن للعلامة ابن القيم ، ومعالم السنن للعلامة الخطابي ، وزهر الربى للحافظ السيوطي ، وشرح السندي ، كلاهما على هذا الكتاب ، وفيض القدير على الجامع الصغير للمناوي ، والتمهيد للحافظ ابن عبد البر ، وإحكام الأحكام للعلامة ابن دقيق العيد ، وحاشيته العدة للصنعاني ، وطرح التثريب للحافظ العراقي والمُحَلي في شرح المُجَلَّي لأبي محمد ابن حزم الظاهري وغيرها . ومن كتب التخريجات : نصب الراية للحافظ الزيلعي ، وتلخيص الحبير، وإتمام الدراية كلاهما للحافظ ابن حجر . وغيرها .

ومن سائر كتب الحديث : بقية الأمهات الست ، وموطأ مالك ، ومسند أحمد ، ومسند الدارمي ، وصحيح ابن خزيمة ، وصحيح ابن حبان ومصنف عبد الرزاق، ومصنف ابن ابي شيبة ، ومسند أبي يَعْلى ،

والمعاجم الثلاثة للطبراني ، ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي ، ومسند الطيالسي ، وشرح السنة للبغوي ، ومستدرك الحاكم ، وغيرها .

ومن كتب الأطراف : تحفة الأشراف للحافظ أبي الحجاج المزي ، بل عليه جُلُّ اعتمادي . والنُّكت الظراف للحافظ ابن حجر ، ومفتاح كنوز السنة ، وغيرها مما يمر عليك حين أعزو المنقول إليه مما غاب عني الآن رسمه ، وسأفردها بجريدة شاملة للمراجع مرتبة على الحروف الهجائية مع بيان الطبعات ، إن شاء الله تعالى .

وكذا فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية فإن فيها فوائد جمة . وكذا ما كتبه العلامة أحمد محمد شاكر من التحقيقات التي خدم بها كتب السنة فإنها نافعة جدا .

وكذا كُتُب العلامة ناصر الدين الألباني فإنها ممتعة جداً ، لأن له اليد الطولى في معرفة الأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا ، كما تشهد بذلك كتبه القيمة ، فقَلَّ من يُدانيه في هذا العصر الذي ساد فيه الجهل بهذا العلم الشريف ، وصار جل اعتماد العلماء فيه على كلام من تقدم من الأعلام ، وهذا وإن كان منهجًا قويمًا ، إلا أن الأول هو الأساس الذي بنى عليه السادة الأولون ، من البحث والتنقيب ، للوصول إلى ما هو الحق في هذا الحال ، بدون تقليد ، فإن ذلك شأن البليد ، ولا يرضَى به إلا رديء الهمة ، أو الجامد العنيد .

ومن كتب اللغة والأنساب : القاموس المحيط للمجد اللغوي ، وشرحه تاج العروس للمرتضى ، ولسان العرب لابن منظور ، والمصباح المنير للفيومي ، ومختار الصحاح للرازي ، ونهاية ابن الأثير ، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي ، وتعريفات الجرجاني ، واللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير ومختصره لب اللباب للسيوطي ، ومعجم البلدان

لياقوت الحموي ، وغيرها .

ومن كتب الفقه : الأوسط لابن المنذر والمجموع للنووي مع تكميلتيه، والمغني لابن قدامة المقدسي ، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد، وغيرها من كتب المحققين .

ومن كتب النحو والصرف : كتب ابن مالك كالكافية وشرحها ، والتسهيل ، وشرحه المساعد لابن عقيل ، والخلاصة ، وشروحها ، ومغني اللبيب لابن هشام الأنصاري ، وسائركتبه ، وشافية ابن الحاجب وكافيته ، ومؤلفات الجلال السيوطي في النحو وغيرها .

وبالجملة فقد يسر الله لي كل ما يحتاج إليه من رام الغوص في لجج هذا البحر الزاخر ، واستخراج الدرر المكنونة والجواهر ، فما بقي إلا بَذْلُ الجهد والعزم البَتَّار ، والمثابرةُ على مطالعتها ليلَ نَهَار ، ونقلُ مايناسب كلَّ باب ، وكل حديث من خلاصتها، وتنميق [١] ما يَرُوق [٢] من جواهرها ، واختصاصاتها .

والله تعالى الكريم أسأل أن يعينني على ذلك ، ويبارك في أوقاتي لنيل ما هنالك ، فإنه أكرم مسؤول ، وخير مأمول .

وقبل الشروع في المقصود ينبغي أن أذكر ترجمة المصنف ، وتعريف كتابه ، ليَعْرفَ قدرَه الخاصُّ والعام ، ويُنشر فضلُهُ العام بين الأنام ، وفي ذلك مسائلُ عديدة ، ومَنَاهلُ جديدة ، وخاتمة سديدة ، ثم فصل الخطاب ، ثم الشروع في المقصود المستطاب .

إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت ، وإليه أنيب .

---

(١) يقال : نَمَقَ الكتاب : كتبه ، ونَمَّقه تنميقًا : حسنه بالكتابة ا هـ ق .

(٢) مضارع راقه الشيءُ يروقه : إذا أعجبه . كما أفاده في المصباح .

المسألة الأولى

في ذكر ترجمة المصنف رحمه الله

قال الحافظ شمس الدين الذهبي في سير أعلام النبلاء ج١٤/ ص١٢٥ :

الإمام الحافظ ، الثبت ، شيخ الإسلام ، ناقد الحديث ، أبو عبدالرحمن : أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر ، الخراساني ، النسائي ، صاحب السنن ولد بنسا ، في سنة ٢١٥ ، وطلب العلم في صغره ، فارتحل إلى قتيبة في سنة ٢٣٠ ، فأقام عنده ببغلان [١] سنة ، فأكثر عنه .

قال الجامع عفا الله عنه :

ونَسَاً بفتح النون والسين ، كجبل مهموز ، كما صرح به الإسْنَوي[٢] ، وابن خلكان ، والسبكي ، هي بلدة بخراسان ، أفاده المرتضى في التاج في مادة نَسَأ وعلى هذا نظم بعضهم ، فقال :

والنَّسَــــئي نسْــبَةٌ لنَسَاً ... مَدينَةٌ في الْوَزْن مثْلُ سَبَا

وقال في اللباب : النسائي بفتح النون والسين وبعد الألف همزة وياء النسبة هذه النسبة إلى مدينة بخراسان ، يقال لها نسا ، وينسب إليها أيضا نَسَويّ .اهـ .

وقال في معجم البلدان : كان سبب تسميتها بهذا الاسم أن المسلمين لما وردوا خراسان ، قصدوها ، فبلغ ذلك أهلها فهربوا ، ولم يتخلف بها غير النساء ، فلما أتاها المسلمون لم يروا بها رجلا ، فقالوا هؤلاء نساء والنساء لا يقاتلن فننسأ أمرها الآن إلى أن يعود رجالهن ، فتركوا

---

(١) بغلان بفتح الباء وسكون الغين المعجمة ، وفي آخره نون بلدة بنواحي بلخ .

(٢) بكسر الهمزة منسوب إلى إسنا قرية بمصر .

ومضوا، فسموا بذلك نسَاء ، والنسبة الصحيحة إليها نسائي ، وقيل : نسوي ، أيضا ، وكان من الواجب كسر النون . اهـ .

ميلاده

قد ذكرنا عن الذهبي أنه ولدسنة ٢١٥ ، وهذا ليس على وجه اليقين والجزم ، بل سئل هو رحمه الله عن مولده ، فقال : يشبه أن يكون سنة ٢١٥ هـ ، وقيل : ولد سنة ٢١٤هـ ، وأصل الخلاف : هو ما نقل عن تلميذه أبي سعيد بن يونس، صاحب تاريخ مصر ، قوله : رأيت بخطي في مسودتي أن مولده بنسا سنة ٢١٥ ، وقيل : ٢١٤ . وذكر في الوافي بالوفيات للصفديّ جـ٦/ ص٤١٦ أنه ولد سنة ٢٢٥ ، قال الحافظ السخاوي : وهو غلط جزمًا ، إما من الناسخ أو غيره .

رحلاته

كان رحمه الله في عصر الرحلة في طلب الحديث ، وكانت عناية طلاب العلم آنذاك منقطعة في إحياء الحديث وغيره ، وكان النسائي من نابهي الطلبة الذين كانت لهم رحلة طويلة ، بدأ بمدن إقليمه خراسان ، ثم دخل العراق ، والشام ، والحجاز ، والجزيرة ، ومصر التي جعلها سكنا له من بعدُ ، وكان قد دخلها طالبا قبل أن يكون عالما ، وفي بداية حياته كما يدل على ذلك قصته المشهورة ، مع الحارث بن مسكين عالم مصر ، وقاضيها ، الحافظ ، إذ دخل عليه النسائي في زيّ أنكره الحارث عليه ، إذ كان يرتدي قلنسوة وقباء ، وكان الحارث خائفا من أمور تتعلق بالسلطان ، فخاف أن يكون عينا عليه فمنعه من الدخول إليه ، مع الطلبة ، فكان يجيء ، ويقعد خلف الباب ويسمع ولذلك نجده يقول دائما : أخبرنا الحارث بن مسكين قراءة عليه ، وأنا أسمع .

ومما يذكر لأبي عبد الرحمن : أن رحلته لم تقتصر على أخذ الحديث

فقط ، بل أخذ كذلك علوم القرآن ، والقراءة عن أهلها ، ومنهم أحمد ابن نصر النيسابوري ، وأبو شعيب السوسي [١].

شيوخه

قال الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى : وسمع من إسحاق بن راهويه، وهشام بن عمار ، ومحمد بن النضر بن مساور ، وسويد بن نصر ، وعيسى بن حماد زُغْبَة ، وأحمد بن عبدة الضبي ، وأبي طاهر بن السرح ، وأحمد بن منيع ، وإسحاق بن شاهين ، وبشر بن معاذ العقدي ، وبشر بن هلال الصواف ، وتميم بن المنتصر ، والحارث بن مسكين ، والحسن بن الصباح البزار ، وحميد بن مسعدة ، وزياد بنَ أيوب ، وزياد ابن يحيى الحساني ، وسوار بن عبد الله العنبري ، والعباس بن عبدالعظيم العنبري ، وأبي حصين عبد الله بن أحمد اليربوعي ، وعبدالأعلى بن واصل ، وعبد الجبار بن العلاء العطار ، وعبد الرحمن ابن عبيد الله الحلبي ابن أخي الإمام ، وعبد الملك بن شعيب بن الليث ، وعبدة بن عبد الله الصفار ، وأبي قدامة عبد الله بن سعيد ، وعتبة بن عبدالله المروزي ، وعلي بن حجر ، وعلي بن سعيد بن مسروق الكندي ، وعمار بن خالد الواسطي وعمران بن موسى القزاز ، وعمرو بن زرارة الكلابي ، وعمرو بن عثمان الحمصي ، وعمرو بن علي الفلاس ، وعيسى بن محمد الرملي ، وعيسى بن يونس الرملي ، وكثير بن عبيد ، ومحمد بن أبان البلخي ، ومحمد بن آدم المصيصي ، ومحمد بن إسماعيل بن علية قاضي دمشق ، ومحمد بن بشار ، ومحمد بن زنبور المكي ، ومحمد بن سليمان لُوَيْن ، ومحمد بن عبد الله بن عمار ، ومحمد بن عبد الله المخرمي ، ومحمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة ،

(١) انظر مقدمة تحقيق عمل اليوم والليلة للدكتور فاروق حمادة ص ١٥-١٦ .

ومحمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ، ومحمد بن عبيد المحاربي ، ومحمد بن العلاء الهمداني ، ومحمد بن قدامة المصيصي الجوهري ، ومحمد بن المثنى ، ومحمد بن المصفى ، ومحمد بن مَعْمر القَيْسي ، ومحمد بن موسى الحرشي ، ومحمد بن هاشم البعلبكي ، وأبي المُعَافى محمد بن وهب ، ومجاهد بن موسى ، ومحمود بن غَيْلان ، ومَخْلد بن حسن الحراني ، ونصر بن علي الجهضمي ، وهارون بن عبد الله الحمال، وهناد بن السَّري ، والهيثم بن أيوب الطالَقَاني ، وواصل بن عبد الأعلى، ووهب بن بيان ، ويحيى بن درست البصري ، ويحيى بن موسى خت ، ويعقوب الدورقي ، ويعقوب بن ماهان البناء ، ويوسف ابن حماد المَعْنيّ ، ويوسف بن عيسى الزهري ، ويوسف بن واضح المؤدب، وخلق كثير ، وإلى أن يروي من رفقائه . ا هـ سير أعلام النبلاء جـ١٤/ ص١٢٦ .

تلاميذه

قال الحافظ الذهبي : حدَّث عنه أبو بشر الدُّولابي ، وأبو جعفر الطحاوي ، وأبو علي النيسابوري ، وحمزة بن محمد الكناني ، وأبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس النحوي ، وأبو بكر محمد ابن أحمد بن الحداد الشافعي ، وعبد الكريم بن أبي عبد الرحمن النسائي، والحسن بن الخضر الأسيوطي ، وأبو بكر أحمد بن السني ، وأبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، ومحمد بن معاوية بن الأحمر الأندلسي ، والحسن بن رشيق ، ومحمد بن عبد الله بن حيويه النيسابوري ، ومحمد بن موسى المأموني ، وأبيض بن محمد بن أبيض ، وخلق كثير . ا هـ سير جـ١٤/ ص١٢٧ .

سلوكه وعقيدته

كان رحمه الله تعالى سالكا مسلك أهل الحديث عقيدة ومذهبا غير مقلد لأحد ، كسائر أئمة الحديث ، ويتبين ذلك في كتابه هذا ، وسننبه عليه إذا مر بنا ذلك إن شاء الله تعالى ، كما حققه العلامة المباركفوري في مقدمة تحفة الأحوذي ، بل أئمة الحديث من أصحاب الأصول وغيرهم ليسوا مقلدين لأحد إلا من شاء الله من المتأخرين بل هم مجتهدون ، ومتبعون للدليل ، خلافَ ما يُثيره بعض الناس بأن فلانا شافعي ، وفلانا حنبلي من غير تحقيق لذلك ، بل بالظن والتخمين ، ومَنْ تَتَبَّعَ عملهم في كتبهم يظهر له خلاف ما قاله هذا المثير ، فمجرد موافقة أقوالهم في بعض المواضع لبعض أهل المذاهب لا يدل على التقليد، بل ذلك من اتفاق الآراء لاتفاق الدليل ، وكذا كون بعضهم أخذ عن بعض المجتهدين ، أو تلاميذهم ، أو تلاميذ تلاميذهم ، لا يدل على ذلك ، كما أن الشافعي مثلا أخذ عن مالك رحمهما الله تعالى ولا يقتضي كونه مالكيا ، وأحمد أخذ عن الشافعي رحمهما الله تعالى ، ولا يقتضي ذلك كونه شافعيا ، فكذا نقول ههنا ، من غير فرق . والله أعلم .

ولنرجع إلى المقصود : كان رحمه الله تعالى على مذهب أهل السنة والجماعة من إثبات صفات الله تعالى ، كما وردت ، وأن القرآن كلام الله تعالى ، غير مخلوق .

قال قاضي مصر أبو القاسم عبد الله بن محمد بن أبي العوام السعدي : حدثنا أحمد بن شعيب النسائي ، أخبرنا إسحاق بن راهويه ، حدثنا محمد بن أعين ، قال : قلت لابن المبارك : إن فلانا يقول : من زعم أن قوله تعالى : ﴿ إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني ﴾ [طه : آية ١٤] مخلوق فهو كافر ، فقال ابن المبارك : صدق ، قال النسائي : بهذا أقول .

ثناء الناس عليه

قال الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى : وكان النسائي من بحر العلم مع الفهم والإتقان ، والبصر ، ونقد الرجال ، وحسن التأليف ، جَالَ في طلب العلم في خراسان والحجاز ، ومصر ، والعراق ، والجزيرة ، والشام ، والثغور ، ثم استوطن مصر ، ورحل الحفاظ إليه ، ولم يبق له نظير في هذا الشأن ، وكان شيخا مَهيبا ، مَليح الوجه ، ظاهر الدم ، حسن الشيبة .

وعن النسائي رحمه الله تعالى : قال : أقمت عند قتيبة بن سعيد سنة وشهرين ، وكان يسكن بزُقَاق القناديل بمصر [١] وكان نَضرَ الوَجه ، مع كبر السن ، يؤثر لباس البرود النوبية ، والخضر ، ويكثر الاستمتاع ، له أربع زوجات ، فكان يقسم لهن ، ولا يخلو مع ذلك من سرية ، وكان يكثر أكل الديوك ، تُشترى له وتُسمن ، وتُخصى . قال مرة بعض الطلبة : ما أظن أبا عبد الرحمن إلا أنه يشرب النبيذ، للنضرة التي في وجهه، وقال آخر : ليت شعري ما يرى في إتيان النساء في أدبارهن ، قال : فسئل عن ذلك ؟ فقال : النبيذ حرام ، ولا يصح في الدبر شيء ، لكن حدث محمد بن كعب القرظي ، عن ابن عباس ، قال : « اسق حرثك حيث شئت » فلا ينبغي أن يتجاوز قوله .

قال الذهبي : قد تيقنا بطرق لا محيد عنها نهي النبي ﷺ عن أدبار النساء ، وجزمنا بتحريمه ، ولي في ذلك مصنف كبير [٢] .

وقال الوزير بن حنزابة [٣] : سمعت محمد بن موسى المأموني

---

(١) محلة بمصر مشهورة ، سميت به لأنه كان فيها منازل الأشراف ، وكانت على أبوابهم القناديل . أفاده ياقوت في معجمه ج ٣ ص ١٤٥ .

(٢) سير أعلام النبلاء ج ١٤، ص ١٢٨ .

(٣) بكسر الحاء المهملة وسكون النون بعدها زاي وهي المرأة القصيرة الغليظة ، وهي هنا أم الفضل بن جعفر بن الفرات .

صاحب النسائي قال : سمعت قوما ينكرون على أبي عبد الرحمن النسائي كتاب الخصائص لعلي رضي الله عنه ، وتَرْكَهُ فضائل الشيخين ، فذكرت له ذلك ، فقال : دخلت دمشق والمنحرف بها عن علي كثير ، فصنفت كتاب الخصائص، رجوت أن يهديهم الله تعالى ، ثم إنه صنف بعد ذلك فضائل الصحابة ، فقيل له : وأنا أسمع ألا تخرج فضائل معاوية رضي الله عنه ؟ فقال : أيَّ شيء أخرج؟ حديث « اللهم لا تشبع بطنه »؟ فسكت السائل .

قال الذهبي : لعل أن يقال : هذه منقبة لمعاوية ، لقوله ﷺ « اللهم من لعنته، أو سببته، فاجعل ذلك له زكاة ورحمة » .

قال مأمون المصري المحدث : خرجنا إلى طرسوس مع النسائي سنة الفداء ، فاجتمع جماعة من الأئمة : عبدُ الله بنُ أحمد بن حنبل ، ومحمد بن إبراهيم مربع ، وأبو الآذان، وكيلَجَة [١] فتَشَاوَرُوا : من ينتقي لهم على الشيوخ ؟ فأجمعوا على أبي عبد الرحمن النسائي ، وكتبوا كلهم بانتخابه .

قال الحاكم : كلام النسائي على فقه الحديث كثير، ومن نظر في سننه تحير في حسن كلامه . وقال الحافظ أبو علي النيسابوري : أخبرنا الإمام في الحديث بلا مدافعة، أبو عبد الرحمن النسائي . وقال أبو طالب أحمد ابن نصر الحافظ : من يصبرُ على ما يصبر عليه النسائي ؟ عنده حديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة ، يعني عن قتيبة ، عن ابن لهيعة ، قال : فما حدث بها . وقال أبو الحسن الدارقطني : أبو عبد الرحمن مقدم على كل من يُذْكَرُ بهذا العلم من أهل عصره . وقال الحافظ ابن طاهر : سألت سعد ابن علي الزنجاني عن رجل، فوثقه ، فقلت : قد ضعفه النسائي ، فقال :

---

(١) كيلجة : بكسر الكاف وفتح اللام ، محمد بن صالح بن عبد الرحمن البغدادي ، أبو بكر الأنماطي ، ثقة حافظ توفي سنة ٢٧١ .

يا بُنَيَّ إن لأبي عبد الرحمن شرطا في الرجال أشد من شرط البخاري ومسلم .

قال الحافظ الذهبي : صَدَقَ ، فإنه لَيَّنَ جماعةً من رجال صحيحي البخاري ومسلم .

وقال محمد بن المظفر الحافظ : سمعت مشايخنا بمصر يصفون اجتهاد النسائي في العبادة بالليل والنهار ، وأنه خرج إلى الفداء مع أمير مصر فوصف من شهامته وإقامته السنن المأثورة في فداء المسلمين ، واحترازه عن مجالس السلطان الذي خرج معه والانبساط في المأكل ، وأنه لم يزل كذلك دأبه إلى أن استشهد بدمشق من جهة الخوارج . وقال الدارقطني : كان أبو بكر بن الحداد الشافعي كثير الحديث ، ولم يحدث عن غير النسائي . وقال : رضيت به حجة بيني وبين الله تعالى .

وقال الطبراني في معجمه : حدثنا أبو عبد الرحمن النسائي القاضي بمصر فذكر حديثا . .

وقال أبو عوانة في صحيحه : حدثنا أحمد بن شعيب النسائي قاضي حمص ، حدثنا محمد بن قدامة ، فذكر حديثا .

قال الحافظ الذهبي : ولم يكن أحد في رأس الثلاثمائة أحفظ من النسائي ، هو أحذق بالحديث وعلله ورجاله من مسلم ، ومن أبي داود ، ومن أبي عيسى ، وهو جار في مضْمَار البخاري ، وأبي زرعة ، إلا أن فيه قليل تشيع ، وانحراف عن خصوم الإمام علي ، كمعاوية ، وعمرو ، والله يسامحه . اهـ سير . جـ١٤/ ص١٣٣ .

وكان النسائي يصوم صوم داود عليه السلام يفطر يوما ، ويصوم يوما ، وقد تسلم القضاء في أكثر من بلد (١) .

---

(١) انظر تحقيق عمل اليوم والليلة ص ٢٤ ..

وسئل عن اللحن في الحديث فقال : إن كان شيء تقوله العرب ، وإن لم يكن لغةَ غير قريش فلا يُغير ، لأن النبي ﷺ كان يكلم الناس بكلامهم ، وإن كان مما لا يوجد في لغة العرب فرسول الله ﷺ لا يلحن . ذكره ياقوت في معجمه جـ٥ / ص٢٨٢ .

وفاته

روى أبو عبد الله بن منده عن حمزة العقبي المصري وغيره : أن النسائي خرج من مصر في آخر عمره إلى دمشق ، فسئل بها عن معاوية ، وما جاء في فضائله ؟ فقال : لا يرضى رأسا برأس حتى يفضل ؟ قال : فما زالوا يدفعون في حضنيه [1] حتى أخرج من المسجد ، ثم حمل إلى مكة فتوفي بها ، كذا قال ، وصوابه إلى الرملة .

قال الدارقطني : خرج حاجا فامتحن بدمشق ، وأدرك الشهادة ، فقال : احملوني إلى مكة ، فحمل ، وتوفي بها ، وهو مدفون بين الصفا والمروة وكان وفاته في شعبان سنة ٣٠٣ ، قال : وكان أفقه مشايخ مصر في عصره وأعلمهم بالحديث ، والرجال .

وقال أبو سعيد بن يونس في تاريخه : كان أبو عبد الرحمن النسائي إماما حافظا ثبتا خرج من مصر في شهر ذي القعدة من سنة ٣٠٢ ، وتوفي بفلسطين في يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت من صفر سنة ٣٠٣ .

قال الذهبي : هذا أصح ، فإن ابن يونس حافظ يقظ ، وقد أخذ عن النسائي ، هو به عارف . اهـ سير جـ١٤ / ص١٣٣ .

وقد ألف في ترجمته الحافظ المتقن أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال محدث الأندلس ، ومؤرخها ، المتوفي سنة ٥٧٨ هـ جزءاً .

---

(١) أي جنبيه ، وفي شذرات الذهب : خصيتيه .

المسألة الثانية

في ذكر مؤلفاته القيمة

كان رحمه الله كثير المؤلفات ، له كتب كثيرة في الحديث والعلل وغير ذلك .

فمن أبرزها السنن التي تسمى المجتبى بالباء ، أو المجتنى بالنون، المقصودة بكتابة هذا الجامع عليها، وسأفرد عليها الكلام فيما بعد إن شاء الله تعالى .

والسنن الكبرى ، وخصائص علي ، وعمل اليوم والليلة، وهما داخلان في الكبرى في بعض النسخ ، وكتاب التفسير في مجلد ، والكنى ، والضعفاء والمتروكون ، والتمييز ، ومعجم شيوخه، وكتاب الطبقات ، وتصنيف في معرفة الإخوة والأخوات ، ومسند حديث مالك ابن أنس ، ومسند حديث الزهري بعلله ، والكلام عليه، ومسند حديث شعبة بن الحجاج ،ومسند حديث سفيان بن سعيد الثوري، وكتاب الإغراب ، وهو مسند حديث شعبة وسفيان الثوري مما رواه شعبة ولم يروه سفيان ، أو رواه سفيان ولم يروه شعبة من الحديث والرجال ، ومسند حديث ابن جريج ، ومسند حديث يحيى بن سعيد القطان ، ومسند حديث فضيل بن عياض، وداود الطائي ، ومفضل بن مهلهل الضبي ، والجرح والتعديل، والجمعة ، ومناسك الحج ، وفضائل القرآن الكريم ، وهو داخل في سننه الكبرى ، وتسمية فقهاء الأمصار من أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم من أهل المدينة ، وتسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد ، وجزء من حديث عن النبي ﷺ ، ووفاة النبي ﷺ وإملاآته الحديثية، ومسند منصور بن زاذان الواسطي ، وشيوخ الزهري، وذكر من حدث عنه ابن أبي عروبة ، ولم يسمع منه [١] .

---

(١) انظر مقدمة تحقيق عمل اليوم والليلة ص ٢٨-٣٨ .

المسألة الثالثة

في بيان مذهبه في الجرح والتعديل ، ومنهجه في التصنيف

كان رحمه الله من المتشددين في الجرح كما نص على ذلك غير واحد من الحفاظ ، فقد تقدم قريبا أن سعد بن علي الزنجاني قال : إن لأبي عبد الرحمن النسائي شرطا في الرجال أشد من شرط البخاري ومسلم ، وأن الذهبي قال : صدق ، فإنه ليَّن جماعة من رجال الصحيحين .

وقد قسم الحافظ أبو الفضل بن طاهر المقدسي أحاديث المجتبى ثلاثة أقسام ، ومثله أبو داود : الأول الصحيح المخرج في الصحيحين ، وهو أكثر كتابه . الثاني : صحيح على شرطهما . الثالث : أحاديث أبان عن علتها بما يفهمه أهل المعرفة .

وذكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح في مقدمته عن أبي عبد الله بن منده أنه سمع محمد بن سعد الباوردي بمصر يقول : كان من مذهب أبي عبد الرحمن النسائي أن يخرج عن كل من لم يجمع على تركه ، قال ابن منده : ومثله أبو داود ، وإلى ذلك أشار العراقي في ألفيته حيث قال :

والنَّسَئي يُخرِجُ مَنْ لَمْ يُجْمِعُوا   عَلَيْه تَـرْكًا مَذْهَـبٌ مُتَّسِعُ

وقوله مذهب متسع ، أي إن لم يرد به إجماعًا خاصًا ، وذلك أن الحافظ ابن حجر رحمه الله قال : إن ذلك إجماع خاص ، وذلك أن كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط ، فمن الأولى شعبة ، والثوري ، وشعبة أشدهما ، ومن الثانية يحيى القطان، وابن مهدي ، ويحيى أشدهما، ومن الثالثة : ابن معين، وأحمد ، وابن معين أشدهما ، ومن الرابعة أبو حاتم، والبخاري، وأبو حاتم أشدهما . فقال النسائي : لا يترك الرجل عندي حتى يجتمع الجميع على تركه ، فإذا وثقه ابن مهدي ، وضعفه يحيى القطان مثلا لا يُتْرَكُ لما عُرف من تشدد يحيى ، ومَن هو

مثله في النقد ؟ وإذا تقرر ذلك ظهر أن الذي يتبادر إلى الذهن من أن مذهب النسائي في الرجال مذهب متسع ليس كذلك ، فكم من رجل أخرج له أبو داود، والترمذي تجنب النسائي إخراجَ حديثه ، بل تجنب إخراج حديث جماعة من رجال الصحيحين .

قال الجامع عفا الله عنه :

هذا الذي نقله ابن الصلاح عن ابن منده عن محمد بن سعد من أن مذهب النسائي أن يخرج عن كل من لم يجمع على تركه، وتشبيه ابن منده عمله بعمل أبي داود غير صحيح لمخالفته صنيعه في سننه ، بل الصحيح ما تقدم عن سعد بن علي الزنجاني، ووافقه عليه الذهبي فإن من تتبع عمله في سننه يظهر له ذلك ، فالنسائي أشد انتقاء بخلاف أبي داود . والله أعلم .

وكَتَبَ السيوطي رحمه الله في مقدمة شرحه لهذا الكتاب المسمى بزهر الربى على المجتبى ، ما نصه :

قال الحافظ أبو الفضل بن طاهر في شروط الأئمة : كتاب أبي داود والنسائي ينقسم على ثلاثة أقسام :

الأول : الصحيح المخرج في الصحيحين .

الثاني : صحيح على شرطهما ، وقد حكى أبو عبد الله بن منده : أن شرطهما إخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم إذا صح الحديث باتصال الإسناد من غير قطع ، ولا إرسال فيكون هذا القسم من الصحيح إلا أنه طريق دون طريق ما أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما ، بل طريقه طريق ما ترك البخاري ومسلم من الصحيح لما بينا أنهما تركا كثيرا من الصحيح الذي حفظاه .

الثالث : أحاديث أخرجاها من غير قطع منهما بصحتها ، وقد أبانا علتها بما يفهمه أهل المعرفة ، وإنما أودعا هذا القسم في كتابيهما لأنه رواية قوم لها (١) واحتجاجهم بها فأورداها وبينا سقمها لتزول الشبهة ، وذلك إذا لم يجدا له طريقا غيره لأنه عندهما أقوى من رأي الرجال .

قال الجامع عفا الله عنه : هذا الكلام فيه نظر لأن أوله يدل على أنهما ما أوردا تلك الأحاديث إلا لبيان عللها ، وآخره يدل على أنهما أورداها للاحتجاج بها حيث قال : إنها أقوى عندهما من رأي الرجال ، وهذا تناقض ، وأيضا فإن هذا الكلام لا يستقيم مع عمل النسائي إلا إذا أراد السنن الكبرى .

وقال ابن الصلاح : حكى أبو عبد الله بن منده أنه سمع محمد بن سعد الباوردي بمصر يقول : كان من مذهب أبي عبد الرحمن النسائي أن يخرج أحاديث من لم يجمع على تركه . قال الحافظ أبو الفضل العراقي : وهذا مذهب متسع (٢) . قال الحافظ أبو الفضل ابن حجر في نكته على ابن الصلاح : ما حكاه عن الباوردي أن النسائي يخرج أحاديث من لم يجمع على تركه ، فإنه أراد بذلك إجماعا خاصا ، وذلك أن كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط : فمن الأولى شعبة وسفيان إلى آخر ما قدمناه في كلام الحافظ .

وقال أحمد بن محبوب الرملي : سمعت النسائي يقول : لما عزمت على جمع السنن استخرت الله تعالى في الرواية عن شيوخ كان في القلب

---

(١) كذا النسخة ، ولعل الصواب لأجل رواية قوم . . إلخ .

(٢) قلت : بل هو كما قاله الحافظ من أن المراد إجماع خاص ، وليس كما يتبادر إلى الذهن ، هذا كله إن صح هذا المذهب منسوبا إلى النسائي ، وإلا فعمله في سننه لا يتمشى عليه ، ولا سيما المجتبى ، بل ما نقل عنه الآتي قريبا ينافيه ، فليس مذهبه مذهب تساهل بل هو لا يزال متشددا ، ولا سيما في المجتبى ، فتنبه .

منهم بعض الشيء فوقعت الخيرة على تركهم فتركت جملة من الحديث كنت أعلو فيها عنهم . قال الحافظ أبو طالب أحمد بن نصر شيخ الدارقطني : مَن يَصبرُ على ما يَصبر عليه النسائي ؟ كان عنده حديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة فما حدث عنه بشيء . قال الحافظ ابن حجر : وكان عنده عاليا عن قتيبة عنه ، ولم يحدث به لا في السنن ولا في غيرها .

وقال أبو جعفر بن الزبير : أولى ما أرشدُ إليه ما اتفق المسلمون على اعتماده : وذلك الكتب الخمسة ، والموطأ الذي تقدمها وضعا ، ولم يتأخر عنها رتبة ، وقد اختلف مقاصدهم فيها ، وللصحيحين فيها شفوف ، وللبخاري لمن أراد التفقه مقاصد جميلة ، ولأبي داود في حصر أحاديث الأحكام واستيعابها ما ليس لغيره ، وللترمذي في فنون الصناعة الحديثية ما لم يشاركه غيره ، وقد سلك النسائي أغمض تلك المسالك وأجلها .

وقال الحسن المعافري : إذا نظرت إلى ما يخرجه أهل الحديث فما خرجه النسائي أقرب إلى الصحة مما خرجه غيره . وقال الإمام أبو عبدالله بن رُشَيد : كتاب النسائي أبدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفا ، وأحسنها ترصيفا ، وكان كتابه جامعا بين طريقي البخاري ومسلم ، مع حظ كثير من بيان العلل .

وبالجملة فكتاب السنن أقل الكتب بعد الصحيحين حديثًا ضعيفًا ، ورجلا مجروحًا [1] ويقاربه كتاب أبي داود ، وكتاب الترمذي ، ويقابله من الطرف الآخر كتاب ابن ماجه فإنه تفرد فيه بإخراج أحاديث عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث ، وبعض تلك الأحاديث لا تعرف إلا من جهتهم ، مثل حَبيب بن أبي حَبيب كاتب مالك، والعلاء بن زيد ،

(١) وسيأتي في كلام السخاوي ، أنه إنما أخروه عن أبي داود والترمذي لتأخره عنهما وفاة .

وداود بن المحبر ، وعبد الوهاب بن الضحاك ، وإسماعيل بن زياد السكوني ، وعبد السلام بن يحيى أبي الجنوب ، وغيرهم .

وأما ما حكاه ابن طاهر عن أبي زرعة الرازي أنه نظر فيه فقال : لعله لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثا مما فيه ضعف فهي حكاية لا تصح ، لانقطاع سندها ، وإن كانت محفوظة فلعله أراد ما فيه من الأحاديث الساقطة إلى الغاية ، أو كأنه ما رأى من الكتاب إلا جزاء منه فيه هذا القدر ، وقد حكم أبو زرعة على أحاديث كثيرة منه بكونها باطلة أو ساقطة ، أو منكرة، وذلك محكي في كتاب العلل لابن أبي حاتم .

وقال محمد بن معاوية الأحمر - الراوي عن النسائي - قال النسائي : كتاب السنن كله صحيح ، وبعضه معلول ، إلا أنه لم يبين علته ، والمنتخب المسمى بالمجتبى صحيح كله . وذكر بعضهم أن النسائي لما صنف السنن الكبرى أهداه إلى أمير الرملة ، فقال له الأمير : أكُلُّ ما في هذا صحيح ؟ قال : لا ، قال : فجرد الصحيح منه فصنف المجتبى ، وهو بالباء الموحدة ، قال الزركشي في تخريج الرافعي : ويقال : بالنون أيضا ، وقال القاضي تاج الدين السبكي : سنن النسائي التي هي إحدى الكتب الستة هي الصغرى ، لا الكبرى ، وهي التي يخرجون عليها الرجال ، ويعملون الأطراف .

قال الجامع عفا الله عنه : في هذا الكلام نظر ، فإن العلماء أدخلوا الكبرى في الأطراف أيضا ، كما فعل أبو الحجاج المزي وغيره ، وسيأتي مزيد بسط لذلك إن شاء الله تعالى .

وقال الحافظ أبو الفضل ابن حجر : قد أطلق اسم الصحة على كتاب النسائي أبو علي النيسابوري ، وأبو أحمد بن عدي ، وأبو الحسن الدارقطني ، وأبو عبد الله الحاكم ، وابن منده ، وعبد الغني بن سعيد ،

وأبو يعلى الخليلي ، وأبو علي بن السكن ، وأبو بكر الخطيب وغيرهم .

وقال الخليلي في الإرشاد في ترجمة بعض الرواة الدينوريين : سمع من أبي بكر بن السني صحيح أبي عبد الرحمن النسائي .

وقال أبو عبد الله بن منده : الذين خرجوا الصحيح أربعة : البخاري، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي .

وقال السلفي : الكتب الخمسة اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب .

قال النووي : مراده أن معظم كتب الثلاثة سوى الصحيحين يحتج به .

وقال الزركشي في نكته عَلى ابن الصلاح تسمية الكتب الثلاثة صحاحا : إما باعتبار الأغلب لأن غالبها الصحاح والحسان، وهي ملحقة بالصحاح ، والضعيف منها ربما التحق بالحسن ، فإطلاق الصحة عليها من باب التغليب . اهـ ما كتبه السيوطي في مقدمة شرحه . جـ١/ ص٦ .

وكتب محقق عمل اليوم والليلة للمصنف في دراساته فوائد حسنة أحببت إيرادها هنا وإن كان فيها طول لحسنها . قال بَعْدَ نقل ما تقدم عن الحافظ وغيره : فبهذا يظهر أن النسائي أخرج أحاديث الثقات فقط ، والآخرون نص على ضعفهم كما يظهر من خلال سننه ، فإذا تتبعناها وجدنا أنه يتوخى إخراج أقوى ما في الباب من الأحاديث ويعتمد العدالة والضبط في الحديث بقطع النظر عن المعتقد والاتجاه المذهبي ، فقد روى عن الجُوزَجَاني مثلا ، وفيه انحراف عن علي وأهل الكوفة ، وهو - يعني النسائي - ميال إلى التشيع كما تقدم ، وأخرج عن عمر بن سعد بن أبي وقاص المدني ، وهو الذي كان أميراً على الجيش الذي قتل الحسين ابن علي رضي الله عنهما ، وكذلك وثق أسد بن وداعة ، وهو ناصبي شديد النصب ، كما روى عن الأجلح في اليوم والليلة ، وكان مسرفا في

التشيع ، وروى عن شمر بن عطية الأسدي في اليوم والليلة ، وكان عثمانيا ، وروايته عن الشيعة الحفاظ الضابطين ، ولو كانوا مسرفين فكثيرة خصوصا في مسند علي كما يتبين لنا من خلال كتب الرجال ، لأن المسند لم نره .

وإننا لنلاحظ أن القسم الثالث من الأحاديث التي أخرجها ، وفيها ضعف كان يخرجها لأنه لم يجد غيرها ، أو ذكرها لزيادة فيها على الأحاديث الصحيحة ، كما بين ذلك رحمه الله .

فانظر مثلا قوله : أخبرنا أبو حاتم السجستاني ، قال : حدثنا عبد الله ابن رجاء ، قال : حدثني سعيد بن سلمة ، قال حدثني عمرو بن عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن عبد المطلب ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ كان إذا دعا قال : « اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، والعجز ، والكسل ، والبخل ، والجبن ، وضلع الدين ، وغلبة الرجال » .

قال أبو عبد الرحمن : سعيد بن سلمة شيخ ضعيف ، وإنما أخرجناه للزيادة في الحديث ، وكان قد أخرجه بإسناد آخر من غير طريق سعيد بن سلمة . انظر المجتبى ، ٨/ ٢٥٨ .

وكما في حديث الخطبة قبل يوم التروية الذي رواه جابر بن عبد الله ، وفيه إرسال علي رضي الله عنه إلى الموسم ، وقراءة سورة براءة ، وأبو بكر أمير الموسم ، فعقب ذلك بقوله : قال أبو عبد الرحمن : ابن خثيم عبد الله بن عثمان بن خثيم ليس بالقوي في الحديث ، وإنما أخرجت هذا لئلا يجعل ابن جريج عن أبي الزبير ، وما كتبناه إلا عن إسحاق بن إبراهيم ، ويحيى بنُ سعيد القطانُ لم يترك ابنَ خثيم ولا عبدُ الرحمن ، إلا أن علي بن المديني قال : ابنُ خثيم منكرُ الحديث ، وكأنَّ علي بن المديني خُلقَ للحديث .

ومن هذا النص يتبين لنا صواب وجهة النظر التي تبناها ابن حجر في الإخراج عمن لم يجمع على تركه أولاً ، ثم ميل النسائي إلى التشدد ثانيًا ، وهذا يدعونا إلى التأكد بأنه في تعليله للأحاديث وتنويعها لا يخرج عن شرطه الذي رسمه لنفسه فلا يرتضي تعليل حديث برجل واه ، أو متروك ، فإن كان ضعيفا بينه ويختار الترجيح على طريقة الأحفظ والأكثر ، حتى إن العلامة محمد بن إسماعيل الأمير في توضيح الأفكار ١/ ٢٢١ ، يقول : لا يخفى أنه قال أئمة هذا الشأن في سنن النسائي الكبرى بقولين : الأول : أن شرطه فيها أشد من شرط الشيخين .

الثاني : أن شرطه فيها شرط سنن أبي داود ، وهو إخراج حديث من لم يجمع على تركه .

والرأي الثاني هو الصواب والحق ، وإن كان في الكبرى قد أخرج عن رجال لم يخرج لهم في المجتبى لكنهم في واقع الأمر على شرطه ، وهو في الغالب لا يسكت عن الضعيف بل يبينه بما يستحق ، وأظهر في هذا الجانب براعة فائقة وبصيرة نافذة ، ومن تتبع كلامه في هذا الجانب تحير من حسن كلامه ، كما قال الحاكم النيسابوري ، فانظر مثلا قوله في عمرو بن أبي عمرو : ليس بالقوي في الحديث ، وإن كان قد روى عنه مالك تجده في غاية اللطافة ، وقوله : سفيان في الزهري ليس بالقوي ، وهو سفيان بن حسين ، وقوله في محمدبن الزبير الحنظلي : ضعيف لا تقوم بمثله حجة ، وقد اختلف عليه في هذا الحديث ثم بدأ يسوق اختلاف رواياته التي اضطرب بها مبررا دليله على ذلك ،انظر المجتبى ٧ / ٢٨ .
وهو في صنيعه هذا قد فاق أصحاب الكتب الستة، لأن الإمام البخاري لا يعرج على ذلك، وأما مسلم : فيُعنَي بالأسانيد لزيادات في ألفاظ المتون . وأما أبو داود : فكانت عنايته مُنْصَبَّةً على إخراج أحاديث الأحكام ، وكفى .

قال الجامع عفا الله عنه : وفي هذا نظر فإن أبا داود كلامه على الأحاديث المعللة أكثر من كلام النسائي فيها ، بل الأمر الذي فاق فيه النسائي عليه تشدده في الرجال وانتقاء الأحاديث ، فتأمل .

قال : وأما الترمذي : فكتابه فيه الكثير من الصنعة الحديثية ، وبعض البيان للعلل مع بيان مذاهب الفقهاء ، إلا أنه أخرج عن رجال تحاشى النسائي ، وأبو داود الإخراجَ لهم .

وأما النسائي : فيُعنَى بكل ذلك ، ويُبيِّن العلل ، ويُبرزُ أوهامَ الحفاظ الأعلام ، فتجد في كتابه ما لا تجده في غيره من هذا الجانب ، والجوانب الأخرى ، لا يقصر عنهم فيها ، وإليك بعض الأمثلة : يقول : أخبرنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا الأنصاري، قال : حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي الزناد ، عن خارجة بن زيد ، عن زيد بن ثابت ، قال : نزلت هذه الآية ﴿ ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها ﴾ [النساء : آية٩٣] الآية كلها بعد الآية التي نزلت في الفرقان بستة أشهر . قال أبو عبد الرحمن : محمد بن عمرو لم يسمعه من أبي الزناد . أخبرنا محمد بن بشار عن عبد الوهاب ، قال : حدثنا محمد بن عمرو ، عن موسى بن عقبة ، عن أبي الزناد ، عن خارجة بن زيد ، عن زيد في قوله : ﴿ ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم ﴾ . . قال نزلت هذه الآية بعد التي في الفرقان بثمانية أشهر ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ﴾ [الفرقان : آية٦٨] ، قال أبو عبد الرحمن : أدخل أبو الزناد بينه وبين خارجة مجالد بن عوف .

أخبرنا عمرو بن علي ، عن مسلم بن إبراهيم فقال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن أبي الزناد ، عن مجالد بن عوف ، قال : سمعت خارجة بن زيد بن ثابت يحدث عن أبيه ، أنه قال : وساق الحديث .

وبيانه للعلل جعله يتكلم كثيرا في الجرح والتعديل الذي تلقفه الأئمة من بعده فاعتمدوه وجعلوه حجة في التعديل أو التجريح ، فإذا أخذت كتابا من كتب الرجال ، فقلما تجد رجلا إلا وقد أبدى فيه رأيه ، نقلوا ذلك من سننه ، ومن كتبه الأخرى ، وإنهم ليجعلون تعديله حجة ، وتوثيقه معتمدا ، وكذلك جرحه ، لأنه كان في غاية التحري والدقة ، حتى إن قصته مع أحمد بن صالح المصري التي لم يوافقه عليها الجمهور قالوا عن ذلك : إن كلامه حقّ لكنه من باب عين السخط تبدي المساويا ، وذلك مغمور في فضائل أحمد بن صالح المصري ، وفي هذا يقول أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى : قلت : النسائي إمام حجة في الجرح والتعديل ، وإذا نسب مثله إلى مثل هذا كان وجهه : أن عين السخط تبدي مساوئ لها في الباطن مخارج صحيحة تَعْمَى عنها بحجاب السخط ، لا أن ذلك يقع من مثله تعمدا لقدح يعلم بطلانه ، وذلك أن أحمد بن صالح كانت آفته الكِبْر وشَرَاسَة الخلق ، قال المحقق المذكور : وأقول : لو كان ذلك بغير حق لكان مغمورا في بحر فضائل أبي عبد الرحمن رحمه الله ، لأن الإنسان مهما بلغ لا يمكنه الانسلاخ من بشريته .

قال الجامع : قلت في هذا الكلام نظر ، إذ لو تبين أن النسائي جرحه وهو يعلم كونه بغير حق لارتفعت الثقة عنه ، إذ لا يؤمن أن يَجرَح كل من غضب عليه بغير ما عليه ، وما أبعدَ العلماءَ عن هذا ، ولا سيما أهل الحديث ، بل الصواب ما أول به أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى . فتأمل . والله أعلم .

وقد قيل : إن النسائي يخرج عن رجال مجهولين حالا أو عينا ، وواقع الأمر أن إخراجه عن هذه الطائفة لا تغض من قيمة مصنفه خصوصا المجهول الحال ، وذلك مذهب لعدد من المحدثين أصحاب

الصحاح : منهم ابن حبان في صحيحه ، ومذهبه أن الراوي المجهول الحال إذا روى عن ثقة ، وروى عنه ثقة ، ولم يأت بما ينكر ، اعتبر حديثه صحيحا ووثقه ، وكتابه الثقات مليء بهؤلاء . وهو مذهب معقول مقبول ارتضاه غير واحد من الأئمة : منهم أمير المؤمنين الحافظ ابن حجر العسقلاني ، وعده من قبيل إدخال الحسن في قسم الصحيح ، وذلك اصطلاح ولا مشاحة فيه ، كما أن شيوخه المجهولي الحال والعين كان ابن حجر العسقلاني يرتضي رواية النسائي عنهم توثيقا ، وتعديلا ، ورفعا للجهالة عنهم ، انظر مثلا ترجمة أحمد بن يحيى بن محمد بن كثير الحراني تجده يقول مستدركا على الذهبي في قوله : لا يعرف . قلت : بل يكفي في رفع جهالة عينه رواية النسائي ، عنه ، وفي التعريف بحاله توثيقه له . وقال في بذل الماعون في فضل الطاعون ، عن أبي بلج يحيى الكوفي الكبير : يكفي في تقويته توثيق النسائي ، وأبي حاتم مع تشددهما . بل إن الحافظ صلاح الدين العلائي يقول تعليقا على حديث «أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود» وفي إسناده عبد الملك بن زيد ، وعبد الملك بن زيد هذا قال فيه النسائي : لا بأس به ، ووثقه ابن حبان ، فالحديث حسن إن شاء الله تعالى ، لا سيما مع إخراج النسائي له فإنه لم يخرج في كتابه منكرا ولا واهيا ، ولا عن رجل متروك ، وفي ميزان الاعتدال في ترجمة أحمد بن عبد الرحمن البسري أبي الوليد ، وقد أخرج له الترمذي والنسائي ، وابن ماجه . قال الخطيب : وأبو الوليد ليس حاله عندنا ما ذكر الباغندي عن السكري ، بل كان من أهل الصدق حدث عنه النسائي وحسبك به . ومن انتقاء النسائي وشدة تحريه استنتج التهانوي نتيجة هامة ، حيث قال في كتابه قواعد في علوم الحديث : وكذا من حدث عنه النسائي فهو ثقة ، وتقيد هذه القاعدة في حالة عدم تضعيفه هو له . وقال أيضا : وكذا من أخرج له النسائي في المجتبى ، وسكت

عنه فهو حجة .

وبالجملة فالمجتبى ، ويلحق به السنن الكبرى أقل الكتب الستة بعد الصحيحين حديثا ضعيفا ، على أنه إذا جردت السنن من الأحاديث التي ضعفها مصنفها لبقيت كلها صحيحة ، ولا تنزل عن درجة الصحيحين ، وإن كنا لا ننسى أن المجتبى قد عده كثير من العلماء بهذه المرتبة ، كما أنه لم ينقل عن أحد من العلماء أنه ذكر حديثا موضوعا في سنن النسائي إلا ما كان من صنيع ابن الجوزي ، فإنه ذكر حديثا واحدا ، وقد رد عليه ، بينما ذكر عدة أحاديث من بقية السنن : أربعة من سنن أبي داود ، وثلاثة وعشرين من الترمذي ، وستة عشر من ابن ماجه ، وحديثًا واحدا من صحيح مسلم ، وهو ما رواه من طريق أبي عامر العقدي ، عن أفلح بن سعيد ، عن عبد الله بن رافع ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن طالت بك مدة أوشك أن ترى قوما يغدون في سخط الله ، ويروحون في لعنته ، في أيديهم مثل أذناب البقر » .

ومنها حديث في صحيح البخاري من رواية حماد بن شاكر ، وهو حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، « كيف بك يا ابن عمر إذا عمرت بين قوم يخبئون رزق سنتهم » .

مقصد النسائي في سننه

قد كتب محقق عمل اليوم والليلة في هذا الموضوع كلاما نفيسا يتلخص فيما يلي : كان قصد النسائي رحمه الله تعالى في سننه جمع ما ثبت عن رسول الله ﷺ مما يمكن أن يستدل به الفقهاء ، ولكنه لم ينس نفسه كمحدث بحت ، بل جمع بين الفقه والحديث ، وسار على الطريقة التي تجمع بين الاستدلال والإسناد ، ورتب الأحاديث على الأبواب ، ووضع لها عناوين تبلغ من الدقة منزلة بعيدة ، ومن التفصيل سعة كبيرة وسلك

طريقة جمع الأسانيد في مكان واحد كصنيع الإمام مسلم بن الحجاج ليبرز ما فيها فكان في حقيقة الأمر جامعا بين طريقتي البخاري ومسلم ، ومن هنا جاء تفضيل من فضل مسلما على البخاري لأن البخاري يفرق الحديث الواحد في أماكن متعددة ، وفي غير مظانه بما يعسر الكشف عنه ، ولا يبرز الفوائد الإسنادية ، والعلل الحديثية ، ومسلم بعكسه يسوق الحديث سردا دون تبويب .

فالجانب الفقهي في سننه يتجلى من خلال النقاط التالية :

منها : أنه يكثر التفريعات والتفصيلات في الباب الواحد بحثا عن السنن حتى إن القارئ ليشعر أنه يتناول كتابا يخرج للفقهاء آراءهم ، ويبين مستندهم ، حتى في أدق الأشياء ، فخذ مثلا كتاب السهو تجد أبوابه كالتالي : التكبير إذا قام من الركعتين ، باب رفع اليدين في القيام إلى الركعتين الأخريين ، باب رفع اليدين للقيام إلى الركعتين الأخريين حَذْوَ المنكبين ، باب رفع اليدين وحمد الله ، والثناء عليه في الصلاة ، باب السلام بالأيدي في الصلاة ، باب رد السلام بالإشارة في الصلاة ، النهي عن مسح الحصى في الصلاة ، باب الرخصة فيه مرة ، النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة . . الخ .

وهكذا فإنك تعيش مع تفريعات الفقهاء ، ودقائقهم ، وهذا ما دعاه إلى تكرير الحديث عدة مرات أحيانا ، وعلى سبيل المثال فقد كرر حديث النية ست عشرة مرة ، حتى قيل : إنه أكثر الكتب تكراراً للأحاديث .

قال الجامع عفا الله عنه : في هذا الكلام نظر لا يخفى ، بل البخاري، أكثر تكرارا ، والله أعلم .

ومنها : أنه ما أخلى كتابه من النقل عن الفقهاء ، وإن كان ذلك قليلا

كما في ٨/ ٣١٥ حيث ينقل عن مسروق فتوى في الهدية ، والرشوة ، وفي شرب الخمرة ، وكما في ٨/ ٣٣٤ حيث ينقل عن إبراهيم النخعي وغيره ، وفعل ذلك في مواضع أخر من كتابه .

ومنها : أنه يقتصر في أحيان كثيرة على موضع الشاهد من الحديث ، وهي نزعة إلى الفقه أقرب منها إلى الحديث .

ومنها : أنه يسوق الأحاديث المتعارضة في الباب إذا صحت عنده ليقيم الدليل على صحة العملين كما فعل في الإسفار بالفجر ، والتغليس به ، انظر ١/ ٢٧١ وكما في قراءة البسملة ، وترك قراءتها ، انظر ١/ ١٣٤ ، وهما مسألتان شغلتا فقهاء الشافعية والحنفية ، وغيرهما زمنا طويلا ، وسودت فيها دواوين ، ومصنفات كثيرة حتى يومنا هذا .

ومنها : أنه ينقل لنا صورة كتب فقهية في بعض الموضوعات مثل المزارعة ، والشركات والتدبير ، والمكاتبة ، وغيرها ، بعيدة تماما عن المنهج الحديثي ، وهي عمل فقهي محض . من ذلك مثلا : قوله : قال أبو عبد الرحمن : كتابة مزارعة على أن البذر والنفقة على صاحب الأرض ، وللمزارع ربع ما يخرج الله عز وجل منها . هذا كتاب كتبه فلان بن فلان بن فلان في صحة منه ، وفي جواز أمر ، لفلان بن فلان إنك دفعت إليَّ جميع أرضك التي بموضع كذا في مدينة كذا مزارعة ، هي . . وساق تتمته في صفحتين كبيرتين على الطريقة الفقهية الدقيقة ، انظر ٧/ ٥٢ ، كما أنه تحدث عن أنواع الشركات : العنَان ، والمفاوضات ، والأبدان ودَوَّن لنا صورة عقود كتابة هذه الشركات ، ثم دَوَّن لنا عقد التفريق بين الزوجين ، وصورة عقد كتابة المملوك ، وتدبيره ، وعتقه ، وهي فوائد عظيمة تشكل معالم هادية أمام تطور الفقه الإسلامي .

وبالجملة فسننه سفر عظيم جمع معظم ما يتعلق بالحياة الدينية والدنيوية .

وأما الجانب الحديثي فيتجلى في الأمور التالية :

منها : أنه يعتني ببيان الخلافات التي في الأسانيد ، والمتون ، فيتبين بذلك ما هو الراجح من تلك الروايات ، وهذا من الفوائد المهمة للحديثي .

ومنها : نقده للمتون التي ظاهرها الصحة ، وتعليله لها ، فمثلا في ٣/ ٤٦ يقول : قال أبو عبد الرحمن : أنبانا قتيبة بهذا الحديث مرتين ، ولعله أن يكون قد سقط عليه منه شيء . وفي ٦/ ١٧٠ يقول : هذا خطأ ، والصواب مرسل . ويكثر من هذه الصيغة في ثنايا كتابه .

ومنها : تبيينه للأسماء والكُنَى التي تلتبس في الأسانيد ، وهذه قد أكثر منها الترمذي في جامعه ، وكذلك النسائي ، فإنه قد ضرب فيها بحظ وافر مثلا في ٥/ ٤٩ يقول : قال أبو عبد الرحمن : أبو عمار : اسمه عَريب[1] بن حُمَيد ، وعمرو بن شرحبيل يكنى أبا ميسرة ، وأمثال هذا كثير .

ومنها : محافظته على إيراد الأحاديث المسندة ، فيندر أن تجد فيه معلقا ، وهذا منهج الإمام مسلم ، بخلاف البخاري فقد أكثر من المعلقات ، والموقوفات ، والمقاطيع .

ومنها : نثره للجرح والتعديل عقب الأسانيد مبينا حال بعض الرواة ، ويشاركه في هذا أبو دواد ، وأما الترمذي فقد أكثر منه .

ومنها : أنه استعمل كثيرا من الاصطلاحات الحديثية السائدة فيما بين المحدثين ، وعقَّبَ بها على الأحاديث ، ولهذا فائدة هامة جدا ، إذ تعطينا

---

(١) بفتح العين المهملة وكسر الراء المهملة ، وحميد بصيغة التصغير كما في التقريب .

تصورا عن مصطلحات القوم ، ومن أهم ما استعمله من ذلك : حديث منكر ، غير محفوظ ، ليس بثابت ، حديث صحيح ، محفوظ ، خطأ فاحش ، مرسل ، مسند ، إسناده حسن ، وهو منكر ، إلى غير ذلك .

ومما ينبغي أن يتنبه له أن النسائي جمع كتابه من أصول مكتوبة ، كما يتبين ذلك من خلال كلامه في سننه ، فمثلا يقول : في كتاب النكاح الباب ٢٣ ، الحديث ٣٢٤٦ . **قال أبو عبد الرحمن** : وجدت هذا الحديث في موضع : عن يزيد بن كيسان ، أن جابر بن عبد الله ، والصواب أبو هريرة .

المسألة الرابعة

في بيان أعلى ما وقع للنسائي من الأسانيد وأنزلها

اعلم أنه لما تأخر وقته فاته كثير من الشيوخ الذين أخذ عنهم أصحاب الأصول الخمسة أمثال يحي بن معين ، وأحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، ونحوهم ، ولهذا لم يقع له ماوقع لغيره من الثلاثيات ، وهو أن يكون بينه وبين النبي ﷺ ثلاث وسائط ، كما وقع للبخاري وهي (٢٣) حديثا ، والترمذي ، حديث واحد ، وابن ماجه خمسة أحاديث ، غير أنها من طريق جُبَارَة بن المُغَلِّس ، وهو ضعيف ، كذبه ابن معين ، وكذا ضعفه غيره ، إلا ابن نمير ، قال : صدوق . فأما المصنف فأعلى ماوقع له الرباعيات ، وأنزله العشاريات ، وهي أن يكون بينه وبين النبي ﷺ عشرة وسائط [١] .

---

(١) مقدمة تحقيق عمل اليوم والليلة ص ٥٤-٥٦ .

المسألة الخامسة

في السنن الكبرى

كتب الأستاذ عبد الصمد شرف الدين مصحح السنن الكبرى في مقدمة تصحيحه كلاما نفيسا يتعلق بهذا الكتاب ، أحببت إيراد خلاصته لنفاسته :

قال : لقد اختلف أقوال الناس في السنن الكبري اختلافا يتجاوز حد المعقول ، واتبعوا فيها الظن وخرصوا حتى أصبحت كأسطورة لها ، وذلك على مايظهر لندرة نسخها أو لعدم اطلاعهم عليها ، ولهذا اضطربت آراؤهم في حقيقة الفرق بينها وبين ما هو المجتبى منها .

فأما الآن وقد حضرت أمامنا بحمد الله وتوفيقه هذه النسخة منها ، بل حضر معها نسخة المجتبى يمكننا المعرفة التامة بها ، والمقابلة الفاصلة بينها وبين الصغرى .

فمنهم من يظن أن أحاديث السنن الكبرى ليست كلها صحيحة ، وأن فيها ما هو معلول كما راجت تلك الرواية الركيكة الحاكية بأن مؤلفها لما صنفها أهداها لبعض الأمراء فسأله أكل ما فيها صحيح ؟ فقال : لا ، فقال : جَرِّدْ لي منها الصحيح ، فعمل له المجتبى وكفى بها كذبا وزورا أنها رواية لا إسناد لها . وكيف يتسنَّى لهؤلاء الظانين بهذا الإمام الفذّ هذا الظن ، وقد ذكر الحافظ أبو القاسم ابن عساكر بإسناده إلى أبي عبد الله الحاكم قال : سمعت أبا الحسن أحمد بن محبوب الرملي (ت ٣٥٧) بمكة يقول : سمعت أبا عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي يقول : لما عزمت على جمع كتاب السنن « وهى الكبرى » استخرت الله تعالى في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعض الشيء فوقعت الخيرة على تركهم ، فنزلت في جملة من الحديث كنت أعلو فيه عنهم اهـ .

وهذا كما حكى الدارقطني (ت ٣٨٥) قال: سمعت أبا طالب «أحمد ابن نصر» الحافظ (ت ٣٢٣) يقول: من يصبر على ما يصبر عليه أبو عبد الرحمن النسائي؟ كان عنده حديث ابن لهيعة «يعني عاليا عن شيخه قتيبة عن ابن لهيعة» فما حدث بها. اهـ. فكان لا يرى أن يحدث بحديث ابن لهيعة مع كثرته لاختلاف الناقدين فيه.

المسألة السادسة

في ذكر رواة السنن عن النسائي

روى السنن عن النسائي رحمه الله تعالى كثيرون ذكر الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمته منهم عشرة: منهم ابنه عبد الكريم، وأبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق بن السني (ت ٣٦٤) وأبو علي الحسن ابن الخضر الأسيوطي (ت ٣٦١) والحسن بن رشيق العسكري (ت ٣٧٠) وأبو القاسم حمزة بن محمد بن علي الكناني (ت ٣٥٧) وأبو الحسن محمد بن عبد الكريم بن زكريا بن حيويه (ت ٣٦٦) ومحمد بن معاوية بن الأحمر (ت حوالي سنة ٣٥٨) ومحمد بن القاسم الأندلسي (ت ٣٢٧) وعلي بن أبي جعفر الطحاوي [1] وأبو بكر أحمد بن محمد بن المهندس (ت ٣٨٥).

وزاد محقق عمل اليوم والليلة: أبا علي الحسن بن بدر بن هلال، وأبا الحسن أحمد بن محمد بن أبي الثمام إمام المسجد الجامع بمصر، وأبا العصام، والحسين بن جعفر الزيات [2].

قال: وان كان الأمر في الواقع لا يحصر، لأن الرواة عن النسائي وتلامذته كثيرون جداً ولكن هؤلاء اشتهروا برواياتها، وإقرائها،

---

(١) لم أجد تاريخ وفاته.

(٢) وزاد بعضهم: عبد الله بن الحسن أبا محمد المصري، وأبا الحسن علي بن الحسن الجرجاني، وأبا الطيب محمد بن الفضل بن العباس، وأبا القاسم مسعود بن علي بن مروان البجاني

وسنذكر ترجمة أشهرهم لما لهم من وثيق الصلة بالموضوع :

١ - ابن السني

هو أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم الدِّيْنَوَرِيّ ، روى عن النسائي ، وابي خليفة الجُمَحي، وطبقتهما ، ورحل ، وكتب الكثير ، ولكنه لازم النسائي وتخرج به، وهو حافظ إمام ثقة مصنف مشهود له بالفضل والضبط، رَوَى عنه كثيرون، وعلى رأسهم أحمد بن الحسين الكسار الذي نقل عنه سنن النسائي، كما رَوَى عنه أحمد بن عبد الله الأصفهاني، ومحمد بن علي العلوي، وعلي بن عمر الأسدابادي، وغيرهم .

ولابن السني مصنفات عديدة في الحديث والسنن :

منها : عمل اليوم والليلة ، وكتاب القناعة ، والإيجاز في الحديث ، والطب النبوي ، وفضائل الأعمال ، وتأليف في رواية الإخوة بعضهم عن بعض ، والصراط المستقيم (١).

توفي ابن السني سنة ٣٦٤ هـ نص على ذلك الذهبي وغيره ، قال ابنه أبو علي الحسن كان أبي رحمه الله يكتب الأحاديث فوضع القلم في أنبوبة المحبرة ورفع يديه يدعو الله عز وجل فمات رحمه الله تعالى .

روى ابن السني المجتبى عن النسئي ، وعنه القاضي أحمد بن الحسين الكسار ، ورواها عن الكسار أبو محمد عبد الرحمن بن الحسن الدُّوني ، وعنه انتشرت في المشرق . وسيأتي عن الذهبي أن ابن السني هو الذي اختصر المجتبى عن الكبرى ، والردّ عليه .

---

(١) ذكر في مقدمة تحقيق عمل اليوم والليلة للمصنف المطبوع منها والمخطوط ، ومحل وجودها ص٦١-٦٢ .

٢ - الحسن بن رشيق العسكري

هو الإمام الحافظ مسند بلده أبو محمد العسكري المصري ، حدث عن خلق كثير على رأسهم النسائي ، وروى عنه الحفاظ الكبار مثل الدارقطني ، وعبد الغني الأزدي ، وخلق كثير من المصريين والمغاربة ، ولد في صفر ٢٨٣ وتوفي سنة ٣٧٠ ، قال أبو القاسم الطحان تلميذه : روى عنه خلق لا أستطيع ذكرهم فما رأيت عالما أكثر حديثا منه .

٣ - حمزة بن محمد الكناني

هو الحافظ الزاهد العالم محدث مصر أبو القاسم حمزة بن محمد بن علي بن العباس أحد أئمة الشأن ولد سنة ٢٧٥ وسمع النسائي ، والحسن ابن أحمد بن الصيقل ، وعمران بن موسى بن حميد الطيب ، وأكثر التَّطْواف ، وجمع ، وصنف . وروى عنه أبو عبد الله بن منده ، وعبد الغني بن سعيد الأزدي ، والدارقطني ، وغيرهم . وهو ثقة ثبت بصير بالحديث وعلله ، مقدم في ذلك ، ولم يكن للمصريين في زمانه أحفظ منه ، قال الحاكم : وحمزة المصري على تقدمه في معرفة الحديث كان أحد من يذكر بالزهد والورع والعبادة .

وقال الحافظ عبد الغني الأزدي : كل شيء لحمزة ففي سنة خمس : ولد سنة ٢٧٥ وأول ماسمع سنة ٢٩٥ ورحل سنة ٣٠٥ .

وقال ابن عبد البر : سمعت محمد بن أسد ، سمعت حمزة الكناني يقول : خَرَّجت حديثا واحدا عن النبي ﷺ من نحو مائتي طريق فداخلني لذلك من الفرح غير قليل ، وأعجبت بذلك ، فرأيت يحيى بن معين في المنام فقلت : يا أبا زكريا خرَّجت حديثًا واحداً من مائتي طريق فسكت عني ساعة ثم قال : أخشى أن يدخل هذا تحت قوله تعالى : «ألهاكم التكاثر» . توفي حمزة سنة ٣٥٧ . قال علي بن عمر الحراني

سمعت حمزة بن محمد وجاءه غريب فقال : وصلت عساكر المعز إلى الأسكندرية فقال : « اللهم لا تحيني حتي تريني الرايات الصفر » فمات حمزة ودخلوا بعد موته بثلاثة أيام. وله آراء في هذا الفن تناقلها العلماء عنه ، ونسبوها إليه وارتضوها ، من ذلك قوله : في سويد بن غفلة لا يصح له عن علي سوى حديث واحد ، هو حديث الخوارج . أما روايته للسنن الكبرى فهى رواية كاملة ينقصها كتاب الخيل ، والطب فقط . ورواها عنه أئمة أعلام منهم :

أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يحيى بن مفرج ، وأبو محمد عبد الله ابن محمد بن أسد الجهني ، وأضاف لها كتاب الخيل عن أبي هريرة عن أبي العصام عن النسائي ، وكتاب الطب عن عبد الكريم بن الإمام النسائي عن أبيه . وأبو القاسم أحمد بن محمد بن يوسف المعافري . وأبو الفرج محمد بن عمر بن محمد بن إبراهيم الصوفي المعروف بالحطاب . وأحمد ابن فتح بن عبد الله بن التاجر المعافري ، وقد روي عنه كتاب الخصائص(١) .

٤ - أبو الحسن ابن حيويه

هو أبو الحسن محمد بن عبد الله بن زكريا بن حيوة النيسابوري ، ثم المصري القاضي ، سمع بكر بن سهل الدمياطي ، والنسائي ، وطائفة ، توفي سنة ٣٦٦ في شهر رجب ، وهو في عشر التسعين . كان من الحفاظ الثقات المصنفين، له جزء من وافقت كنيته كنية زوجته من الصحابة ، رواه عنه أبو الحسن علي بن منير . في منزله سنة ٣٦٦ ويوجد في المكتبة الظاهرية .

---

(١) انظر فهرست ابن خير الإشبيلي ، ص ١١٦ .

٥ - ابن الأحمر

هو محدث الأندلس محمد بن معاوية بن عبد الرحمن أبو بكر الأموي مولاهم القرطبي ، المرواني المعروف بابن الأحمر . روى عن عبيد الله ابن يحيى الليثي ، وخلق كثير ، وفي رحلته إلى المشرق عن النسائي والفريابي ، وأبي خليفة الجمحي ، ودخل الهند للتجارة ، وقيل للاستشفاء من علة فغرق له ماقيمته ثلاثون ألف دينار ، ورجع فقير المال، لكنه ملأ العيبة من العلم ، والمصنفات فقد رجع بمصنف النسائي الكبير ، وعنه انتشر في الأندلس ، وبث في الأندلس حديث أبي خليفة الجمحي، كما حمل معه كتاب جعفر الفريابي آداب الإسلام ، وعنه رَوَىَ هذا الكتاب ، وتمكن هو من الحديث تمكنا قويا فصنف مسندا أثنى عليه ابنُ خير في فهرسته ، وقال عنه : فيه من الحديث المسند أربعة آلاف حديث ، وثلاثة وثلاثون حديثا ، ومن الصحابة ثلاثمائة وثلاثة عشر ، ومن النساء ثلاث وأربعون امرأة ، وقد ألف تلميذه ابن الحجام « يعيش ابن سعيد بن محمد الوراق » ت ٣٩٣ مسند حديث ابن الأحمر بأمر الحكم المستنصر .

واشتهر من الرواة عنه للسنن الكبرى أعلام منهم :

أبو محمد الباجي ، وأبوعثمان سعيد بن محمد القلاس ، وأبو الوليد يونس بن عبد الله بن مغيث ، وأبو بكر محمد بن مروان بن زهر الإيادي، وروايته تنقص كتاب الخصائص، والاستعاذة ، ومناقب الصحابة ، وقدره أربعة أجزاء حديثية ، والنعوت جزء ، والبيعة جزء ، وثواب القرآن جزء ، والتعبير جزء ، والتفسير خمسة أجزاء ، وتوفي ابن الأحمر حوالي سنة ٣٥٨ ، وقد قيل : إنه أول من أدخل سنن النسائي إلى الأندلس .

٦ - ابن سيار الأموي

هو محمد بن قاسم بن محمد بن قاسم بن محمد بن سيار الأموي مولاهم أبو عبد الله البياني القرطبي ، الحافظ الإمام أكثر عن أبيه ، وبقي ابن مخلد ، ومحمد بن وضاح ، ومطين ، والنسائي . روى عنه ولده أحمد بن محمد ، وخالد بن سعيد ، وسليمان بن أيوب ، وآخرون ، وكان من أئمة هذا الشأن بالأندلس ، ومن ثقات الأعلام رأسا في عقد الوثائق والشروط ، قال عنه تلميذه أبو محمد الباجي : لم أدرك بقرطبة من الشيوخ أكثر حديثا منه ، وقد كان سماعه من النسائي ، هو ، وابن الأحمر واحداً كما نص على ذلك ابنُ خير في فهرسته ، وقد توفي في آخر عام ٣٢٧ .

وقد جمع أبو محمد الباجي تلميذه بين سماعه وسماع ابن الأحمر في السنن ، ووحده في نسخة واحدة هي التي كتب لها الانتشار في الغرب الإسلامي .

وأبرزُ الرواة عن محمد بن قاسم أبو محمد الباجي ، وأبو بكر عباس ابن أصبغ الحجازي ، وروايته تزيد على رواية ابن الأحمر كتاب الاستعاذة، وخصائص علي ، وتتفق معها في سائر الكتب .

٧ - ابن الخضر

هو أبو علي الحسن بن الخضر الأسيوطي ، وهو من ثقات المصريين ، وحفاظهم ، توفي سنة ٣٦١.

٨ - ابن المهندس

هو أبو بكر أحمد بن محمد بن إسماعيل بن المهندس محدث ديار مصر كان ثقة تقيا ، وتوفي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة .

قال الجامع عفا الله عنه : هكذا قال المحقق المذكور تبعا للحافظ أن ابن المهندس ممن روى عن النسائي السنن الكبرى ، إلا أن الذهبي خطأ من قال بذلك في سير أعلام النبلاء ١٦/ ٤٦٢ في ترجمته قال : وأخطأ من قال : سمع من النسائي اهـ . والله أعلم .

وقال مصحح السنن الكبرى الأستاذ عبد الصمد بعد ذكر ماذكره الحافظ ابن حجر من رواة السنن عن النسائي : ماحاصله : فإذا استثنينا الحافظ ابن السني ، المختص براوية السنن الصغرى عن النسائي ، فعدد الذين رووا عنه السنن الكبرى تسعة ، منهم خمسة من أجلة الحفاظ المحدثين الذين قد اشتهروا بروايتهم السنن الكبرى عن النسائي ، ثلاثة مصريون ، وهم حمزة بن محمد الكناني ، والحسن بن علي بن الخضر الأسيوطي ، وأبو الحسن بن حيويه ، واثنان أندلسيان : وهما : ابن الأحمر ، وابن سيار . اهـ باختصار ص٢٢ .

المسألة السابعة

في ذكر عناية كبار الحفاظ بالسنن الكبرى

قد اعتني العلماء الحفاظ بالسنن الكبرى فعملوا لها الأطراف ، فمن أول من اعتنى بذلك محدث الشام أبو القاسم على بن محمد بن عساكر (ت ٥٧١) فقد صنف كتابه في أطراف السنن الأربع لأبي داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ، وسماه الإشراف على معرفة الأطراف ، وقد ضمن فيه كل حديث خرجه النسائي سواء كان في سننه الكبرى أو الصغرى .

ثم جاء الحافظ أبو الحجاج المزي (ت ٧٤٢) فتبع ابن عساكر في ترتيب كتابه تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف في أطراف الكتب الستة ، فرتبه على كتاب أبي مسعود الدمشقي (ت ٤٠١) وكتاب خلف

الواسطي (ت ٤٠١ أيضا) في أحاديث الصحيحين ، وعلى إشراف ابن عساكر في كتاب السنن الأربعة ، بل قد أضاف إلى ذلك ماوقع له من الزيادات التي أغفلها ابن عساكر ، لاسيما من أحاديث سنن النسائي ، وأشار إليه بقوله : في الرواية ، ولم يذكره أبو القاسم ، وما شابهه .

قال المصحح عبد الصمد : ونسخة الحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤) تلميذ المزي وصهره من تحفة الأشراف تعد أكمل النسخ لهذا الكتاب بما فيها من زيادات كثيرة من أحاديث الكبرى رواية ابن الأحمر .

أما الحافظ ابن كثير فقد نوه بكتابي السنن كليهما حيث يقول تحت ترجمة النسائي « البداية ج١١ ص١٢٣) في وفيات سنة ٣٠٣ وقد جمع السنن الكبير ، وانتخب منه ماهو أقل منه حجما بمرات ، وقد وقع لي سماعهما اهـ .

ثم جاء أخيراً الحافظ المتقن الماهر ابن حجر (ت ٨٥٢) فعظم من شأن الحافظ المزِّيِّ رحمه الله على تأليفه كتاب الأطراف لأحاديث الصحاح الستة ، ومنها السنن الكبرى للنسائي . وكتب تعاليقه على أوهام له سماها النكت الظراف على الأطراف قال في مقدمته : ثم وجدت جملة من الأحاديث أغفلها ، وخصوصا من كتاب النسائي رواية ابن الأحمر وغيره .

المسألة الثامنة

في بيان السنن الصغرى المسماة بالمجتبى

اعلم أنه وقع اختلاف بين العلماء في المجتبى هل هي من تصنيف النسائي نفسه ، أو من انتخاب ابن السني من السنن الكبرى ؟ وقد أشبع الكلام في هذا الموضوع محقق عمل اليوم والليلة ، ومصحح السنن الكبرى ، بما لامزيد على تحقيقهما شكر الله سعيهما ، وأنا أنقل خلاصة

ذلك، فأقول : قال الأول : ماحاصله : إنه اختلف الناس في هذه المسألة على فريقين : فريق يقول : المجتبى من انتقاء ابن السني ، وهو اختصار للسنن الكبرى ، وممن قال بهذا الإمام الذهبي ، وتبعه على هذا الإمام ابن ناصر الدين ، الدمشقي (ت ٧٤٨) يقول الذهبي في ذلك : والذي وقع لنا من سننه هو الكتاب المجتبى من انتخاب أبي بكر بن السني سمعته ملفقا من جماعة سمعوه من ابن باقا بروايته عن أبي زرعة المقدسي سماعا لمعظمه وإجازة لفوت له محدد في الأصل قال : أنبأنا أبو محمد عبد الرحمن بن حمد الدُّونيُّ ، قال : أنبأنا القاضي أحمد بن الحسين الكسار، أخبرنا : ابن السني ، عنه ، وكرر نحو هذا الكلام في غير موضع من كتبه . وأما ابن ناصر الدين فقد تابعه على ذلك ، ورأيت عبارته في شذرات الذهب لابن العماد في ترجمة ابن السني إذ قال : قال ابن ناصر الدين : اختصر سنن النسائي وسماه المجتبَى .

وتبعه على هذا أيضا كما قال المصحح عبد الصمد : تلميذه القاضي تاج الدين ابن السبكي (ت ٧٧١) فقال في ترجمة ابن السني من طبقاته٢/ ٩٦ ما نصه : وصنف في القناعة ، وفي عمل اليوم والليلة ، واختصر سنن النسائي . اهـ .

قال المصحح : وقد أدى بالسبكي هذا الوهم إلى الظن بفقدان السنن الكبرى من الوجود أصلا ، دون الصغرى ، فقد نقل السيوطي عنه في مقدمة زَهْر الرُّبى قوله : سننُ النسائي التي هي إحدى الكتب الستة هي الصغرى لا الكبرى ، وهي التي يخرجون عليها الرجال ، ويعملون الأطراف ، وكأن السيوطي يصدقه في هذا حيث قرره ولم يتعقبه بشيء ، فقد غلب على السبكي مازعمه شيخه الذهبي في سنن النسائي ، وغاب عنه ما صنعه شيخه الآخر وهو الحافظ المزي رحمه الله حيث عمل أطرافه في تحفة الأشراف على سنن النسائي الكبرى والصغرى معا . اهـ كلام

المصحح بالمعنى . ١/ ٣١ .

وأما الفريق الآخر فيرى أن المجتبى من اختصار النسائي نفسه من السنن الكبرى ، وليس لابن السني إلا مجرد الرواية ، وعلى هذا جُلُّ العلماء الأعلام ، وهو المعروف عند الخاص والعام ، وهو الذي ارتضاه المحقق ، والمصحح جزاهما الله تعالى .

قال الجامع : لا أرى غيره عند التحقيق ، للأدلة الواضحة الرافعة للنِّزَاع والاختصام ، التي ذكرها المحقق والمصحح بدقة وانتظام ، وأنا أذكر خلاصتها لتكون لهذا الموضوع مسك الختام :

قال المحقق : بعد ذكر نحو ماتقدم من قول الفريق الثاني : مانصه : وهو الرأي الذي أصوبه ، وأرتضيه لدلائل عديدة كما يلي :

منها : أنه لم يقدم لنا الذهبي دليلا علي هذا الذي جاء نابه ، لانقلا ولا استنباطا ، وان كان هو من الأعلام لكنه خولف ، والوهم لا يخلص منه إنسان .

ومنها : وجود مثبتات على ذلك منها ما نقله ابن خير الإشبيلي (ت٥٧٥) بسنده عن أبي محمد بن يربوع قال : قال لي أبو علي الغساني رحمه الله : كتاب الإيمان والصلح ليسا من المصنَّف إنما هما من المجتبى له -بالباء- في السنن المسندة لأبي عبد الرحمن النسائي اختصره من كتابه الكبير المصنَّف ، وذلك أن أحد الأمراء سأله عن كتابه في السنن أكله صحيح ؟ فقال : لا ، قال : فاكتب لنا الصحيح مجردا فصنع المجتبى ، فهو المجتبى من السنن ترك كل حديث أورده في السنن مما تكلم في إسناده بالتعليل ، روى هذا الكتاب عن أبي عبد الرحمن ابنه عبد الكريم بن

أحمد ، ووليد بن القاسم الصوفي ، ورواه عن أبي موسى عبد الكريم من أهل الأندلس أيوبُ بنُ الحسن قاضي الثغر ، وغيره . . انتهى كلام ابن خير . قال المحقق : وهذا نص ظاهرٌ في الموضوع ، وأبو علي الغساني حافظ ثبت قال فيه الذهبي : كان من جهابذة الحفاظ البُصَراء بصيرا بالعربية واللغة ، والشعر والأنساب صنف في ذلك كله ، ورحل الناس إليه ، وعولّوا في النقل عليه ، وتصدر بجامع قرطبة ، وأخذ عنه الأعلام ، ووصفوه بالجلالة ، والحفظ ، والنباهة ، والتواضع والصيانة ، ولد في المحرم سنة ٤٢٧ ، وتوفي في ليلة الجمعة لاثنتي عشرة ليلة خلت من شعبان سنة ٤٩٨ . اهـ . تذكرة الحفاظ ٤ / ١٢٣٣ .

قال الجامع عفا الله عنه : وقصة النسائي مع الأمير الذي سأله تجريد الصحيح من غيره قد أنكرها مصحح السنن الكبرى ، كما أن الذهبي أنكرها وإن اختلف وجه إنكارهما وسيأتي الكلام علي ذلك ، إن شاء الله تعالى .

قال المحقق : كما أني وجدت مجلدين من المجتبى قد يمين جدا كُتبت عليهما سماعات بين سنة ٥٣٠ وسنة ٥٦١ فيهما نص ظاهر أنها من تأليف النسائي ، وقد جاء في صدر أحدهما : الجزء الحادي والعشرون من السنن المأثورة عن رسول الله ﷺ تأليف أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن بحر النسائي ، رواية أبي بكر أحمد بن إسحاق بن السني ، عنه . رواية القاضي أبي نصر أحمد بن الحسين بن الكسار عنه . رواية الشيخ أبي محمد عبد الرحمن بن محمد الدُّوني (١) عنه . رواية أبي

(١) نسبة إلى دون قرية من أعمال دينور وهو من آخر من حدث في الدنيا بكتاب النسائي وإليه كانت الرحلة وتوفي سنة ٥٠١ ووصفه في معجم البلدان بأنه راويةُ كتب ابن السني .

الحسن سعد الخير بن محمد بن سهل الأنصاري عنه . رواية الشيخ الإمام زين الدين أبي الحسن علي ابن إبراهيم بن نجاد الحنبلي الواعظ .

وفيهما نص ظاهر علي أنها من تأليف النسائي ، وابن السني مجرد راوية لها ، وإن كان أحد المجلدين قد أكلت أكثره الأرضة فالآخر مايزال أكثره صالحا واضحا بخط مشرقي جيد يحمل رقم ٥٦٣٧ بالخزانة الملكية بالرباط وعلى ظهر هذه النسخة كتب بخط قديم، قَدَمَهَا : (قال الطبني : أخبرنى أبو إسحاق الحَبَّال سأل سائل أبا عبد الرحمن . . . [١] بعض الأمراء عن كتابه السنن أصحيح كله فقال : لا قال : فاكتب لنا الصحيح مجردا فصنع المجتبي « بالباء » من السنن الكبرى ترك كل حديث أورده في السنن مما تكلم في إسناده بالتعليل وأبو إسحاق الحبال الذي ينقل عنه الطبني هو الحافظ الإمام المتفنن محدث مصر إبراهيم بن سعيد بن عبد الله التجيبي كان من المتشددين في االسماع والإجازة يكتب السماع على الأصول ، ورعا ثبتا خيرا ، وكان يتعاطى التجارة في الكتب، وحصل عنده من الأصول والأجزاء ما ليس عند غيره، وما لايوصف كثرة، ولد سنة إحدى وتسعين وثلاثمائة ، وتوفي سنة ٤٨٢ ، وقد أطال الذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمته ، والثناء عليه ، ومثله السيوطي في حسن المحاضرة .

وكذلك نجد أن ابن الأثير الذي جرد الأصول الخمسة ، وضم إليها الموطأ جرد المجتبى ، وليس السنن الكبرى ، وساق إسناده بالمجتبى ، وفيه النص الواضح على أن المجتبى من تأليف النسائي ذاته يقول ابن الأثير : إنه قرأه سنة ٥٨٦ على أبي القاسم يعيش بن صدقة الفراتي إمام مدينة السلام الذي قرأه علي أبي الحسن . علي بن أحمد بن الحسن بن

(١) هكذا في هذا الموضع سقط منه ما لا يتم الكلام إلا به

محموية اليزيدي سنة ٥٥١ الذي قرأه على أبي محمد عبد الرحمن بن حمد بن الحسن الصوفي الدوني سنة ٥٠٠ في شهر صفر ، الذي قرأه على ابي نصر أحمد بن الحسين الكسار بخانكاه « دُونَ » سنة ٤٣٣ ، الذي قرأه على ابن السني بالدينور سنة٣٦٣ ، الذي قال :

حدثنا الإمام الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي رحمه الله تعالي بكتاب السنن جمعيه . . .

وهذا نص واضح قبل الذهبي بما يزيد على قرن ونصف من الزمن ، ونص أبي على الغساني أسبق من هذا كذلك . ولو كان المجتبى من صنع ابن السني لاقتضى الأمر من ابن الأثير أن ينص عليه وأن ينسبه إليه ، وقد ذكر هو قصة أمير الرَّملة عند ماسأل النسائي عن المصنف أصحيح كله ؟ قال : لا ، قال : فجرد لنا منه الصحيح فصنع المجتبى .

كما أن ابن السني ذاته نص أنه سمع المجتبى من مصنفه بمصر في أكثر من موضع منه ، انظر المطبوع ج٧ص١٧١ صدر كتاب الصيد والذبائح ، وقد وجدت نسخا مخطوطة ينص على سماعها من النسائي بمصر في صدر المجتبى منها نسخة في الخزانة العامة بالرباط تحت رقم -١٨٧٧- ك و -٢٤٠٨- ك ونجد كذلك الزيلعي ، وهو من معاصري الذهبي ينص في غير موضع من كتابه نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية ، وفي تخريج أحاديث الكشاف أن السنن الصغرى والكبرى للنسائي ، بل أصرح من هذا ماقاله رفيقه في الطلب الحافظ الكبير عماد الدين بن كثير الدمشقي المتوفى سنة -٧٧٤ - في ترجمة النسائي ، وقد جمع السنن الكبير وانتخب ماهو أقل حجمًا منه بمرات ، وقد وقع لي سماعهما .

وكذلك الحافظ الكبير أبو الفضل العراقي يَرَى صحة إهدائها لأمير الرملة في القصة المتقدمة ، قال السيوطي : ورأيت بخط الحافظ

أبي الفضل العراقي أن النسائي لما صنف الكبرى أهداها لأمير الرملة ، فقال : كل مافيها صحيح ؟ فقال : لا ، قال : مَيِّزْ الصحيح من غيره ، فصنف له الصغرى .

إلا أن المجتبى لم ينتشر إلا من طريق ابن السني ، وعنه القاضي أبو الحسن بن الكسار ، وعنه الدُّوني ، أما الكبرى فقد انتشرت عن الأندلسيين ، لأنهم رووا عن النسائي في أخريات أيامه . اهـ خلاصة ما كتبه محقق عمل اليوم والليلة . ص ٦٠ ، ٧٣ .

وأما مصحح السنن الكبرى الأستاذ عبد الصمد شرف الدين ، فقال في مقدمة تصحيحه في الكلام في الفرق بين الكبرى والصغرى : ما حاصله : وقبل أن نبحث عن الفرق بينهما يحسن بنا التنبيه على ماوقع فيه بعض الأئمة من الغلط في هذين الكتابين :

فقد نقل الذهبي في سير أعلام النبلاء في ترجمة النسائي عن مجد الدين ابن الأثير الجزري صاحب جامع الأصول (ت ٦٠٦) حكايته لما اشتهر عن النسائي بأن بعض الأمراء سأله عن كتابه السنن أكله صحيح ؟ فقال : لا ، قال : فاكتب لنا الصحيح منه مجردا ، فصنع المجتبى ، فهو المجتبى من السنن ، ترك كل حديث أورده في السنن مما تكلم في إسناده بالتعليل . انظر «جامع الأصول ١/ ١١٦» .

هكذا ذكر ابن الأثير هذه الواقعة المزعومة بين أمير مجهول وبين إمام حفاظ الحديث النبوي وحامليه في عصره بدون أيّ إسناد في إثباتها ، وبفرض ثبوتها لم نعهد في التاريخ بأمير من أمراء القوم له هذا الشغف العظيم بصحيح الأحاديث من معلولها ، كما لم نعهد بحامل من حملة السنة النبوية يأتمر بأمر من جهلاء الحكام في ترتيب ما يصنفه فيها [1] .

وأغرب من ذلك رد الذهبي قول ابن الأثير هذا لا لشدة غرابته ، بل لما

(١) في هذا الكلام نظر لا يخفى . فإن كثيرا من الخلفاء والأمراء في ذلك العصر وقبله كان لهم عناية وشغف بالحديث فلا يستبعد ما ذكر للنسائي ، فكتب التاريخ مملوءة بمثل ذلك ، كتدوين الزهري للحديث بأمر عمر بن عبد العزيز ، وكطلب أبي جعفر المنصور من الإمام مالك أن يصنف في الحديث ، فصنف الموطأ . بل أولى ما يعترض به على هذه القصة عدم سند صحيح لها . فتأمل

يعتقده من كون المجتبى ليس من صنع مصنفه ، بل من تأليف تلميذ له ، فقال بعد سرده رواية ابن الأثير : قلت : هذا لم يصح ، بل المجتبى اختيار ابن السني .

وللذهبي نوع عذر في هذا الاعتقاد ، إذ أنه لم يطلع قط في عمره على كتاب السنن الكبير للنسائي دون مختصره المجتبى ، ومن جهل شيئا تخرّص فيه . فقد اعترف بهذا بآخر ترجمة النسائي المذكور ، فقال : والذي وقع لنا من سننه هو الكتاب المجتبى منه انتخاب أبي بكر بن السني اهـ ، ثم ذكر إسناد سماعه إلى ابن السني ، ولكنه ختم هذا الإسناد بقوله . . . أنا أبو محمد عبد الرحمن بن حمد الدّوني ، قال : أنا القاضي أحمد بن الحسين الكسار ، نا ابن السني ، عنه . وهذه الخاتمة نفسها تدل على أن الكتاب ليس من تأليف ابن السني ، بل من تأليف النسائي ، فإنه قال : نا ابن السني ، عنه . أي عن النسائي .

وأصرح من ذلك إسناد ابن الأثير لسماعه المجتبى سماعا واحدا كالذهبي ، ولم يسمع هو الكبرى أيضا مثل الذهبي ، فقال في آخر إسناده : عن أبي محمد عبد الرحمن بن حمد الدوني (ت ٥٠١) عن القاضي أبي نصر أحمد بن الحسين الكسار الدينوري (ت ٤٣٢) عن الحافظ أبي بكر أحمد بن محمد ابن السني انظر جامع الأصول١/ ١٢١-١٢٢ . وختمه فقال : عن ابن السني قال : حدثنا الإمام الحافظ أبوعبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي رحمه الله بكتاب السنن جميعه ، فلا شك في أن ابن السني حدث بكتاب السنن ، وهو المجتبى عن الإمام أبي عبد الرحمن النسائي ، لا من قبل نفسه . فإذن هو تأليف النسائي، لا تأليف ابن السني ،وهو الراوي عن النسائي كتابه الصغير . والحاصل أن الحافظ ابن السني هو الراوي عن النسائي لسننه المجتبى عن السنن الكبرى ، ومن طريقه تلقاه المحدثون ، أما كونه هو الذي تولى اختصاره بنفسه فمما لا يصح .

هذا خلاصة ماكتبه المصحح في هذا البحث ، وهو بحث نفيس جداً .

المسألة التاسعة

في الموازنة بين الصغرى والكبرى

كتب المحقق والمصحح في هذا البحث كلاما نفيسا، أبان عن شدة اعتنائهما وتحريهما في هذا الموضوع شكر الله سعيهما، وأنا أنقل خلاصة ماحققاه :

قال المحقق شكر الله سعيه :

تمتاز الكبرى عن الصغرى بعدة أمور، وقد تبين لي ذلك من خلال المقابلة التي أجريتها بين المجتبى المطبوع وبين المجلدين الكبيرين من السنن الكبرى الموجودين في الخزانة الملكية بالرباط تحت رقم ٥٩٥٥، وهي :

١- أنه يوجد في الكبرى زيادة كتب ليست في المجتبى، منها : كتاب السير، والمناقب، والنعوت، والطب، والفرائض، الوليمة، التعبير، فضائل القرآن، العلم . . . الخ . ولا تنقص الكبرى عن المجتبى من الكتب سوى الإيمان وشرائعه، والصلح كما تقدم عن نص أبي علي الغساني، وهذا يعطي للكبرى مَيزَةَ الكبر والاتساع لتلمَّ بجميع الكتب مما يصح أن يطلق معه عليها المصنَّف أو الجامع الآتي تفسيرهما .

٢- أنه يدخل في الكبرى كتب أُلِّفَت مستقلة، ثم ضمها إليها مصنفها، ووضعها في المكان المناسب لها، مثل كتاب فضائل القرآن، فقد نص الزركشي (ت ٧٩٤) في كتابه البرهان في علوم القرآن أنه ألفه مستقلا .

أما كتابه خصائص علي : فهو مشهور جدا أنه ألفه مستقلا، وقد تقدم سبب تأليفه، في ترجمته، ثم ضمه إلى الكبرى مع فضائل الصحابة الذي ألفه بعد ذلك .

ومثله كتاب التفسير ، فقد نص الذهبي على أنه مستقل ، ويقع في مجلد وقد روى مع الكبرى ، وأما عمل اليوم والليلة ، فقد روى عن طريق أبي محمد الباجي عن ابن الأحمر ، وابن سيار مع الكبرى ، ومن طريق بقية الرواة مستقلا .

٣ - أن الكبرى تزيد على الصغري بعدد الأبواب ، ومن ثم بعدد الأحاديث ، ولنأخذ على سبيل المثال كتاب الصوم نجد فيه أبوابا كثيرة ليست في المجتبى منها : صيام يوم الأربعاء ، تحريم صيام يوم الفطر ويوم النحر ، وصيام يوم عرفة ، والفضل في ذلك . إفطار يوم عرفة بعرفة ، التأكيد في صوم يوم عاشوراء ، صيام ستة أيام من شوال ، صيام الحي عن الميت ، صيام المحرم ، صيام شعبان ، اغتسال الصائم ، والسواك للصائم ، والسعوط للصائم ، القبلة في شهر رمضان ، ما يجب على من يجامع امرإته . . . الخ ، وهكذا تزيد الكبرى عن الصغرى بأربعة وستين بابا ، ويبدوا أن هذا الكتاب أكثر الكتب زيادات على المجتبى .

٤ - أن كثرة الأبواب تستتبع زيادة في تعليل الأحاديث ، وذلك حين يوردها مبينا ما فيها من العلل والوقف والإرسال ، وغير ذلك ، وهذا غير قليل في الكبرى ، وقد تفنن في هذا تفننا عجيبا ، ومع هذا فقد نجد في المجتبى كلمة موضحة أو لفظة زائدة في الإسناد أو في المتن ولا نجدها في الكبرى ، وإن كان هذا قليلا ، مع وجود أحاديث في المجتبى ليست في الكبرى .

٥ - أنه يستعمل في مطلع إسناده لفظ أخبرنا ، وأحيانا أخبرني ، وهذا مما انفرد به عن بقية الستة ، فإنهم يستعملون حدثنا وغيرها أيضا .

قال الجامع : وسيأتي البحث عن هذه المسألة في هذا الجامع إن شاء الله تعالى .

وأما في الكبرى : فيتوسع حتى إنه يستعمل أحيانا البلاغات كقوله : بلغني عن ابن وهب عن مخرمة بن بكير ، عن أبيه ، قال : سمعت سليمان بن يسار أنه سمع الحكم بن الزرقي يقول : حدثتني أمي« أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ بمنى ، فسمعوا راكبا يصرخ يقول : ألا ، لا يصومَنّ أحد ، فإنها أيام أكل وشرب » . قال أبو عبد الرحمن : ما علمت أحدا تابع مخرمة على هذا الحديث الحكم الزرقي ، والصواب مسعود بن الحكم .

٦ - في المجتبَى زيادة تراجم وأبواب واستنباطات لا توجد في الكبرى كمافي ترجمته في كتاب الطهارة في الكبرى : « النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند الحاجة ، والأمر باستقبال المشرق والمغرب» ، وساق تحته حديثين عن أبي أيوب الأنصاري ، وجعل هذه الترجمة في المجتبى ثلاث تراجم : «النهي عن استقبال القبلة عند الحاجة» ، «النهي عن استدبار القبلة عند الحاجة» ، «الأمر باستقبال المشرق والمغرب عند الحاجة» ، وأضاف في المجتبى حديثا ليس في الكبرى ، ولهذا نظائر كثيرة مبثوثة في ثنايا المجتبى لاسيما الكتب الأولُ من الطهارة ، والصلاة ، والحج ، والصوم . . .

٧ - أما رجاله ومنهجه في الانتقاء فهو واحد تقريبا في الكتابين ، وان كان في الكبرى بعض رجال ليسوا في المجتبى فهذا تبع لسعة الكتاب وزياداته ، ولا يخرجون عن الإطار العام الذي ينتقي به النسائي رجاله ، اهـ خلاصة ماكتبه المحقق . وهو بحث نفيس . شكرالله سعيه .

وأما مصحح السنن الكبرى فقد كتب في هذا الموضوع بحثا نفيسا أيضا ، وهو قريب مما كتبه المحقق ، فنتيجتهما سواء ، ولكن هذا عمل تدقيقا عجيبا حيث عمل جدولا للمقابلة بين تراجم الكتابين فأتى بأبدع

مقابلة ، جعل تراجم الأبواب من كتاب الطهارة فيهما في جدولين متقابلين مع عد أرقامها فيهما ، ووضع عدد الأحاديث الموجودة في كل باب ، استنتج من ذلك تنقيح المصنف ، وتحسينه في المجتبى حيث إن مَنْ يعيد النظر في تأليفه الأول لابد من ان يتبين له من المناسبة والتحرير ما لم يظهر له في الأول .

قال في المقدمة في هذا الموضوع : قد اشتمل هذا الجزء على ٤٢١ حديثا بما فيه من أحاديث الكبرى وأحاديث من المجتبى مما لاوجود لها في الكبرى .

وهذا تفصيل الأحاديث : ٢٨٥ حديثًا مشتركًا بينهما ، و٣٢ حديثًا تختص بها الكبرى ، و١١٣ حديثًا تختص بها الصغرى ، فالمجموع ٤٢١ حديثًا .

فقد ظهر من هذا التفصيل أن عدد الأحاديث الموجودة في الكبرى من كتاب الطهارة ٣٠٨ حديثا فقط ، انتخب المصنف منها ٢٨٥ حديثًا ، وترك منها ٢٣ حديثًا ، ولكننا نجد بإزاء ذلك أن المصنف قد أضاف ١١٣ حديثًا إلى ما اجتباه من أصل مصنفه حين صنف المجتبى ، ونجد كذلك إضافة زائدة على عدد تراجم الأبواب الموجودة في الكبرى ، فعددها في الكبرى ١٨٤ بابًا ، وفي المجتبى ٢٧٥ بابًا أي بزيادة ٩١ بابًا .

ونستنبط من هذه الزيادات ان كتاب المجتبى ليس محدودا على انتخاب من السنن الكبرى فحسب ، بل فيه شيء كثير زيد عليها عند الانتخاب ، فقد زاد فيه على الأصل كما قد نقص منه .

المسألة العاشرة

في سبب انتخاب النسائي للصغرى من الكبرى

كتب المصحح في هذا الموضوع بحثًا نفيسًا أحببت إيراده لأهميته .

قال جزاه الله خيرا : إذا أردنا أن نعرف السبب الذي لأجله صنف الإمام النسائي كتابه المجتبى بعد تأليفه السنن الكبرى ، فعلينا أن نتتبع تأريخ تصنيف كتب الحديث الستة في عصر المصنف فإن هذه الدراسة ستعيننا في تحقيق هذا السبب ، وهذه سنُو وَفَيَات الأئمة الستة بترتيبها الزمني :

البخاري٢٥٦	أبو داود ٢٧٥
مسلم ٢٦١	الترمذي ٢٧٩
ابن ماجه ٢٧٣	النسائي ٣٠٣

فصنف النسائي سننه الكبرى في جملة من صنف من هؤلاء المحدثين ، وهو آخرهم وفاة ، ولهذا تيسر له النظر في مصنفات من تقدمه بعد تصنيفه الأول ، وهو الكبرى ، وهذا على ما يظهر حمله على تصنيفه الثاني ، وهو المجتبى مراعيًا فيه كل مارآه من المحاسن في تصانيف غيره ، وبالأخص الجامع الصحيح للإمام البخاري رحمه الله .

ولما كان الرسول ﷺ مبينا لما أجمل القرآن من أحكام الشريعة ، كما قال تعالى : ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس مانزل إليهم﴾ [النحل : آية٤٤] ، التزم أفقه المحدثين الإمام البخاريُّ بإصدار تراجم الكتب والأبواب من صحيحه بآيات من القرآن مهما أمكن ، ثم يورد الأحاديث المتعلقة بتلك الآيات بمنزلة التفسير والبيان لمعانيها ، وهذا من منتهى فهمه وتفقهه . فكأن الإمام النسائي تفطن لهذا السر ، وأدركه ،

فأراد تطبيقه في تصنيفه هو في السنن ، والظاهر أنه فاتته هذه النكتة عند تصنيفه السنن الكبرى ، فأراد التزامها حيث عزم على تصنيفه المجتبى ، بل لا يبعد أن يكون مثل هذا الالتزام هو مما حمله على هذا الانتقاء ليجوده ويحسنه في ترتيبه وأسلوبه .

ومن أبرز أمثلته أنه لما جمع السنن الكبرى بدأ بكتاب الطهارة فترجم له بقوله :

« وضوء النائم إذا قام إلى الصلاة » ، وأورد فيها حديث غسل اليدين عند الاستيقاظ تنبيها على أن الطهارة تبدأ بغسل اليدين .

فلما صنف المجتبى فيما بعد بدأ بترجمة من آية من القرآن ، هي جامعة لبيان الوضوء والغسل والتيمم ، وهى آية المائدة ، فقال : تأويل قوله عز وجل ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلو وجوهكم وأيديكم إلى المرافق ﴾ [المائدة:٦] . وهذا كما ذكر العلامة أبو الحسن محمد بن عبد الهادي السندي محشي سنن النسائي ، فقال في شرح هذه الترجمة : يريد رحمه الله تعالى أن تمام ما يذكر في كتاب الطهارة في هذا الكتاب بمنزلة باب الطهارة ، أو كتاب الطهارة في غيره ، وتمام الأبواب المذكورة في الطهارة داخلة في هذه الترجمة اهـ . قلت : ولهذا لم يصدر هذا الكتاب بعنوان كتاب الطهارة ، اكتفاء بهذه الترجمة الوافية الشاملة .

وللمصنف في صنيعه هذا أسوة حسنة في الإمام البخاري رحمه الله المتقدم عليه ، حيث بدأ كتاب الطهارة من صحيحه بقوله : كتاب الوضوء، باب ماجاء في قول الله تعالى: ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة ﴾ الآية .

ولما فرغ المصنف مما أراد انتقاءه وإضافته وتهذيبه من السنن الكبرى من كتاب الطهارة ، وما ذكر من الأبواب والأحاديث كانت كلها بمنزلة البيان

لآية المائدة بدأ بما سماه « كتاب المياه » من المجتبى ، وأتبعه بقوله : قال الله عز وجل : « وأنزلنا من السماء ماء طهورا » . . . الخ .

فوضع هذا الكتاب لبيان أحاديث تتعلق بأحكام المياه ، وصدره بآيات من القرآن تنبيها على أن الأحاديث المذكورة في الكتاب بمنزلة البيان لهذه الآيات وأمثالها ، وإشارة إلى أن غالب أحاديث الأحكام بيانٌ وشرحٌ لآيات من القرآن ، نبه على ذلك أيضا السندي رحمه الله .

ثم أتبع كتاب المياه هذا بكتاب الحيض والاستحاضة ، وكتاب الغسل ، والتيمم ، كلاهما من المجتبى . وهذا مما يطلعنا على بعض تخطيطات المصنف ومقاصده في وضع كتابه الجديد وتسميته بالمجتبى ، فإن هذا لاسم يطابق المسمى كل المطابقة ، والمجتبى من كل شيء لبه وخلاصته الممتازة ، كما قال تعالى في خليله ﷺ ﴿ شاكرا لأنعمه اجتباه وهداه إلى صراط مستقيم ﴾ [النحل : ١٢١] .

المسألة الحادية عشرة

في الكلام في المحذوف هل كله معلول أم لا ؟

كتب المصحح في هذا الموضوع كلاما حسنا أيضا ، ودونك خلاصة ما كتبه :

قال : بقي الكلام على أبواب وأحاديث في السنن الكبرى حذفها المصنف عن الصغرى ، هل كل ذلك لعلة من العلل فيها ، أوله أسباب غير ذلك أيضا ؟ فجوابه أن نقول : إن وجود العلة فيها ، أوفي بعضها هو سبب من الأسباب لحذفها ، ولكن ليس ذلك السبب وحده بل هناك أسباب أخرى كما يتبين بعدُ .

وقد تقدم عن ابن الأحمر راوي السنن الكبرى عن النسائي أنه قال :

إن كتاب السنن كله صحيح وبعضه معلول ، إلا أنه لم يبين علته ، والمنتخب المسمى بالمجتبى صحيح كله . اهـ . فهذا الكلام يدل على أن في الكبرى أحاديث معلولة وهي مما أسقطها . فمن الأحاديث المعلولة التي أسقطها من المجتبى على سبيل المثال من كتاب الطهارة أحاديث المتغوطين ، تحت ترجمة « النهي للمتغوطين أن يتحدثا » فقد أورد فيه ثلاثة أحاديث : ونصها :

٤٠ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل ، قال : حدثنا جدي ، قال : حدثنا عكرمة بن عمار ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يَخْرُجُ اثنان إلى الغائط ، فيجلسان كاشفين عن عورتهما ، فإن الله يمقُتُ على ذلك » .

٤١ - أخبرنا أحمد بن حرب ، قال : حدثنا قاسم ، قال : حدثنا سفيان ، عن عكرمة ، عن يحيى ، عن عياض ، عن أبي سعيد ، قال : نهى رسول الله ﷺ المتغوطين أن يتحدثا ، فإن الله يمقت ذلك » .

٤٢- أخبرنا عمرو بن علي ، عن عبد الرحمن ، قال : حدثنا عكرمة ابن عمار ، عن يحيى ، عن هلال بن عياض ، قال : حدثني أبو سعيد ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يخرج الرجلان على الغائط كاشفين عن عورتهما ، يتحدثان فإن الله يمقت ذلك » .

فترك المصنف لهذا الباب للعلة الواردة في حديثه لأنه من رواية عكرمة ابن عمار العجلي عن يحيى بن أبي كثير ، قال البخاري فيه مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير ، وقال المصنف : ليس به بأس إلا في حديث يحيى بن أبي كثير ، وقال أبو داود بعد روايته لهذا الحديث : هذا لم يسنده إلا عكرمة بن عمار ، وعكرمة في يحيى ليس بذاك ، وفي بعض نسخ أبي داود : قال أبو داود : وهو مرسل عندهم ، حدثنا أبو سلمة ، حدثنا أبان - بن يزيد العطار - عن يحيى بن أبي كثير ، عن النبي ﷺ

نحو حديث عكرمة .

والحاصل أن إسناد هذا الحديث فيه اضطراب ، فلذا حذفه المصنف من المجتبى ، وقد يحذف المصنف لسبب آخر ، فمن أمثلة ذلك : حذفه باب رقم ١٠٨ في الكبرى من المجتبى ، عنوان هذا الباب هكذا : « ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر المغيرة بن شعبة فيه » ، ثم أورد فيه حديث المغيرة من أربعة طرق يوجد في ألفاظها بعض الاختلاف باختلاف الناقلين عن المغيرة ، وهم ابنه ، عروة بن المغيرة من وجهين ، وحمزة بن المغيرة ، ووهيب الثقفي ثلاثتهم عن المغيرة .

ذكر المصنف اختلاف ألفاظهم فيه عقيب إيراده لهذا الحديث في باب المسح على الخفين عن قتيبة بن سعيد ، عن الليث بن سعد ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعد بن إبراهيم ، عن نافع بن جبير ، عن عروة بن المغيرة ، عن أبيه المغيرة بن شعبة ، مختصرا .

ولما حذف المصنف هذه الأحاديث الأربعة من كتابه المجتبى مع حذف الباب من أصله ذكر عوضا عنها حديث المغيرة المذكور في الكبرى في باب المسح على الخفين ، فجعله آخر الأحاديث من المجتبى في مثل هذا الباب رقم ٩٦ ثم أضاف فيه قبل هذا الحديث حديثا آخر : يرويه عن علي ابن خَشْرم بإسناده عن مسروق ، عن المغيرة بن شعبة ، وخص بهذا الحديث المجتبى دون الكبرى ، وصنع شيئا آخر ، وهو إضافة باب جديد في المجتبى بعنوان « باب المسح على الخفين في السفر » ، باب رقم ٩٧ ، وأورد فيه حديث المغيرة الطويل الذي يرويه عنه ابنه حمزة ، وقد تقدم هذا الحديث في الكبري في « باب المسح على العمامة مع الناصية » ، باب رقم ٧٧ حديث ١٢٣ .

وبهذا الطريق أصبح المجتبى في غنى عن هذا الباب وأحاديثه ، فحذفه

منه . والحاصل أن المصنف يحذف الأحاديث من المجتبى لا لعلة فيها بل لسبب آخر مثل الاستغناء ، والاختصار . هذا حاصل ما كتبه المصحح ببعض تغيير وزيادة وحذف .

المسألة الثانية عشرة

في ذكر زيادات الكبرى على الصغرى وعكسه

لقد أجاد مصحح السنن الكبرى في هذا الموضوع حيث فَصَّل مافي المجتبى من الزيادات على الكبرى في كتاب الطهارة ، ودون تراجم أبوابهما في جدولين متقابلين للموازنة بينهما ، فبان الفرق بين عددها في الكتابين ، هكذا :

عدد الأبـواب :	الكبرى ١٨٥	الصغرى ٢٧٥
عدد الأحاديث :	الكبرى ٣٠٨	الصغرى ٤٥١

وقال : ولكن رجحان عددهما في الصغرى عليه في الكبرى ليس إلا في قليل من الكتب ، أما الغالب فبالعكس ، فقد وجدنا عند مقابلة كتاب الصيام فيهما مثلا في الكبرى ١١٦ بابا ، بينما هي في الصغرى ٥٢ بابا فقط ، أي أقل من نصف .

ومن أغرب الأمور أننا وجدنا المصنف كأنه جَزّأ كتاب الصيام من السنن الكبرى كما هو قطعتين نصفين تقريبا ، فوضع النصف الأول بتمامه في المجتبى ، وترك النصف الآخر كما هو في الكبرى لاحَظّ فيه للصغرى . كما يقول تعالى : « للذكر مثل حظ الأنثيين » .

وقد قابلنا تراجم أبواب الصغرى على تراجمها في الكبرى فوجدناهما متطابقين لفظا لفظا وحرفا حرفا حتى في عناوين ذكر الاختلافات فيهما ، وليس لنا نسبة الغفلة إلى المصنف في صنيعه هذا إذ نجده قد زاد بابا

واحداً فقط في أبواب الصغرى ، وهو باب رقم ٤٨ . عنوانه « صيام خمسة أيام في الشهر » زاده بعد باب رقم ٤٧ « صوم عشرة أيام في الشهر» وقبل باب رقم ٤٩ « صيام أربعة أيام في الشهر » .

وفيما ترك من أبواب الصيام عن الصغرى مباحث مهمة كالنهي عن صيام يوم الجمعة . وصوم يوم الخميس ، وصوم يوم عرفة ، وبدء صيام عاشوراء ، وصيام ستة أيام من شوال ، وخلوف فم الصائم ، والوصال، وفي الصائم يأكل ناسيا ، والترغيب في تعجل الفطر ، وما يقول إذا أفطر ، وغير ذلك .

وفيما يظهر نهائيا أن يقال : قد وجد المصنف كتاب الصيام من الكبرى كله محررا متقنا حيث لايحتمل التبديل والتغيير ، ولما رأى من تقليل حجمه عند الاجتباء لم يكن له بد من أن يأخذ بعضه ويترك البعض الآخر فترجح عنده أخذ النصف منه وترك النصف الآخر ، وحيث إن ترتيب الكتب يقتضي تقديم الأهم فالأهم من مباحثها انتخب النصف الأول الأهم ، وترك الثاني الذي هو أقل أهمية .

وبقطع النظر عن الحكمة فيما صنع المصنف بكتاب الصيام نجده قد ترك شيئا غير قليل من الكبرى لم يدخله في المجتبى أصلا ، حتى إنه ترك ما يبلغ نيفا وعشرين كتابا من كتب الكبرى لم ينتخب منها شيئا في المجتبى ، مثل كتاب التفسير ، وكتاب عمل اليوم والليلة ، وكتاب الرقائق ، وكتاب الطب ، وغيرها ، ومما ترك عن الصغرى كتاب الاعتكاف بحذافيره ، وهو يتلو كتاب الصيام في الكبرى الذي مر آنفا .

وهذا يذكرنا بما قاله في كتابي النسائي الحافظ ابن كثير كما تقدم ، وهو قوله في المصنَّف : وقد جمع السنن الكبير ، انتخب منه ماهو أقل حجما منه بمرات ، اهـ خلاصة ما كتبه المصحح في هذا الموضوع ، وهو كلام نفيس جزاه الله خيراً .

المسألة الثالثة عشرة

في تسمية كتابه

كتب المحقق في هذا الموضوع بحثا نفيسا ، أنقل خلاصته هنا فأقول :

قال : لم ينقل عن النسائي اسم لكتابه على عادة أغلب المؤلفين في ذلك العصر يقولون : كتاب فلان . وقد اشتهر كتاب النسائي باسم السنن، والسنن في عرف المحدثين هو الكتاب الذي يوضع مرتبا على أبواب الفقه، من الإيمان ، والطهارة ، والصلاة ، والزكاة، وهكذا ، وقيل : السنن الكبرى ، والصغرى ، وقد قيل في الكبرى مصنف الإمام النسائي ، والمصنّف : مأخوذ من التصنيف ، أي أن الكاتب جعل كتابه أصنافا ، وميز بعضها عن بعض ، وكلا الإسمين ينطبق على كتاب النسائي الكبير إلا أن السنن الكبرى من ناحية الاصطلاح هي إلى اسم الجامع أقرب ، لأن الجامع في اصطلاحهم هي ما يوجد فيه جميع أقسام الحديث .

قال الجامع عفا الله عنه : هي المجموعة في قولي (من الرجز):

الجامعُ الذي حَوَى مَنَاقِبًا وسيرًا وفتَنًا ، وأدَبًا
تفسيرًا الشُّرُوط ، والعقَائدا والثَّامنُ الأحكامُ خُذْ نلتَ الهُدَى

قال المحقق : وهذا الوصف يتحقق في السنن الكبرى ، ولا يتحقق في الصغرى ، ولم أجد أحدا وصف السنن الكبرى بالجامع لكنهم قالوا : مصنف النسائي .

وقد سُمِّيت الكبرى بديوان النسائي كما جاء في بعض نسخ الكبرى ، فى آخره ما نصه :

كمل السطر[1] الثالث، وبتمامه كمل ديوان النسائي رحمه الله تعالى .

---

(١) هكذا النسخة للمحقق ، ولعل الصواب السفر بالفاء فليحرر .

والديوان هو مجتمع الصحف المكتوبة ، والكتاب يكتب فيه أهل الجيش ، وأهل العطية ، وقال في المصباح المنير : جريدة الحساب ، ثم أطلق على الحساب ، ثم أطلق علي موضع الحساب وهو فارسي معرب ، وهذه التسمية صحيحة ، ودقيقة ، فهذا المصنف مجتمع هذه الصحف التي كتبها الإمام النسائي ، فهي ديوان .

أما الصغرى : فقد سميت المجتبى بالباء ، وبعضهم قال : المجتنى بالنون . والمجتبى معناه : المجموع على جهة الاصطفاء كما قال الله تعالى : ﴿ فاجتباه ربه ﴾ [القلم: آية٥٠] واجتباء الله تخصيصه إياه بنعم من غير كسب ، وهذه التسمية للسنن الصغرى صحيحة لأنه اصطفاه من كتابه الكبير ، وخص به أمير الرملة دون تعب منه ولا جهد .

قال الجامع : هذا على تقدير صحة هذه القصة ، وقد عرفت مافيها .

وأما المجتنى بالنون : فهو مأخوذ من جنى إذا اجتنى الثمرة واقتطفها ، وجرها إليه . والمجنى مختص بالثمر والعسل ، وأكثر مايستعمل فيما كان غَضًا ، كما قال تعالى : ﴿ تساقط عليك رطبا جنيا ﴾ [مريم : ٢٥] ، ويصح إطلاق هذا الاسم على الصغرى لأنه اقتطفها من رياض السنن الكبرى .

قال المحقق : ولم يظهر لي حتى الآن من الذي أطلق هذا الاسم على الصغرى إلا أن التسمية قديمة جدا بالتأكيد ، وهي كذلك دليل على اصطفاء مؤلفها من ديوانه الكبير . اهـ خلاصة ما كتبه المحقق شكر الله سعيه .

المسألة الرابعة عشرة

في عناية العلماء بالسنن الصغرى

كتب المحقق المذكور في هذا الموضوع كلاما نفيسا ، دونك خلاصته قال شكر الله تعالى سعيه :

لم تنل سنن النسائي العناية اللائقة بها قديما وحديثا ، فلم تتناول متونها أقلام كثيرة بالشرح ، ولم تنل أسانيدها ورجالها عناية الباحثين والمحدثين ، إذا ما قيست بالصحيحين ، أو بسنن أبي داود والترمذي ، وأكثر ما كانت العناية بها ضمن إطار الكتب الستة ، فقد اعتنى العلماء بها اعتناء بالغا متونا ورجالا فجردوا متونها ، وترجموا رجالها .

فمن الكتب المؤلفة في متونها : التجريد للصحاح والسنن لرزين العبدري السرقطي المتوفي بمكة سنة ٥٣٥ هـ ، فقد جمع هذا الكتابُ متون الأصول الستة ، وفيه زيادات لم توجد فيها ، وهو الذي فتح الباب أمام لاحقيه الذين اقتفوا أثره معدلين أحيانا في المنهج ، أو مستدركين على طريقته ، وكتابه غير مطبوع .

ومنها : جامع الأصول في أحاديث الرسول لأبي السعادات ابن الأثير الجزري (ت ٦٠٦ هـ) وقد رأى كتابَ رزين ، فاختار له وضعا آخر ، كما يقول ، وهذبه ، ورتبه ، وفصله تفصيلا آخر ، وقد اعتمد في جمعه على المجتبى من رواية ابن السني ، كما تقدم ، وكتابه مطبوع .

ومنها : مختصرات جامع الأصول ، وأهمها : تيسير الوصول إلى جامع الأصول من أحاديث الرسول لابن الديبع الشيباني « عبد الرحمن ابن علي ت ٩٤٤ » هـ وذكر ابن الديبع في مقدمته أن الذي سبقه هو شرف الدين البارزي الجهني قاضي حماة (ت ٨٣٧ هـ) وكتاب ابن الديبع مطبوع .

ومنها : أنوار الصباح في الجمع بين الكتب الستة الصحاح لأبي عبد الله محمد بن عتيق بن علي التجيبي الغرناطي(ت في حدود٦٤٦هـ).

ومنها : الجمع بين الكتب الستة للحافظ الزاهد عبد الحق الإشبيلي صاحب الأحكام (ت ٥٨٢ هـ) .

ومنها : الجمع بين الأصول الستة ومسانيد أحمد، والبزار وأبي يعلى، والمعجم للطبراني للحافظ ابن كثير (ت ٧٧٤) وسماه جامع المسانيد والسُّنن الهادي لأقوم سَنَن ، رتبه على حروف المعجم ، ويذكر كل صحابي له رواية ، ثم يورد في ترجمته جميع ماوقع له في هذه الكتب، وهو كتاب مشهور إلا أنه غير مطبوع .

ومنها : جمع الفوائد من جامع الأصول ، ومجمع الزوائد للشيخ محمد بن سليمان الروداني (ت ١٠٦٤ هـ) جمع فيه جامع الأصول المتقدم لابن الأثير ، مع كتاب مجمع الزوائد للحافظ الهيثمي ، وكتابه مطبوع في مجلدين .

ومنها : التاج الجامع للأصول من أحاديث الرسول ﷺ للشيخ علي ناصف المصري ، وكتابه مطبوع .

وأما أسانيدها فقد اعتنى العلماء بها اعتناء بالغا ، وينقسم هذا النوع إلي قسمين : قسم الأطراف ، وقسم الرجال ، وقسم الأطراف وإن كان يدخل تحت المتون إلا أنه بالإسناد ألصق ، وكتب الأطراف هى التي يقتصر فيها على ذكر أول الحديث الدال على بقيته مع الجمع لأسانيده ،

فمن أهم الكتب فيه :

١- الأطراف لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي ت ٥٠٧ قال الحافظ أبو القاسم بن عساكر جمع أطراف الكتب الستة فرأيته يخطىء

فيها خطأ فاحشًا ، وابن طاهر هو أول من ضم ابن ماجه إلى الخمسة ، وعده سادسًا .

٢- كتاب الإشراف على الأطراف للحافظ الكبير الإمام أبي القاسم ابن عساكر ت (٥٧١) صاحب تاريخ دمشق ، فقد جمع بين أطراف الكتب الأربعة السنن ، واعتمد في أطراف النسائي على رواية ابن الأحمر ، وهي من الكبرى كما نص على ذلك الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب .

٣ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للحافظ أبي الحجاج المزي (٦٥٤ - ٧٤٢) جمع فيه أطراف الكتب الستة ، وما يجرى مجراها من مقدمة صحيح مسلم ، وكتاب المراسيل لأبي داود ، وكتاب العلل للترمذي الذي في آخر الجامع ، وكتاب الشمائل له ، وكتاب عمل اليوم والليلة للنسائي ، واعتمد في ذلك على كتاب أبي مسعود الدمشقي ، وكتاب خلف الواسطي في أحاديث الصحيحين ، وعلي كتاب أبي القاسم ابن عساكر في كتب السنن ، وما تقدم ذكره معه ، ورتبه على ترتيب أبي القاسم ، فإنه أحسن الكتب ترتيبا ، وكثيرا ما يستدرك على الحافظ أبي القاسم رحمه الله تعالى .

٤ - الكشاف في معرفة الأطراف للحافظ شمس الدين أبي المحاسن محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الدمشقي (ت٧٦٥) .

٥ - أطراف الكتب الستة إلا ابن ماجه لأبي العباس أحمد بن ثابت بن محمد الطَّرْقي .

٦ - ذخائر المواريث في الدلالة على مواضع الحديث ، للعلامة الشيخ عبد الغني النابلسي (ت١١٤٣)هـ وجعل مكان السنن الكبرى حيث قلَّ وجودها سُنَنَهُ الصغرى .

وقد وضع الحافظ ابن حجر على أطراف المزي حاشية لطيفة سماها النكت الظراف في معرفة الأطراف جمع فيه أوهام المزي ، وقد تقدم البحث في الأطراف عند ذكر عناية العلماء بالسنن الكبرى ، وإنما أعدته لأجل استيفاء عنايتهم بالصغرى .

وأما قسم الرجال فقد اعتنوا به أيضا أكثر من الأطراف ، فمن أهمها :

١ - الكمال في معرفة الرجال ، لعبد الغني بن عبد الواحد بن سُرُور الجماعيلي المقدسي الحافظ الزاهد -٥٤١/ ٦٠٠-هـ وقد اشتمل كتابه على رجال الصحيحين ، وأبي داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه . قال ابن رجب : يقع في عشر مجلدات .

٢ - المعجم المشتمل على أسماء الشيوخ النبل ، لأبي القاسم ابن عساكر المتقدم ذكره .

٣ - التقييد ، لمعرفة السنن والمسانيد للحافظ محمد بن عبد الغني بن أبي بكر ، معين الدين ، ابن نقطة الحنبلي ت ٦٢٩ هـ جمع فيه كل من علمه روى شيئا في الكتب الستة ، والموطأ ، وصحيح ابن حبان ، وكتب السير والتاريخ وغيرها . وقد ذيل عليه محمد بن أحمد الحسيني الفاسي المكي المالكي (ت ٨٣٢هـ) .

٤ - كتاب رجال العشرة للحافظ الثقة أبي إسحاق الصَّريفينيّ تقي الدين إبراهيم بن محمد (ت ٦٤١ هـ) ذكره السخاوي في الإعلان ، بالتوبيخ ص١١٧ . والحافظ في تعجيل المنفعة ص ١٩ ، وغيرهما .

٥ - الكمال في أسماء الرجال لابن النجار محمد بن محمود البغدادي صاحب تاريخ بغداد (ت ٦٤٣) وقد جمع فيه رجال الكتب الستة .

٦ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، للحافظ أبي الحجاج المزي ،

هذب فيه كتاب المقدسي المتقدم ، ورتب تهذيبه علي حروف المعجم ، ثم ذكر أسماء النساء ، واستدرك عليه ، ما فاته الحافظ علاء الدين مغلطاي (ت٧٦٢) وسماه إكمال التهذيب . وقد اختصر التهذيب ، وأضاف عليه محمد بن علي الحسيني .

٧- تذهيب تهذيب الكمال للحافظ شمس الدين الذهبي اختصر فيه تهذيب الكمال ، ثم اختصره في كتاب آخر سماه الكاشف عن رجال الكتب الستة واقتصر فيه على من له رواية ، ووضع لهم رموزا .

٨ - رجال السنن الأربعة للهكاري أحمد بن الحسن بن موسى (ت٧٦٣) .

٩ - التذكرة ، برجال العشرة ، للحافظ محمد بن علي بن حمزة الحسيني الدمشقي (ت٧٦٥) جمع فيه تهذيب الكمال للمزي ، وزاد عليه الموطأ ، ومسند الشافعي ، ومسند أحمد ، ومسند أبي حنيفة الذي خرجه الحسين بن محمد بن خسرو ، واقتصر على من في الكتب الستة دون من أخرج لهم مصنفوها في مصنفاتهم الأخرى .

١٠ - تهذيب التهذيب ، للحافظ أبي الفضل ، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، لخص فيه تهذيب الكمال للمزي ، وزاد عليه فوائد كثيرة من الذين استَدْرَكُوا ، أو اختَصروا قبله خصوصا مغلطاي ، وهو من أوسع المراجع في الرجال .

١١ - مختصره تقريب التهذيب وسيأتي الكلام عليه .

١٢ - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال للحافظ صفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري ، ألفه سنة ٩٢٣ وهو مختصر لتذهيب الذهبي ، وزاد عليه فوائد من غيره . وهو نافع في هذا الموضوع على وجازة فيه .

١٣ - رجال الكتب الستة لمحمد بن أحمد بن عيسى بن حجاج اللخمي الإشبيلي (ت ٦٥٤) قال عنه ابن عبد الملك المراكشي : مُعَرِّفُ أحوالهم وتواريخهم ، وما ينبغي أن يذكروا به ، فجاء من أعظم ما ألف في بابه جَدْوَى، وأغزره فَوائدَ ، على اختصاره النبيل ، يكون في خمسة أسفار متوسطة .

١٤- شيوخُ أبي داود ، والترمذي ، والنسوي ، وغيرهم للإمام محمد بن إسماعيل بن خلفون الأونبي (ت ٦٣٦) قال المراكشي : أربع مجلدات .

١٥ - وللإمام الحافظ محدث الأندلس أبي محمد عبد الله بن سليمان الأنصاري الحارثي (ت ٦١٢) كتابٌ ذُكر فيه شيوخٌ لكنه لم يكمل وكان كثير الأسفار فضاعت الأصول .

وأما العناية الخاصة بسنن النسائي فقط : فعلى قسمين :

القسم الأول : العناية بالرجال :

١ - فأول من اعتني برجال النسائي كما قاله المحقق هو أبو عبد الله بن محمد بن أسد الجهني الأندلسي ، وقد تلقَّى السنن عن تلاميذ النسائي الأندلسيين ، وله تسمية شيوخ النسائي ، والظاهر أنه مبني على الكبرى لأنه رواها عن تلاميذ المصنف .

٢ - وتبعه على ذلك أبو علي الحسين بن محمد الجياني (٤٢٧-٤٩٨) الحافظ الإمام الثبت محدث الأندلس فصنع كتاب شيوخ النسائي ، ولانعلم كيف بناه .

٣ - رجال النسائي لأبي محمد الدَّوْرقي فإنه أفرد لكل من رجال النسائي ، والترمذي كتاب منفردا ، كما قاله الكتاني في الرسالة المستطرفة ص ٢١٨ .

٤ - شيوخ النسائي في سفر ، لأبي بكر محمد بن إسماعيل بن خلفون المتقدم ، ذكر له كتابه هذا أبو الحسن الرعيني الإشبيلي (ت ٦٣٦) في برنامج الشيوخ .

القسم الثاني : الشروح :

١ - أقدم من شرح سنن النسائي أبو العباس أحمد بن أبي الوليد بن رشد (٤٣٦ -٥٦٣) ، ووُصف شرحه بأنه حَفيل للغاية ، ولكنا لانعلم عن وجود هذا الشرح شيئا .

٢ - وشرحه معاصر له ، وهو أبو الحسن علي بن عبد الله بن النعمة (ت ٥٦٧) . وسماه الإمعان في شرح مصنف النسائي أبي عبد الرحمن ، قال ابن الأبَّار : كان عالما حافظا للفقه ، والتفسير ومعاني الآثار ، مقدما في علم اللسان ، فصيحا مفوهًا ، ورعًا ، فاضلا ، دمث الأخلاق قال المراكشي : بلغ فيه الغاية من الاحتفال وحشد الأقوال ، ومارأى أن أحدا تقدمه في شرح كتاب ، حديثي إلى مثله توسعا في فنون العلم وإكثارا من فوائده .

ولا يعلم له وجود ، ولا كيف بناه أعلى الصغرى أم على الكبرى ؟ .

٣ - شرح الشيخ سراج الدين عمر بن علي بن الـمُلَقن الشافعي(ت ٨٠٤) ولكنه شرح زوائده على الصحيحين وأبي داود والترمذي وغالب الظن أنه على المجتبى .

٤ - زهر الربى على المجتبى لجلال الدين السيوطي (٩١١) تعليقة لطيفة حل فيها بعض ألفاظه ولم يتعرض بشيء للأسانيد ، وقد طبع مع المجتبى مرارًا ، ولهذه التعليقة مختصر باسم : عَرف زهر الربى لعلي بن سليمان الدمناتي الباجمعاوي المغربي (ت ١٣٠٦) وقد طبع بالقاهرة سنة ١٢٩٩ هـ .

٥- حاشية لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي السندي (ت ١١٣٦) بالمدينة مطبوعة مع زهر الربى ، وهى أبسط من تعليق السيوطي في بعض المواضع .

٦ - مختصر لبعضهم التقط فيه رباعيات النسائي .

٧ - تأليف لأبي عبد الرحمن محمد بنجابي ومحمد عبد اللطيف ، طبع في دلهي مع شرح مجمع من السيوطي والسندي وغيرهما .

٨ - روض الربي عن ترجمة المجتبى تأليف مولاي وحيد الزمان طبع في لاهور مع ترجمة هندوستانية .

٩ - وفي طبقات الحُفَّاظ للسيوطي ص ٥٣٣ أن الحافظ شمس الدين أبا المحاسن محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الدمشقي ، شَرَعَ في شرح سنن النسائي .

هذا خلاصة ما كتبه المحقق شكر الله تعالى سعيه في هذا الموضوع ببعض تصرف .

« إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت ، وإليه أنيب » .

* * *

المسألة الخامسة عشرة
في ذكر رسالة الحافظ السخاوي رحمه الله تعالى

المسماة « بغية الراغب المتمني ، في ختم النسائي برواية ابن السني »

اعلم أنه بعد كتابتي لمقدمة هذا الشرح بمدة مَنَّ الله تعالى عليَّ برسالة الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (١)، وقد حققها بعض الأفاضل (٢) جزاه الله خيرا ، فأحببت إيرادها هنا بنصها لما تضمنته من التحقيقات المنيفة ، والنكات الظريفة ، مما يكمل ما سبق لنا البحث عنه . وهذا نصها :

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وسلم

الحمد لله الذي جعل أصول هذا الدين ، وفصول عقول الموحِّدين في الكتاب والسنة ، وتفضل بمن شاء في حسن النظر لذلك وتحقيقه ، والتفنن بالاستنباط المعتبر ، من مفهومه ومنطوقه ، فكافأ ذلك أعظم منَّة ، وتكفّل بحراسته من الطغيان ، ووقايته من البهتان ، من الإنس والجنَّة .

فهو لقوله : ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الحجرات : آية٩] مضبوط مصون بأكمل جُنَّة .

---

(١) وهو الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي الأصل القاهري ، ولد في ربيع الأول سنة -٨٣١- وتوفي يوم الأحد ٢٨شعبان سنة -٩٠٢- هـ بالمدينة المنورة .

(٢) وهو الدكتور عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم العبد اللطيف الأستاذ المساعد بكلية الحديث الشريف والدراسات الإسلامية بالمدينة المنورة .

ومن جملة حفظ كتابه هتك من لم يقتف في نقل الآثار طريق أئمة أربابه ، بل تعمّد الكذب ، أو أفحش بالخطأ الموجب للتهمة والظنّة . فإنها المبيّنة للكتاب ، والمعينة لفهم الخطاب ، ودفع كل بلية ومحنة . إذ هو ﷺ لا ينطق عن الهوى ، وإنما نطقه وحيٌ يُوحى ، علّمه شديد القوى ، فناهيك بما أوضحه وسنّه ؛ ولأجل ذا قام الجهابذة الذين خصّهم الله بقوة البصر والبصيرة ، وأتحفهم بكل نفيسة وذخيرة ، ممن أتقن كل منهم الفنون وفنّه . بإبعاد الغثّ عن سمينها ، والمزلزل عن مكينها ، فارتقوا بذلك لأعلى قصور الجنّة .

ولكنهم بعد تلك الكثرة الظاهرة ، والخبرة الباهرة ، والأنفس الزكية المطمئنة ، أخذوا في التناقص من ذلك ، بحيث انفرد الوالج في هذه المسالك الدّال لها بالمئنة . وصار وحيداً غريبًا ، حزينا لذلك كئيبا ، لا يُبْدي [(١)] سنة ، فإنّا لله وإنّا إليه راجعون، ونعلم أنّ ما قَدَّر يكون ، فنرضى ونُسَلِّم من غير صياح ولا رَنَّة ، ولكن نرجوا استمرار حفظها ، واستقرار الضبط لمعناها ولفظها ، تمسكا بالاندراج في حديث الطائفة المظهرة لما أبرزه المسيء وأكنه . سيما مع العلم بأنها بحمد الله تعالى مُدَوَّنَةٌ مصونة في كتب على الأبواب أوالمسانيد ، أو الأنواع أو حروف الكلمات الميمونة أو غيرها مما قصد كل منهم به الانتفاع ، أو ظنه ، بحيث انضبطت السنن كلها ، وهبطت البدع وأهلها ، والحقّ نقيٌّ لم يَتَسَنّه ، غير أنه انقطع المتصدي لمسمياتها مع أسمائها فضلا عن روايتها ونقلها ، والمهتدي للكشف من جُلِّها ، ولم يطمع المجتري المعتدي في حلها ، وفصل مردودها من مقبولها ، وإن أجرى على لسانه صحيحه وحَسَنَه .

وإن من التصانيف الجليلة ، المشتملة على التصاريف النبيلة ، المدرج في كتب الإسلام ، ونُخَب الدواوين العظام ، الكتاب الحسن الواضح

(١) هنا كلمة غير واضحة في صورة المخطوطة كما قال محقق الرسالة . فلتحرر .

الجلي ، الملقب بـ (السنن) للنسائي .

فإنه لكونه زاحم إمام الصنعة أبا عبد الله البخاري في (تدقيق الاستنباط والتبويب لما يستنبطه) بدون إسقاط بحيث :

* يكرر لذلك المتون ، ويُصَوِّر كونه القصد الأعظم من الفنون ومنه :

- قصة عائشة رضي الله عنها في اتباعها سراً النبي ﷺ لمّا خرج من عندها ليلا إلى البقيع . فإنه ذكرها في :

- (الأمر بالاستغفار للمؤمنين) من الجنائز ١/ ٩٣[1] .

- وأعادها في (الغيرة من النكاح) بسندها ومتنها سواء ، ولكن :

- بزيادة في نسب شيخه فقط ٧/ ٧٣-٧٥ .

- وباختصار يسير من آخر المتن .

- مع زيادة طريقين للحديث ، شيخ ابن جريج في أحدهما غير شيخه في المذكور فيهما .

- وكذا ترجم في :

- الصيد والذبائح لـ (أكل العصافير) ٧/ ٢٠٧ .

- وفي آخر الضحايا (مَن قتل عصفورا بغير حقها)٧/ ٢٠٦-٢٠٧ .

وذكر فيهما معا حديث صهيب ، عن ابن عمرو بن العاص من وجهين ، زاد في ثاني الموضعين حديث الشَّريد في ذلك .

* حتى أنه ربما تتجاوز بغير مَيْن ، الترجمة بكل من الحكمين ، ولا يكون فارقا بين تكرير الحديث إلا الباب ، ولذا لا يأتي به إلا من

---

(١) الترقيم للجزء والصفحات بنسخة شرح السيوطي والسندي، فالرقم الأول للجزء والثاني للصفحة .

الطريق السابق ، ولو لم يكن إلا في شيخه فقط ، قصدا لمزيد الفائدة في الانتخاب ، ومن أمثلة ذلك :

- أنه والى في الضحايا بين ترجمة لـ (العوراء ، ثم للعرجاء ، ثم للعَجْفَاء) ، وذكر في كل ترجمة طريقا لحديث واحد ، فاستُفِيدَ مع الأحكام طرق ثلاثة له ٧/ ٢١٤-٢١٦ .

· وأردفها بالتوالي بين أربع تراجم فيها حديث أورده في كل ترجمة من طريق ٧/ ٢١٦-٢١٧ .

- وكذا والى بين ثلاثة :

- (حكم الحاكم بعلمه) .

- و(السَّعة له في قوله لما لا يفعله : « أفعل كذا » لِيَستَبين به الحق) .

- (ونقضه حكم غيره ممن هو مثله أو أجلّ منه) .

ولم يزد في كل ترجمة على قصة الكبرى والصغرى المتحاكمتين لسليمان بعد تحاكمهما لأبيه داود عليهما السلام في ولد ادَّعته كلٌّ منهما ، وقضى به للكبرى ، فقضى بموته ، ثم للصغرى بعد أن أوهمهما أنه يشقُّه بينهما لكونها امتنعت وقالت : هو لها) .

ولكنه أوردها في كل ترجمة من طريق سوى الذي ذكره في الأخريين .

* وقد يقع له تكرير الباب مع حديثه سواء مما لم يظهر لي الأمر فيه على الاستواء ، وقد يكون بين الترجمتين في الجملة تفاوت يسير ، ولا يأتي في حديثهما بزيادة حسبما إليه يشير ، كترجمته :

- في المياه بـ (ماء البحر) .

- وفي الطهارة بـ (الوضوء بماء البحر)[1] .

وحديثهما واحد سندا ، ومتنا .

* وربما يزيد في أحد الموضعين مُكَمِّلا تعيين ما أهمله من رواة السَّند أوّلا ١/ ٥٤ .

* وقد يُوردُ في كل منهما للحديث الواحد طريقا ؛ ليزداد الناظر له في المتن تحقيقا ، ومنه :

- عقده لـ (الوضوء بالثلج)١/ ٥٠ ولـ (الوضوء بماء الثلج) ١/ ٥١ ترجمتين ، وذكر في كل منهما طريقا لحديث واحد ، ثم إنه في الطهارة عقد ترجمة واحدة لـ (الوضوء بماء الثلج والبرد) ١/ ١٧٦ وذكر فيها الحديث من الطريقين معا .

- وكذا ترجم في الطهارة بـ (ترك التوقيت في الماء) ١/ ٤٧ ، وفي المياه بـ(التوقيت في الماء) ١/ ١٧٥ وذكر فيهما معا حديثين لأنس ، وأبي هريرة زاد في أولهما طريقين لحديث أنس ، وفي ثانيهما حديثًا لابن عمر .

- وفي الطهارة بـ (الماء الدائم) وفي المياه (النهي عن اغتسال الجنب في الماء الدائم) وذكر فيهما حديث أبي هريرة من ثلاثة طرق بثلاثة ألفاظ ، فطريقان في أولهما ، والثالث في الآخر .

- وترجم فيهما معًا بـ (سؤر الكلب) وساق حديث أبي هريرة من طرق لم يتكرر طريق منها أيضا .

* وقد يكرر الباب خاصة دون متنه ، وهذا أسهل مما سبق بين أهل فَنِّه .

---

(١) لعل نسخة المجتبى عند السخاوي هكذا ، وإلا فالنسخة التي عندنا بالعكس ، ففي المياه « باب الوضوء بماء البحر »١/ ١٧٦ » ، وفي الطهارة « باب ماء البحر ١/ ٥٠ » . فليتنبه .

* ومن أمثلة ما دَقّق فيه الاستنباط :

- أنه ترجم للطلاق :

- بـ (الإشارة المفهمة) وذكر حديث أنس في جار النبي ﷺ الذي كان طيب المَرَقَة ، « وأنه ذات يوم والنبي ﷺ هو وعائشة ، أومأ إليه أن تعال ، وأومأ النبي ﷺ إلى عائشة ، أي : وهذه ؟ ، فأومأ إليه الآخر بيده : أن لا . مرتين أو ثلاثا »٦/ ١٥٨ زاد غيره « أنه ﷺ امتنع حتى أذن لها » .

- وبـ (الإبانة والإفصاح بالكلمة الملفوظ بها ، وأنه إذا قُصدَ بها ما لا يحتمله معناها لم توجب شيئا ولم تُثبت حكماً) وذكر حديث أبي هريرة مرفوعًا : « انظروا كيف يصرف الله عني شتم قريش ولَعنَهم ، إنهم يشتمون مُذَمّا ويلعنون مُذمّا ، وأنا محمد ﷺ» ٦/ ١٥٩ .

- وبـ (الكلام إذا قُصدَ به ما يحتمل معناه) وذكر حديث « الأعمال بالنية » ٦/ ١٥٨ هـ

كل هذه التراجم في الطلاق .

- وبـ (الرخصة في الصُّفْرَة عند التزويج) ٦/ ١٢٨ -١٢٩ وذكر حديث عبد الرحمن ابن عوف . وهو نحوٌ مما ترجم به البخاري ، بحيث لم يكن ذلك منافيًا للنهي عن التَّزَعْفُر للرجال .

- وكذا ترجم (ترك الزينة للحادّة المسلمة دون اليهودية والنصرانية) وذكر حديث : « لا يَحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تَحدُّ على مَيّت . . »٦/ ٢٠١-٢٠٢ .

وهو نحو استثناء البُلقيني من قولهم : « الكفار مخاطبون بفروع

الشريعة لما أتى بـ ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ ونحوها .

- و (لتجنب الحاكم القضاء وهو غضبان) ٨/ ٣٣٧-٣٣٨ ثم عقد لـ (الرخصة فيه للحاكم الأمين) ٨/ ٢٣٨-٢٣٩ وذكر قصة الأنصاري الذي خاصم الزبير في شراج الحرّة . ولم يمش على الاختصاص .

- ولـ (الحكم باتفاق أهل العلم) وذكر قول ابن مسعود : « من عَرَض له منكم قضاء ، فليقض بما في كتاب الله ، ثم بما قضى به نبيه ﷺ ، ثم بما قضى به الصالحون ، ثم ليجتهد رأيه ، ولا يقول : فإني أخاف فإن الحلال بيّن ، والحرام بيّن ، وبين ذلك أمور مشتبهات ، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك » .

وقال عقَبَه : هذا الحديث جيِّد جيِّد ٨/ ٢٣٠ .

- ولـ (النهي عن حكم النّساء) وذكر فيه « لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة » ٨/ ٢٢٧ .

وكذا زاحمه - أي البخاري - في :

* التقلل من الإتيان بحاء للفصل بين السندين ، بل هي عنده قليلة جدًا .

* ووافقه على جواز الرواية بالمعنى . ومنه :

روايته من جهة ابن عُلية ، عن أيوب ، وابن عون ، وسلمة بن علقمة، وهشام بن حسّان ، دخل حديث بعضهم في بعض ، كلهم عن محمد بن سيرين .

قال سلمة - فقط - في روايته : نُبئتُ عن أبي العجفاء .

وقال الباقون : عنه . بلا واسطة ٦/ ١١٧ .

* وفيما ذهب إليه من المسمى بأصح الأسانيد ، وإن خالفه في نفس التراجم ، فقال : إن أصح الأسانيد : ما رواه ابن شهاب ، عن زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جده ٣/ ٢٠٥-٢٠٦ .

وأيوب السختياني ، عن محمد بن سيرين ، عن عَبيدَة السَّلماني ، عن علي .

وذكر تمام أربع تراجم .

وزاحم مسلمًا في كثير مما اعتنى به معهما .

* كالإشارة لصاحب اللفظ ممن يُورد المتن عنهم ، أو عنهما ١/ ٤٤ .

وربما يقول : لفظ فلان كذا ، ولفظ الآخر كذا . ومنه :

ما رواه من طريق حجاج ، ورَوْح كلاهما عن ابن جريج ، وساق حديث « من شكّ في صلاته فليسجد سجدتين » قال حجاج : «بعدما يُسَلِّم » وقال رَوْح : « وهو جالس » ٣/ ٣٠ .

* وكذا في الصيغة . كقوله : « أخبرني الحسن بن إسماعيل ، وأيوب بن محمد قالا : حدثنا حجاج بن محمد » ، قال أيوب : حدثنا ، وقال حسن : أخبرني شُعبة » ١/ ٢٨٣ .

* وكون ما اقتصر عليه بعضَ متن ما كمّله كأنّه للخروج من عهدة المخالف في المسألة بقوله : « مختصر » ١/ ١١٠ ، أو نحو ذلك .

وقد يقول - مع ذلك إذا كان عن جماعة - : « وبعضهم يزيد على بعض في الحديث » ٣/ ٦٥ .

* وبيان ما عند الراويين من (النبي) و (الرسول) :

كروايته لحديث عن إبراهيم بن الحسن ، وعبد الرحمن بن محمد

ابن سَلام (١) .

قال فيه أولهما : أن النبي ﷺ . وثانيهما : عن رسول الله ﷺ .

وكذا في حديث رواه عن قُتَيبة ، وهَنّاد بن السَّري .

قال أولهما : كان النبي ﷺ ، وقال الآخر : كان رسول الله ﷺ .

* وكإرداف العام بالمخصص ٥/ ٩٩-١٠٠ ، والمجمل بالمبيّن المنصَّص ٦/ ١١٠-١١٢ ، والمنسوخ بالناسخ له ١/ ١٠٥-١٠٧ ، إلى غيرها من النفائس المكمّلة .

* كالفرق بين « حدثنا » و « أخبرنا » حيث جَوّزَ إطلاق « أخبرنا » في العرض دون « حدثنا » . وذلك عن النسائي بخصوصه فيما حكاه محمد بن الحسن الجوهري عنه (٢)، دون حكاية ما هو المشهور عنه من منع إطلاقهما معا فيه .

ولي فيهما نظر ، فإن أكثر ما روى في سننه عن شيوخه بصيغة «أخبرنا » وروايته فيها بـ « حدثنا » قليلة ، بل ربما يروي عن شيخه الواحد كقُتَيبة ، وإسحاق بن راهويه ، وهَنّاد بالصيغتين ، ومعلوم أن أخذه عن شيوخه غير منحصر في أحد التحملين ، بل هو دائر بين التحديث والعرض .

وإذا كان كذلك فهو ماش على مذهب المجوّزين إطلاقهما فيهما ، وعدم الفرق بين الصيغتين ، وهو مذهب البخاري .

---

(١) وقع في المخطوطة هنا لفظ مشتبه لا يهتدى لمعرفته ، كما أشار إليه لمحقق الرسالة .

(٢) رواية النسائي عن هؤلاء الشيوخ بصيغة « أخبرنا » كثيرة جداً ، أما روايته عنهم بصيغة «حدثنا» ففي مواضع يسيرة ، فقد قال : حدثنا قتيبة في ٧/ ٢٧١ - ٢٧٩ - ٣٠٩و٨/ ١٤٨ - ١٤٩ - ١٩٠ - ٢١٠ . وقال : حدثنا إسحاق في ٢/ ٤٢و٦/ ١٤٨ . وقال : حدثنا هناد في ١/ ٢٠٣.

وصنف فيه الإمام أبو جعفر الطحاوي ، وناقضه الجوهري المذكور وصنّف في الفرق .

ويمكن أن الذي مشى عليه في سننه اختياره ، وما عداه تغير اجتهاده فيه ، والله أعلم .

على أنه ربما يقول : أخبرنا فلان قراءة عليه ١/ ١٣ .

ووافقهما معا في :

* ما يُكثر مسلم منه من كنايته عن الضعيف إذا قُرنَ في الرواية بثقة ؛ كروايته في غير موضع عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ ، عن أبيه ، عن حيوة ، وذكر آخر كلاهما عن شُرحبيل بن شَريْك ، ٦/ ٦٩ فإن المبهم هنا هو ابن لَهيْعَة ، كما صرحت به رواية لأحمد في مسنده .

في أمثلة لذلك عن ابن لَهيْعَة ، وغيره مما يحتمل في بعضه أن يكون من صَنيع مَنْ فوقه ، وأن يكون لا لضعف كحديث ابن وهب ، أخبرني يحيى بن أيوب ، وذكر آخر قبله ، عن عُمارة بن غَزيّة ٦/ ٢٩ .

ولابن وهب أيضًا : أخبرني مالك ، وعمرو بن الحارث ، وذكر آخر قبلهما ، أن أبا النضر ٤/ ١٩٩ .

وله أيضا : أخبرني عمرو بن الحارث ، والليث بن سعد ، وذكر آخر ، وقدّمه ، أن سليمان بن عبد الرحمن حدثهم ٧/ ٢١٥ .

وله أيضًا : أخبرني سعيد بن أبي أيوب وذكر آخرين عن عيّاش ٧/ ٢١٢ .

ولشُعيب بن أبي حمزة ، وابن عُيينة ، وذكر آخر عن الزهري

٦/ ٦و٧/ ٧٨ .

ولأولهما فقط عن محمد بن المنكدر ، وذكر آخر قبله ، كلاهما عن الأعرج ٢/ ١٩٢ .

ولمحمد بن آدم ، عن عبد الرحيم ، عن عبيد الله بن عمر ، وذكر آخر عن أبي الزبير ، عن جابر ٥/ ٢٧٤ .

ولهُشَيم أخبرنا مُغيرة ، وذكر آخر كلاهما عن الشّعبي ٣/ ٧١ .

ولهُشَيم أيضًا : عن سَيَّار ، وحُصين ، ومُغيرة ، وداود بن أبي هند ، وإسماعيل بن أبي خالد ، وذكر آخرين عن الشّعبي ٦/ ٢٠٨ .

والظاهر من حاله في التثبت أنه عرف أن لفظهما ، أو معناهما سواء ، وفائدة ذلك :

- الإشعار بضعف المبهم .
- وكونه ليس من شرطه .
- وكثرة الطرق ليترجح بها الخبر عند المعارضة .

* ومن ابتدائه بالنازل ثم إردافه بالعالي وعكسه وهو أكثر للمتقدمين وأعلى ما وقع فيه ما بينه وبين الشارع ﷺ فيه أربع وسائط .

ولذا التقطها القاسم بن علي الأنصاري .

ومنه : قُتيبة ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ١/ ٢٧٧و١/ ٢٨٩ .

وأنزل ما عنده أيضًا مما هو في (الصلاة) ، وكذا في (عمل اليوم والليلة) من الكبرى ، خاصة ما بينه وبينه فيه عشرةُ وسائط :

- قال هو ، وكذا الترمذي : أخبرنا محمد بن بَشَّار (بُنْدار) زاد الترمذي : وقُتيبة قالا : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ٢/ ١٧١-١٧٢ .

ورواه النسائي أيضًا : عن أحمد بن سليمان ، عن حسين بن علي الجُعفي ، كلاهما عن زائدة .

ورواه النسائي أيضًا : عن أبي بكر بن علي ، عن عبيد الله بن عمر القَواريري ، ويوسف بن مروان ، كلاهما عن فُضيل بن عياض ، كلاهما عن منصور بن المُعْتَمر ، عن هلال بن يساف ، عن الربيع ابن خُثيم ، عن عمرو بن ميمون .

وقدّمه على الذي قبله في رواية فُضيل ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن امرأة من الأنصار ، عن أبي أيوب ، عن النبي ﷺ قال : (﴿ قل هو الله أحد ﴾ تعدل ثلث القرآن) .

وقال النسائي عقَبَه من سننه الكبرى خاصة : لا أعرف في الحديث الصحيح إسنادًا أطول من هذا ٢/ ١٧٢ .

- وعند النسائي أيضًا في جمعه حديث مالك : عن زكريا بن يحيى (خيَّاط السُّنَّة) ، عن إبراهيم بن عبد الله الهَرَوي ، عن سعيد بن محبوب ، عن عَبْثَر بن القاسم ، عن سفيان الثوري ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي في « نهي النبي ﷺ عن نكاح المُتْعَة » .

قلت : وقد ساويت النسائي في مطلق العدد ، فكما بينه وبين النبي ﷺ في هذين عشرة ، كذلك بيني وبينه في أحاديث سواهما عشرة . فلله الحمد .

وعنده في (العدَد) من المجتبى أيضًا حديث تُساعي .

رواه عن محمد بن وهب الحَرَّاني ، عن محمد بن سَلَمة ، عن أبي عبد الرحيم ، عن زيد بن أبي أُنَيْسة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن الزهري ، أنّه كتب إليه يذكر أن عبيد الله بن عبد الله حدّثه ، أن زُفَرَ بن أوس بن الحَدَثَان النَّصْري حدثه أن أبا السنابل بن بعكك قال لسبيعة الأسلمية : لا تحلين حتى يمر عليك أربعة أشهر وعشرا أقصى الأجلين ، فأتت رسول الله ﷺ فسألته عن ذلك . . الحديث» ٦/ ١٩٥-١٩٦ .

ومن ثُمانياته :

عمرو بن منصور ، عن الحكم بن موسى ، عن يحيى بن حمزة ، عن سليمان بن داود ، عن الزهري ، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم ، عن أبيه ، عن جده ٨/ ٥٧-٥٨ .

ومن سُباعياته :

محمد بن المثنى ، عن معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن النَّضر بن أنس ، عن بَشير بن نَهيك ، عن أبي هريرة ٨/ ٦١ .

ومن سُداسياته :

محمد بن مُصعب ، عن محمد بن المبارك ، عن عبد العزيز بن محمد ، عن صفوان بن سُليم ، عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد ٨/ ٦١ .

ومن خُماسياته :

يونس بن عبد الأعلى ، عن ابن وهب ، عن حنظلة ، عن نافع ، عن ابن عمر ٨/ ٧٦ .

* ولذا قال أبو عبد الله بن رُشَيْد : « إنه أبدع الكتب المصنّفة في السنن تصنيفًا ، وأحسنها ترْصيفًا ، وهو جامع بين طريقي البخاري ومسلم مع حظ كبير من بيان العلل التي كأنها كهانة من المتكلم » .

وهذا الكلام أشبه من تفضيل بعض المغاربة له على كتاب البخاري مُعَلّلا مقاله بـ (أن مَنْ شَرَطَ الصحة فقد جعل لمن لم يَستكمل في الإدراك سببًا إلى الطعن على ما لم يُدْخلْ) ولم يُبرهن بما لعله يندفع به الجدال فيما أدخل ، بل هو كلام ساقط حكمًا وتعليلا وإن اعتمده المجد البِرماوي فيما بلغني عنه .

ولكن قد أشعر بموافقته في الحكم بعض المكيين من شيوخ ابن الأحمر حيث قال : إنه أشرف المصنفات كلها ، وما وُضع في الإسلام مثله .

ولا يُعتذر عنه بأن (أشرف) لا يقتضي الترجيح في الأصحية . لأنّا نقول : قد صرّح شيخنا تبعًا لشيخه - رحمهما الله تعالى - بأن صيغة « أفعل » و « أجود ، وأحسن ، وأشرف » سواء ، نعم : صحيح وجيد وحسن وشريف متفاوتة .

ويمكن أن يقال : التعبير بـ (أشرف) وإن شارك التعبير بغيره لا يقتضي الأفضلية من كل وجه ، ويكون هنا بالنسبة إلى الوضع والإفصاح خاصّة .

وإن رجّح كل من الذهبي والتقي السبكي ، كما سيأتي الإمامَ النسائيَّ على الإمام مسلم ، فترجيح العالم وإن كان ظاهرًا في ترجيح مُصَنَّفه فذلك في الغالب ، وإلا فربّ مرجوح يكون مُصَنَّفُه أرجح .

* وأحسن من هذا كله قول الحافظ أبي عبد الله بن مَنْده ، كما سيأتي

أيضًا : الذين خرّجوا الصحيح ، وميّزوا الثابت من المعلول ، والخطأ من الصواب أربعة : البخاري ، ومسلم ، وبعدهما أبو داود والنسائي .

ثم إنه لم ينفرد بتسميته صحيحًا ، فقد سماه كذلك الدارقطني ، فقال تلميذه أبو بكر البَرْقاني كما سيأتي أيضًا : ذكرت له أبا عبيد ابن حَرْبويه ، فذكر من جلالته وفضله ، وقال : حدّث عنه النسائي في الصحيح . ولعله مات قبله بعشرين سنة .

ولما أورد أبو الفضل ابن طاهر كلا المقالتين قال : قد سمّى الدارقطني كتاب « السنن » صحيحًا مع فضله وتحقيقه في هذا الشأن . انتهى .

وكذا سمّاه صحيحًا جماعة من الحفّاظ كأبوي علي النيسابوري ، وابن السكن ، فإنه سمى كتابه المشتمل على الصحيحين ، والنسائي ، وأبي داود بالصحيح ، وأبي أحمد ابن عَدي ، وأبي بكر الخطيب ، وأبي طاهر السلفي ، وكذا الذهبي في ترجمته من الكاشف ، وأسلفتُ في ختم الترمذي القول في تأويل مقالهم .

* وكذا في إدراج محي السنة البَغَوي له في الحسان بما أغنى الآن عن إعادته .

* ولكنا نقول هنا : قد روى السنن عن مصنفها جماعة من الحفاظ وغيرهم ، منهم :

- ابنه أبو موسى عبد الكريم .
- وأبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق الدِّيَنَوْري ابن السُّنّي .
- وأبو الحسن أحمد بن محمد بن أبي التمام .

- وأبو بكر أحمد بن محمد بن المهندس .
- وأبو علي الحسن بن الخضر بن عبد الله الأسيوطي .
- وأبو محمد الحسن بن رَشيق العسكري .
- وأبو القاسم حمزة بن محمد بن علي بن العباس الكناني .
- وعلي بن أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي .
- وأبو الحسن محمد بن عبد الله بن زكريا بن حَيّوية النيسابوري .
- ومحمد بن القاسم بن محمد بن سيّار القرطبي .
- وأبو بكر محمد بن معاوية القرشي الأندلسي ابن الأحمر .

* واتصل بنا من طريق غير واحد منهم كابن الأحمر ، وابن السُّني .

وفي بعض الأصول التصريح - في بعض كتبه كالإيمان والبيعة - أنه سمعه من لفظه ٨/ ٩٣و٧/ ١٣٧ .

وفي بعض كتبه أنه قرأه عليه وهو يسمع بمصر ٧/ ١٧٩ .

بل في بعض ما وقع التصريح بأنه لفظًا التصريح بأنه ليس من السنن كقوله : ما في كتاب القصاص من المجتبى مما ليس في السنن ٨/ ٦٢ .

* وكان سماعه له بمصر في سنة اثنتين وثلاثمائة .

وممن صرح بذلك الحافظ أبو بكر ابن نُقْطَة ، فقال في ترجمة ابن السُّني من تقييده : إنه حدث بالسنن عن النسائي ، وقد كان سمعها منه بمصر في سنة اثنتين وثلاثمائة . انتهى ، فالله أعلم .

* وبين رواياتهم اختلاف في : اللفظ ، والتقديم ، والتأخير ، والزيادة ، والنقص .

وأكبرها وأتمها رواية ابن الأحمر .

وقد بيّنتُ التفاوت بينها في جزء سميته (القول المعتبر في ختم سنن النسائي رواية ابن الأحمر) حدّثت به قريبًا من سنة ستين ، ولكنه غاب الآن عني .

وسأل بعض الأمراء المصنف - كما حكاه المجد أبو السعادات ابن الأثير في مقدمة (جامع الأصول) له - عن كتابه السنن ، أكُلُّه صحيح ؟ فقال : لا . قال : فاكتب لنا الصحيح منه مجردًا .

فصنع المجتبى من السنن ترك كل حديث أورده في السنن مما تُكُلم في إسناده بالتعليل . انتهى .

وهو أصح مما قاله غيره : إن المجَرِّدَ هو أحد رواته ، الحافظ أبو بكر ابن السُّني .

وما حكاه أبو عبد الله محمد بن مَنْدَه مما سمعه من محمد بن سعد الباردي في : « كون شرط النسائي التخريج لكل من لم يُجْمَعْ على تركه ، حتى يخرج للمجهول حالا وعينًا للاختلاف فيهم » هو مذهب متسع إن حُملَ على ظاهره ، لاقتضائه التخريج لجُلِّ الضعفاء ، وليس الواقع كذلك ، بل الحق إرادته إجماعًا خاصًا .

وذلك أن كل طبقة من المتكلمين في الجرح والتعديل لا تخلو من متشدد ومتوسط ، فمتى اتفق الفريقان على ترك واحد تَجَنّبه النسائي ، بخلاف ما إذا ضعّفه المتشدد ووثّقه الآخر .

ومن ثَمَّ خرَّج لعبد الله بن عثمان بن خُثيم ، وقال : إن يحيى بن سعيد القَطّان ، وعبد الرحمن بن مهدي لم يتركاه ، وقال علي بن المديني : إنه منكر الحديث ، وكأن علي بن المديني خُلق للحديث ٥/٢٤٨ .

وحينئذ فقول ابن مَنْدَة : وكذلك أبو داود يأخذ مأخذ النسائي . يعني : في عدم التقيُّد بالثقة ، والتخريج لمن ضُعِّف في الجملة ، وإن اختلف صنيعهما .

وقول المُنْذري في (مختصر السنن لأبي داود) حكاية عن ابن منده : « إن شرط أبي داود والنسائي إخراج حديث قوم لم يُجْمَعْ على تركهم إذا صح الإسناد من غير قطع ولا إرسال » . محمول على هذا ، وإلا فكم من رجل أخرج له أبو داود ، والترمذي ، تجنّب النسائي إخراج حديثه بل تجنّب النسائي إخراج حديث جماعة من رجال الشيخين ، كما ستراه قريبا .

* وقد سمعه أبو الحسن أحمد بن محبوب الرَّمْلي يقول : « لما عزمت على تصنيف (السنن) استخرت الله تعالى في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعض الشيء ، فوقعت الخِيْرةُ على تركهم ، ونزلت لذلك في جملة من الحديث كنت أعلو فيها عنهم ، فوقعت الخيرة على تركهم »[1] رواه أبو الفضل ابن طاهر ، وسمعه الحاكم أبو عبد الله بمكة من ابن محبوب .

ونحوه قول ابن طاهر : سألت الإمام أبا القاسم سعد بن علي الزِّنْجَاني بمكة عن رجل من الرواة فوثّقه ، فقلت له : إن النسائي ضعفّه ، فقال : « يا بني إن له في الرجال شرطًا أشد من شرط البخاري ومسلم » انتهى .

* بل قد يَعْتَذر عن تخريجه للضعيف ، كقوله : « سعيد بن سلمة شيخ ضعيف ، وإنما أخرجناه للزيادة في الحديث » ٨/ ٢٥٨ .

قلت : ومع ذلك و :

(١) هكذا «فوقعت الخيرة على تركهم» مكررة ، والظاهر إسقاط الثانية ، والله أعلم .

* شدة تحريه :

- كقوله وقد ساق حديثًا من طريق الزهري عن ابن المسيِّب ، وأبي سلمة ، كلاهما عن أبي هريرة : (لم أفهم « ابن المسيب » كما أردت) ٤/ ٧٠.

- وحديث علقمة : كنت مع ابن مسعود عند عثمان ، فقال عثمان : خرج رسول الله ﷺ على - يعني - فتْية - قال النسائي : (فلم أفهم « فتية » كما أردت)وذكر الحديث في (الحث على النكاح) ٦/ ٥٦.

- وحديث الذي آتاه الله من أصناف المال ، وقوله حين سُئِل : (ما تركتُ من سبيل تُحبُّ . قال النسائي : ولم أفهم « تُحبُّ » كما أردت) ٦/ ٢٤.

- وكذا روى عن قُتيْبَة ، عن سفيان ، عن عبد الله - يعني ابن أبي بكر - : ولم أُتْقِنْهُ - عن عروة بن بُسْرة ١/ ٢١٦.

- وروى حديثًا طويلا في قيام الليل ثم قال : (هكذا وقع في كتابي ، ولا أدري ممن الخطأ في موضع وتْره ﷺ) .

* بل ينبه على ما لعله يقع لشيوخه من الاختلاف :

كروايته عن قتيبة ، عن الليث حديثا ، وقال : (إنه حدّث به مرة أخرى فنقص عن تحديثه الأول منه رجلا) ١/ ١١٩.

إلى غير ذلك من :

* مزيد تَثَبُّته كقوله - أحيانًا - عقب تعليل ، أو ردٍّ ، ونحو ذلك مما يجتهد فيه : (والله أعلم) ١/ ٤٥-٤٦و١٢٣.

* فقد ردّوا تجريحه لأبي جعفر أحمد بن صالح المصري ، المعروف بـ

(ابن الطبري) فإنه - مع تخريج الشيخين له ، بل واحتج به سائر الأئمة - ذكره في كتابه الضعفاء ، وقال : إنه ليس بثقة .

زاد في رواية : « ولا مأمون ، تركه محمد بن يحيى ، ورماه ابن معين بالكذب ، فقال : كذاب يتفلسف » . وفي لفظ : « رأيته كذابًا يَخْطُرُ في جامع مصر » .

وقال غير واحد في سبب تجريحه إياه مما حكاه مَسْلَمَة بن القاسم : إن أحمد بن صالح كان لا يُحدِّثُ أحدًا حتى يشهد عنده رجلان من المسلمين أنه من أهل الخير والعدالة ، وحينئذ يحدثه ويبذل له علمه ، وكان يذهب في ذلك مذهب زائدة بن قُدامة ، فلما جاء النسائي ليسمع منه دخل عليه بغير إذن ، ولم يأت بمن يشهد له بالعدالة ، فأنكر أحمد بن صالح ذلك ، وأمر بإخراجه . فضَعَّفَه لهذا ، بل كان يطلق لسانه فيه .

قال الخطيب : (وليس الأمر على ما ذكره النسائي ، ولكن يقال : كانت آفة أحمد بن صالح الكبرُ وشراسة الخلق ، ونال النسائي منه جفاء في مجلسه ففسد الحال بينهما) .

ونحوه قول أبي سعيد بن يونس .

قلت : والظاهر من حال النسائي أنه غير موافق له على مذهبه ، ويرى ذلك وسيلة لكتم العلم سيما حيث فهم أن التعاظم والكبر موجبه .

ونحوه قول الخطيب - وقد حُكي عن بُندار - أنه قال : « كتبت لأحمد بن صالح بخمسين ألف حديث إجازة ، وسألته أن يجيز لي ، أو يكتب لي بحديث مَخْرَمَة بن بُكير فلم يكن عنده من المروءة ما يكتب بذاك إليّ إنما حمله عليه سوء الخُلق » .

قال : ولقد بلغني أنه لم يكن يُحَدِّث أمرد ، فلما جاءه أبو داود صاحب السنن بولده ، وكان إذ ذاك أمرد . أنكر عليه إحضاره ابنه مجلسه ، فقال : إنه وإن كان أمرد أحفظ من أصحاب اللحى فامتحنه بما أردت ، ففعل ، ثم حدّثه ، ولم يُحدِّث أمرد سواه .

نعم : قيل : إن الذي جرحه ابن معين آخر غير هذا ، ولكنه التبس على النسائي .

وعلى تقدير كونه هو فتوقَّف فيه بعضهم ، وقال : لعل ابن معين لا يدري ما الفلسفة .

وبالجملة مع ما أبديناه في توجيه تجريحه فالنسائي إمام حجة من أهل الاجتهاد والنقد ، لا نلتزم عصمته من الخطأ سيما :

وَعَيْنُ الرِّضَا عن كُلِّ عَيْب كَلِيْلَةٌ
كَمَا أنَّ عَيْنَ السُّخْط تُبدي المَسَاوِيَا[1]

ووراء هذا أنه حصل بكلام النسائي فيه المكافأة له على تحامله بالتكلم في حَرمَلة صاحب الشافعي كما بينته في محل آخر[2]، إذ الجزاء من جنس العمل .

* وقد سئل شيخنا - رحمه الله تعالى - عن ذكر النسائي لبعض الأئمة في ضعفائه ، فأجاب بقوله : (النسائي من أئمة الحديث ، والذي قاله إنما هو بحسب ما ظهر له وأدّاه إليه اجتهاده ، وليس كلّ أحد يؤخذ بجميع قوله سيما وقد وافق النسائي في مطلق القول جماعة .

ولعمري فكتابه بديع لمن تدبره ، وتفهم موضوعه وكرره ، وكم

(١) البيت لعبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب (من الطويل) .
(٢) انظر فتح المغيث ٤/ ٣٦٧ .

جواهر اشتمل عليها ، وأزاهر انتعشت الأرواح بالدخول إليها ، وذلك :

* أنه يفسر الغريب أحيانًا :

- كقوله في حديث الأعرابي الذي بال : « لا تَزْرِمُوه » يعني : لا تقطعوا عليه ، ومرة : لا تقطعوه ١/ ٤٧ .

- وفي حديث « هذه ركسٌ » : الركس طعام الجن ١/ ٤١ .

- وفي حديث اللعان « قَضِئ العينين » هو : طويل شعر العين ليس بمفتوح العينين ، ولا جاحظهما ٦/ ١٧٣ .

- وفي حديث « كان يكره الشِّكال » : الشكال من الخيل : أن تكون ثلاث قوائم مُحَجَّلة ، وواحدة مُطْلَقةٌ ، أو عكسه ، ولا يكون إلا في الرِّجل دون اليد ٦/ ٢١٩ .

- وقريب من هذا قوله في قسم الفيء : قوله تعالى في آية ﴿ . . أنما غنمتم من شيء . . ﴾ :

(لله : ابتداء الكلام ، لأن الأشياء كلها لله تعالى عز وجل ، ولعله إنما استفتح الكلام في الفيء والخُمُس بذكر نفسه لأنها أشرف الكسب ، ولم ينسب الصدقة إلى نفسه عز وجل لأنها أوساخ الناس ، والله أعلم .

قال : وقد قيل : بل يُؤخذ من الغنيمة شيء فيُجعل في الكعبة . وهو السهم الذي لله عز وجل ، وسهمُ النبي ﷺ إلى الإمام يشتري منه الكُراع والسلاح ، ويعطي منه من رأى ممن فيه غَناء ومنفعة لأهل الإسلام ، ومن أهل الحديث والعلم والفقه والقرآن .

وسهمُ ذوي القربى وهم بنو هاشم وبنو المطلب ، يُقسَم بينهم

الغني منهم والفقير ، وقد قيل : للفقير منهم خاصة كاليتامى ، وابن السبيل ، وهو أشبه القولين بالصواب عندي ، والله أعلم . والصغير والكبير ، والذكر والأنثى سواء ، لأن الله تعالى جعل ذلك لهم ، وقسمه رسول الله ﷺ فيهم وليس في الحديث أنه فضّل بعضهم على بعض ، ولا خلاف نعلمه بين العلماء في رجل أوصى بثلث ماله لبني فلان أنه بينهم ، وأن الذكر والأنثى فيه سواء ، إذا كانوا يُحْصَون ، فهكذا كل شيء صُيِّر لبني فلان أنه بينهم بالسَّويَّة إلا أن يُبيِّن ذلك الآمر به ، والله تعالى ولي التوفيق .

وسهمٌ لليتامى من المسلمين ، وسهمٌ للمساكين من المسلمين ، وسهمٌ لابن السبيل من المسلمين ، ولا يُعطى أحدٌ منهم سهمَ مسكين ، وسهمَ ابن السبيل ، وقيل له : خذ أيهما شئت .

والأربعة الأخماس يقسمها الإمام بين مَنْ حضر القتال من المسلمين البالغين ٧/ ١٣٤ .

- ولما ذكر حديث أبي هريرة في مجيئه للنبي ﷺ عند فطره بنَبيذ صنعه له في دُبَّاء ، فوجده يَنشُّ[(١)] ، فقال : « اضرب بهذا الحائط ، فإنه شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر » .

قال : فيه دليل على تحريم المسكر قليله وكثيره ، وليس كما يقول المخادعون لأنفسهم بتحريم آخر الشربة ، وتحليلهم ما تقدمها الذي يُشرب في الفَرَق قبلها ، ولا خلاف بين أهل العلم أن السُّكْر بكليته لا يحدث على الشربة الأخيرة دون الأولى والثانية بعدها ٨/ ٣٠١ .

وسيأتي قول الحاكم : « أما كلامه على فقه الحديث فأكثر من أن

(١) يغلي .

يُذكر في هذا الموضع ، وإنه من نظر في سننه تحيّر في حسن كلامه» والله الموفق .

* ويُعَيِّن المُهْمَل :

- كقوله فيما رواه من جهة بكر : وهو ابن مُضَر ٣/ ٤٩ .

- وفيما رواه من جهة عبيد الله : وهو ابن القبْطيَّة ٣/ ٦٤ .

* قد يذكره - أي المُهْمَل - مع الشّكّ :

- كقوله عقب حديث ليونس عن ابن المسيب ، عن عائشة في فضل يوم عرفة : (يشبه أن يكون يونس بن يوسف الذي روى عنه مالك) ٥/ ٢٥٢ .

- ونحوه قوله تلْوَ حديث لمغيرة عن أبي وائل ، عن عبد الله مرفوعًا «الولد للفراش » : ولا أحسب هذا عبد الله بن مسعود) ٦/ ١٨١ .

* ويسمي المُبْهَم في أصل السند :

- كإيراده حديث محمد بن عبد الرحمن ، عن رجل ، عن جابر رفعه « ليس من البر الصيام في السفر » ثم ساقه من طريق محمد - أيضا - فقال : (عن محمد بن عمرو بن حسن ، عن جابر) ٤/ ١٧٦-١٧٧ .

- ونحوه ما رواه من جهة ابن أبي غَنِيَّة : واسمه يحيى بن عبد الملك ٣/ ١٩ .

- وكذا في المتن :

- كقوله في حديث ذي اليدين : فقام إليه رجل يقال له : الخرْباق . بل أورده كذلك في موضع آخر مُسمى في أصل رواية أخرى ٣/ ٦٦ .

- وكإيراده في العتق حديث الذي دَبَّر عبداً له بغير تسمية لهما ، ثم أورده بتسمية المدبر بأبي مذكور ، والمدبَّر يعقوب ٧/ ٣٠٤ .

* والمكنّي . كقوله فيما رواه :

- من جهة أبي مُعَيد : هو حفص بن غيلان ١/ ١١٨ .

- ومن جهة أبي هشام : هو المغيرة بن سلمة ٣/ ١٢٤ .

- ومن جهة أبي رشدين : هو كُريب ٢/ ٢١٨ .

- ومن جهة أبي غَلاب : هو يونس بن جُبير ٢/ ٢٤٢ .

- ومن جهة أبي عمار : هو عَرِيْب بن حُميد ٥/ ٤٩ .

* ويكني المسمَّى حيث كان مشهورا بكنيته :

- كقوله : أخبرنا زكريا بن يحى ، هو أبو كامل [1] وعمرو بن شُرحبيل يُكنى أبا ميسرة .

وذَكْوان : أبو صالح ٦/ ٣٢ .

وذَكْوان : أبو عمرو ٦/ ٨٥ .

* ويشير للمتفق والمفترق ، ومنه :

- آخر الأمثلة في الذي قبله .

- وكقوله في حديث عبد الله بن زيد في الاستسقاء ، وقد وصفه ابن عيينة بأنه الذي أريَ النداء : « هذا غلط من ابن عيينة ، فالذي

---

(١) ظاهره أن زكريا هو أبو كامل ، وليس كذلك ، بل أبو كامل شيخ لزكريا ، وهو أبو كامل الجحدري ، انظر تحفة الأشراف ج٩ص٢٩٦ .
وهو أيضا في السنن هكذا أخبرنا زكريا ، قال : حدثنا أبو كامل . . انظر ج٤ ص٢٠٤و٢١٨ .

أريَ النداء اسمُ جدِّه عبدُ ربه ، وراوي هذا الحديث اسمُ جَدِّه عاصم » ٣/ ١٥٥-١٥٦ .

- بل قال عقب حديث لإسماعيل بن مسلم ، عن محمد بن واسع ، عن مُطَرِّف بن عبد الله قال : قال عمران : « تمتعنا مع رسول الله ﷺ » : إسماعيل بن مسلم ثلاثة :

هذا أحدهم : « لا بأس به ، والآخر : يروي عن أبي الطفيل ، لا بأس به أيضًا ، والثالث : يروي عن الزهري والحسن ، متروك الحديث » ٤/ ١٧٢ .

- وعقب حديث آخر : « أبو معشر صاحب إبراهيم النخعي ، واسمه زياد بن كُليب وهو ثقة ، وآخر اسمه نَجيح وهو ضعيف ، بل اختلط أيضا » .

- وعقب حديث لعبد الرحمن بن إسحاق ، عن الزهري : «عبد الرحمن هذا ليس به بأس ، وعبد الرحمن بن إسحاق يروي عنه علي بن مُسهر ، وأبو معاوية عبد الواحد بن زياد ، عن النعمان بن سعد ليس بثقة » ٦/ ٩ .

* ونحوه مما يندفع به تعدد الواحد ، « كهارون بن أبي وكيع ، وهو هارون بن عنترة » ٧/ ٢٣٧ .

* ولما يزول به اللَّبسُ من ذلك فَسَاقَ :

- من طريق ابن المبارك عن أبي جعفر ، عن أبي سلمان . وقال : (وليس بأبي جعفر الفَرّاء) ٢/ ١٤ .

- ومن طريق سليمان التَّيمي ، عن أبي عثمان (وليس بالنَّهْدي) ٨/ ٣٣٣ .

* وللإخوة :

- كقوله عقب حديث من طريق عبيد الله بن عبد المجيد أبي علي الحنفي ما معناه : (هم أربعة إخوة : أبو علي ، وأبو بكر ، وشريك ، وآخر) ٧/ ١٦٨ .

* ويبيّن المنقطع :

- كقوله في حديث مَخْرَمَة بن بُكير عن أبيه : (مَخْرَمة لم يسمع من أبيه شيئًا) ١/ ٢١٤ .

- وفي حديث لأبي عبيدة عن أبيه عبد الله بن مسعود : (إنه لم يسمع من أبيه شيئًا ، ولا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله ، ولا عبدُ الجبار بنُ وائل) ٣/ ١٠٥ .

- ونحوه قوله : (الحسن عن سَمُرة كتاب ، ولم يسمع منه إلا حديث العقيقة) ٣/ ٩٤ .

- وقوله عقب حديث لأيوب عنه ، عن أبي هريرة رفعه « المنتزعات ، والمختلعات هن المنافقات » وقول الحسن : « لم أسمعه من غير أبي هريرة : (الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئًا) ٦/ ١٦٨-١٦٩ .

وحينئذ فمقالة الحسن فيها تدليس ، وكأنه أراد لم أسمعه من غير حديث أبي هريرة ، وإن استدل شيخنا بهذا الحديث على سماعه منه . إذ لولا تأويله بما قلنا ما أردفه النسائي بجزمه بعدم سماعه منه لشيء مع صحة السند .

- وكذا قوله عقب حديث لهشام بن عروة عن أبيه : (هشام لم يسمع من أبيه هذا الحديث) ١/ ٢١٦ .

- وعقب حديث لهشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أم سلمة : (عروة لم يسمع من أم سلمة) ٥/ ٢٢٣ .
- وحديث للأوزاعي ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة في استئذانه أن يختصي . وقوله ﷺ : « يا أبا هرّ جَفّ القلم . . » الحديث : (الأوزاعي لم يسمعه من الزهري ، ولكنه حديث صحيح لرواية يونس عن الزهري) ٦/ ٦٠ .

* وربّما نبّه ابن السُّني راويه على ما لا يذكره من ذلك :

- كقوله عقب حديث للزهري ، عن ابن عمر في صلاة الخوف : (الزهري سمع من ابن عمر حديثين ، ولم يسمع منه هذا) ٣/ ١٧٣ .

* والمرسل :

- كقوله في حديث لجرير ، عن منصور ، عن ربعي ، عن حذيفة رفعه : « لا تَقدَّموا الشهر » : (أرسله الحجاج بن أرْطأة عن منصور بدون حذيفة) ٤/ ١٣٦ .
- وفي حديث لزائدة وسفيان ، كلاهما عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس في مجيء أعرابي برؤية هلال رمضان : (رواه أبو داود الطيالسي ، وابن المبارك كلاهما عن سفيان مرسلا بدون ابن عباس) ٤/ ١٣٢ .
- وحديث لمحمد بن بشر ، وابن المبارك كلاهما ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن محمد بن سعد بن أبي وقّاص عن أبيه رفعه «الشهر هكذا » : (رواه يحيى بن سعيد وغيره ، عن إسماعيل بدون سعيد مرسلا) ٤/ ١٣٨ .

- وكذا روى عن سليمان بن يَسَار ، أن حمزة بن عمرو قال : « يا رسول الله إني أسْرد الصوم . . » الحديث ، وقال : (مرسل) . يعني لكون سليمان لم يدرك سؤال حمزة للنبي ﷺ فإنه لو حضر ذلك لكان صحابيًا ، لكن سليمان رواه عن حمزة كما في رواية أخرى ٤/ ١٨٥ .

* وكثيرا ما يُسمِّي المنقطع مرسلا :

- كقوله عقب حديث لطلحة بن يزيد الأنصاري ، عن حذيفة : (هذا الحديث عندي مرسل ، وطلحة لا أعلمه سمع من حذيفة شيئا ، وغير العلاء بن المسيب - يعني راويه عن عمرو بن مُرَّة ، عن طلحة - قال فيه : عن طلحة ، عن رجل ، عن حذيفة) ج٣ص٢٢٦ .

* وكذا كثيراً ما يُرجح المرسل على المتصل مع القرينة وغيرها من المرجحات له ج٦ص١٦٨ :

* وربما وقع له حديث بزيادة راو في سنده ، ويحذفه في طريق آخر مما يكون الأمر فيه مترددا بين الإرسال الخفي والمزيد في متصل الإسناد ، فيميل لثبوتهما معا . كقوله : (يشبه أن يكون الزهري سمع هذا الحديث من عبد الله بن كَعْب ، ومن عبد الرحمن بن كَعب عنه) ج٧ص٢٢ .

* وقد يرجّح الزائد كحديث لمحمد بن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبُري ، عن أبي هريرة ، ثم ساقه بإثبات أخيه عَبَّاد بن أبي سعيد بينه وبين أبي هريرة ، وصوّبه ، وقال : (إن سعيدا لم يسمعه من أبي هريرة) ج٨ص٢٨٤ .

* والضعيف :

- كقوله عقب حديث محمد بن الزبير الحنظلي ، عن أبيه ، عن عمران مرفوعًا : « لا نذر في غضب ، وكفارته كفارة يمين » : (محمد ضعيف ، لا يقوم بمثله حُجَّة ، وقد اختلفوا عليه فيه) ج٧ص٢٨ .

- وفي تزوج الزانية عقب حديث لهارون بن رئاب ، وعبد الكريم كلاهما عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن ابن عباس « جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إن عندي امرأة من أحب الناس إليّ ، وهي لا تمنع يد لامس . قال : طلقها . قال : لا أصبر عنها . قال : استمتع بها » : (إنه ليس بثابت ، وعبد الكريم ليس بالقوي ، وهارون ثقة أثبت منه ، وقد أرسل الحديث - يعني بدون ابن عباس - وحديثه أولى بالصواب) ج٦ص٦٧-٦٨ .

ثم أعاده في الخُلع بنحوه من جهة هارون فقط بذكر ابن عباس ، ومن جهة عُمارة بن أبي حفصة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، وقال : (إنه خطأ ، والصواب مرسل) ٦/ ١٧٠ .

- وعقب حديث لربيعة بن سيف المعَافري ، عن أبي عد الرحمن الحُبُلّي ، عن عبد الله بن عمرو في رؤية النبي ﷺ ابنته فاطمة رضي الله عنها . وقولها له : إنها كانت تعزّي أهل ميت ، وقال لها : «لعلك بلغت معهم الكُدَى . . » الحديث : (ربيعة ضعيف) ٤/ ٢٨ .

- وحديث لمسعود في موقف الإمام إذا كان معه اثنان : (بُريدة بن سفيان بن فَرْوَةَ الأسلمي - يعني راويه عن مسعود وحفيد مولاه - ليس بقوي في الحديث) انتهى ٢/ ٨٥ .

وقد عزاه شيخنا في الإصابة لمعجم الصحابة للبغوي ، وابن مَنْدَه ، ومُطَيَّن ، وابن السَّكن وغيرهم ، وعجبت من ترك عزوه للمؤلف .

* ولأصح ما في الباب :

- كقوله عقب حديث عبد الله بن عُكيم « كتب إلينا رسول الله ﷺ : لا تستمتعوا من الميتة بإهاب ولا عَصَب : (أصح ما في هذا الباب في جلود الميتة إذا دُبغت حديث الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن ميمونة : « ألا دبغتم إهابها فاستمتعتم به ؟ ») ٧/ ١٧٥ .

* ولما يُشعر بتحرّز بعض الأئمة في الرواة :

- كقوله : (عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي في الحديث ، وإن روى عنه مالك) ٥/ ١٨٧ .

* والمنكر . فإنه حكم بذلك في :

- حديث لحماد بن زيد ، قال : قلت لأيوب : هل علمت أن أحداً قال : « في أمرك بيدك » أنها ثلاث غير الحسن ؟ فقال : لا ، ثم قال : اللهم غَفْراً إلا ما حدثني به قتادة ، عن كثير مولى ابن سَمُرة ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «ثلاث » فلقيت كثيراً فسألته ، فلم يعرفه ، فرجعت إلى قتادة فأخبرته ، فقال : (نسي) ٦/ ١٤٧ .

- وكذا في حديث « نهى عن ثمن الكلب والسِّنَّور إلا كلب الصيد » فقال : (هذا منكر) ٧/ ٣٠٩ .

* والغريب :

- إما في لفظه في المتن :

- كقوله « إذا ولَغَ الكلب في إناء أحدكم فليرقه » : (لا أعلم أحدًا تابع علي بن مسهر على قوله « فليرقه ») ١/ ٥٣ .

- وكحديث الذي أحرم بعمرة وهو مُتَضَمِّخ بطيب : (لا أعلم أحدا قال : « ثم أحدث إحرامًا » غير نوح بن حبيب ، ولا أحسبه محفوظًا) ٥/ ١٣١ .

- أو بكونه مسندا :

- كقوله عقب حديث الزهري عن عروة ، عن عائشة في ضُباعة «محلي حيث تحبسني » : (لا أعلم أحدًا أسنده - يعني عائشة - عن الزهري غير معمر) [١] وهو تفرّد نسبي .

- أو في المتن كله :

- كقوله عقب حديث لأبي داود الحَفَري ، عن حفص ، عن حُميد ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة : « رأيت النبي ﷺ يصلي مُتَرَبِّعًا » : (لا أعلم أحدًا رواه غير أبي داود وهو ثقة ، ولا أحسبه إلا خطأ) ٣/ ٢٢٤ .

- وعقب حديث أيوب ، عن محمد ، عن أبي هريرة مرفوعًا في ساعة الجمعة : (لا نعلم أحدًا حدّث به غير رباح ، عن مَعْمَر ، عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة إلا أيوب بن سُويد فإنه حدّث به عن يونس ، عن الزهري ، عن سعيد ، وأبي سلمة . وأيوب متروك الحديث) [٢] وهي غَرَابة مُقَيّدة .

---

(١) ٥/١٦٩ .
(٢) ٣/١١٦

* والموقوف ٢/ ٦٠ :

* ولما يعلم منه عدم التلازم بين السند والمتن حيث وصف سنداً بالحُسن ومتنه بالنكارة ٤/ ١٤٢ .

* وللمُدْرَج :

- كحديث لعُبادة بن مُسلم الفَزَاري ، عن جُبير بن أبي سليمان بن جُبير بن مُطْعم ، عن ابن عمر : (« اللهم إني أعوذ بك وبعظمتك أن أغْتالَ من تحتي » مختصر) .

قال جُبير : وهو الخسف . قال عبادة : فلا أدري أهذا قوله ﷺ أم قول جُبير ؟ ثم ساقه من وجه آخر عن عُبادة بلفظ (يعني بذلك الخسف) ٨/ ٢٨٢ .

* ولما يُدْرَج في حديث بعض الرواة مما هو عند غيرهم :

- كحديث ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن الحكم ومنصور ، كلاهما عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : رمى عبد الله الجمرة بسبع حصيات . قال عقبه : (ما أعلم أحداً قال في هذا الحديث « منصوراً » غير ابن أبي عدي) ٥/ ٣٧٣ .

- وحديث مالك ، ويونس ، وعمرو بن الحارث ، ثلاثتهم عن ابن شهاب ، عن عبّاد بن زياد ، عن عروة بن المغيرة ، عن أبيه : (لم يذكر مالك عروة) ١/ ٦٢ .

- وحديث سعيد بن أبي هلال ، وبُكير بن الأشج ، كلاهما عن أبي بكر بن المنكدر ، عن عمرو بن سُلَيم ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد ، عن أبيه مرفوعًا : « الغُسْلُ يوم الجمعة واجب على كل مُحْتَلم » : ولم يذكر بُكَيرٌ عبدَ الرحمن . وزاد في الطيب : (ولو

من طيب المرأة) ٣/ ٩٢ .

- وحديث همّام عن سفيان ، ومنصور ، وزياد ، وبكر - هو ابن وائل - كلهم عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه أنه « رأى النبي ﷺ وأبا بكر ، وعمر ، وعثمان ، يمشون بين يدي الجنازة » : (لم يذكر بكرٌ عثمانَ) .

وقال أيضا : (إنه خطأ ، والصواب مرسل) ٤/ ٥٦ .

* ولما يشير به لنوع من التدليس :

- كقوله عقب رواية لابن جريج « حدثني عبد الله بن عثمان بن خُثيم عن أبي الزبير ، عن جابر » : (ابن خثيم ليس بالقوي في الحديث وإنما أخرجته لئلا يُجعل « ابن جُريج ، عن أبي الزبير ») ٥/ ٢٤٨ .

- وساق لسفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر رفعه : « ليس على خائن ، ولا مُنتهب ، ولا على مُختلس قطع » ثم قال : (لم يسمعه سفيان من أبي الزبير) .

ثم ساقه من حديثه ، قال : قال أبو الزبير ، عن جابر . ومرّةً : قال جابر .

ثم قال : (وقد رواه عن ابن جريج عيسى بن يونس ، والفضل بن موسى ، وابن وهب ، ومحمد بن ربيعة ، ومخلد بن يزيد ، وسلمة بن سعيد - وهو بصري ثقة ، بل قال ابن أبي صفوان : إنه كان خير أهل زمانه - فلم يقل أحد منهم : « حدثني أبو الزبير » ولا أحسبه سمعه منه) ٨/ ٨٩ .

* ولما لَعلَّه يقع تصحيفًا :

- كقوله في حديث لسفيان الثوري عن بَيَان بن بشر : (هذا خطأ ليس من حديث بيان ، ولعل سفيان قال : حدثنا اثنان ، فسقطت الألف) ٤/ ٢٢٣ .

- ونحوه في هذا الحديث بعينه « عن ابن الحَوْتكية قال : قال أبي » : (الصواب : عن « أبي ذر » ويشبه أن يكون وقع من الكتاب « ذر » فقيل : « أبي ») ٤/ ٢٢٣ .

- ومنه قوله : سمعت عبد الصمد البخاري يقول : حفص بن عمر الذي يروي عن ابن مهدي : (لا أعرفه ، إلا أن يكون سقطت الواو من أبيه ، وهو حينئذ الرَّبالي المشهور بالرواية عن البصريين ، وهو ثقة) ٨/ ١٢٥ .

* ويشير لما يثبت العلة أو يدفعها :

- فمن الشِّق الثاني : حديث لسفيان عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر ، تابعه ابن جريج ، وحماد بن زيد ، من رواية يحيى . فجعله عن جابر ، لا ابن عمر . وتابعه محمد بن مسلم الطائفي ، عن عمرو ، وجمع بينهما ابن عيينة ، عن عمرو فكانت هذه الرواية جامعة بينهما ٧/ ٤٨ .

- ومن الأول : حديث لابن علية ، عن أيوب ، عن يعلى بن حكيم ، عن سليمان بن يَسار ، عن رافع بن خَديج ، أعَلَّه برواية لحماد عن أيوب ، قال : « كتب إليّ يعلى [1] » ، وإنه تبيّن بها أن أيوب لم يسمعه من يعلى هذا مع صحة الرواية بالمكاتبة والاتصال بها بشرطه .

* وإذا اختلف الرواة في شيء رجَّح بالأثبتية ونحوها :

(١) ٧/ ٤١-٤٢

- كقوله : (والحكم بن عتيبة أثبت من سلمة بن كُهيل) ٥/ ٤٩ .
- وكذا في حديث اختلف فيه على سفيان الثوري ، قاسم بن يزيد ، ومحمد بن عبيد ، وأبو نعيم : (أبو نعيم أثبت عندنا من محمد ابن عُبيد ، وقاسم بن يزيد . وأثبت أصحاب سفيان عندنا يحيى ابن سعيد القطان ، ثم ابن المبارك ، ثم وكيع ، ثم ابن مهدي ، ثم أبو نعيم ، ثم الأسود . في هذا الحديث) ٣/ ٢٥٠ .

* وقد يرجح المرجوح :

- كقوله في حديث النهي عن التَّبَتُّل ، وقد رواه من جهة أشعث ، عن الحسن ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ، ، وقتادة عن الحسن ، عن سمُرة : (قتادة أثبت وأحفظ من أشعث ، ولكن حديث أشعث أشبه بالصواب) ٦/ ٥٩ .

* وربما يشير لإيضاح النسبة :

- كقوله : (أخبرنا عمرو بن سَوَّاد بن الأسود ، عن عمرو السَّرحي ، من ولد عبد الله بن سعد بن أبي سرح) ٢/ ٢١٥ .
- (وأخبرنا محمد بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي ، من ولد عثمان ابن أبي العاص) ٨/ ١٧٩ .
- (وأخبرنا عيسى بن أحمد العسقلاني - عسقلان بلخ [1] - احترازا عن عسقلان غيرها) .

* ويسرد نسب شيخه أحيانًا :

- كقوله : أخبرنا علي بن حُجر بن إياس بن مُقاتل بن مُشَمْرج بن خالد السعدي ٧/ ١٨٧ .

---

(١) ٧/ ٢٢٧

- وحدثنا قُتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف ١/ ١٩٠ .

* وكذا لقبه :

- كعيسى بن حماد زُغْبة ١/ ٣٠٥ .

- وعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم ١/ ٨١ .

وكلاهما من شيوخه .

* وللمحل الذي سمع من شيخه فيه :

- كقوله : أخبرنا علي بن الحسن اللاني بالكوفة ٤/ ١٨٧ .

* ولما يزول به اللبس :

- كقوله : أخبرنا عبد الله بن محمد الضعيف - شيخ صالح - والضعيف لقب لكثرة عبادته ٤/ ١٦٥ .

- ونحوه : الضال ، لكونه ضل الطريق[1] .

* وللثناء على شيخه :

- كقوله : أخبرنا محمد بن رافع النيسابوري الثقة المأمون ٧/ ٦٧ .

* ولما يُعرف به الراوي ، وإن كان نقصًا في الجُملة :

- كوصفه شيخه سريع بن عبد الله الواسطي بالخَصيّ ٧/ ٨٣ .

* ولما يقع من الراوي مما يَجْرحُ به بعض الأئمة :

- كروايته عن شيخه يعقوب بن إبراهيم بن كثير الدورقي الحافظ المتقن صاحب المسند ، حديث يحيى بن عتيق ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة مرفوعًا « لا يبولن أحدكم في الماء الدائم »

---

(١) هذا ليس من رجال الكتب الستة ، ولعل السخاوي أراد بذكره هنا التشبيه من جهة خروج اللقب لكلا الرجلين عن الحقيقة العرفية في هذا الفن، فلذا قال : ونحوه . أفاده بعض الأفاضل .

ثم قال : (كان يعقوب لا يُحدث به إلا بدينار)[١] ثم أكثر التخريج له في كتابه[٢] ، فدلَّ على أنه لا يرى ذلك جرحًا ، أو يَخُصّ الجرح بمن لم يُعرف بمزيد الإتقان والتثبت ، ولذا احتج بالمشار إليه الشيخان أيضا .

إلى غير ما استخرجناه مما لو أمعنا النظر في كتابه لظهر لنا ما لعله يخفى عن كثيرين .

* وقد انفرد عن باقي الكتب الستة بعَقْد :

- كتاب للتَّطبيق ، ذكر فيه :

حديث النهي عن وضع اليدين بين الركبتين ٢/ ١٨٤ .

وكذا الإمساك بالرُّكب في الركوع ٢/ ١٨٥ . ونحو ذلك ، وإن كانت الأحاديث مذكورة فيها .

- وكتاب للشروط مما ينتفع به القضاة والموثّقون فكتب في الأحباس منه قليلا ٦/ ٢٣٠ ، ثم الجملة قُبيل عشرة النساء ، ومنه :

صورة ما يكتب في شركة عنان بين ثلاثة ، وشركة مفاوضة بين أربعة عند من يجيزها ، وتفرقة الشركاء عن شريكهم ، والزوجين، وغير ذلك ٧/ ٥٥-٦٠ .

* وبالجملة فكتاب النسائي أقل الكتب الستة بعد الصحيحين حديثًا ضعيفًا .

ولكن إنما أخّروه عن أبي داود والترمذي فيما يظهر لتأخره عنهما وفاة . بل هو آخر أصحاب الكتب الستة وفاة ، وأسنّهم ، لم يُعمّر

(١) ١/ ٤٩ .
(٢) أخرج في ١١٠ موضعا كما في سنن النسائي ص٢٥٥ .

منهم أحد كتعميره .

* وقد كتب عليه شرحًا الإمام أبو الحسن علي بن عبد الله بن النّعمَة سماه (الإمعان في شرح مصنف النسائي أبي عبد الرحمن) ما وقفت عليه .

* وشَرَحَ زوائده السَّراج أبو حفص بن المُلَقِّن ، وسبيله فيه كسبيله في شرح زوائد غيره .

وقد قال الحافظ عبد الغني بن سعيد : سمعت أبا علي الحسن بن خضر السيوطي - يعني أحد رواة السنن - يقول : رأيت النبي ﷺ في النوم ، وبين يديه كتب كثيرة فيها « كتاب السنن » لأبي عبد الرحمن ، فقال لي ﷺ : إلى متى ؟ أو : إلى كم ؟ هذا يكفي . وأخذ بيده الجزء الأول من كتاب الطهارة من السنن لأبي عبد الرحمن فوقع في روعي أنه يعني أن « كتاب السنن » لأبي عبد الرحمن أحب إليه .

ومما قاله الحافظ الزين أبو الفضل العراقي من النظم فيه في أثناء قصيدة تلو قوله (من البسيط) :

وكُلُّـهم من رسول الله مَشْربُهُ ... من مورد طَيِّب صافي الوُرُود هَني
منهمْ إمامُ نَسَا أحمدٌ الثِّقَةُ الـ ... جَـوّالُ في طَلَب الآثار والسُّنَن
أعظم به من تَقيٍّ قَـانت وَرِع ... إمَام صـدْق عَلَى الأخْبَار مُؤتَمَن
كـتَـابَهُ السُّنَن المشـهـورُ إنَّ لـه ... في القلب وقعًا على ما صحَّ من سُنَن
وكَمْ لَه من تَصَانيف زكَتْ وَسَمَتْ ... أتَى بهـا باخْـتـرَاع مُبْـدَع حَـسَن
منهَا الخَصَائصُ فيمَا خُصَّ سيِّدُنَا ... به عـليّـــا من الألطَاف والمنَن
كـذاكَ مُـسنَدُهُ أيضًـا لَهُ وكَـذا ... حـديثُ مَالك العَاري منَ الوَهَن
وجَـمْعُـهُ لأحـاديث الإمَـام أبي ... بكْر مُـحَـمَّـد الزُّهْريِّ ذي اللَّسَن
كَذا كتابُ الكُنَى أيضًا لهُ وكذا ... تمييزُهُ فَهْوَ من تَأليفـه الحَسَن

وتلميذه الحافظ الجمال أبو حامد بن ظُهَيرة القرشي المكي الشافعي ، في قصيدة نونية قال فيها (من الكامل) :

ولَكَمْ لَهُ من مُـعـجزات جَـمَّـة ... مَـا للأنَام بحَـصْـر تلْك يَدَان
بُشْـراكُـمُـو يَا سَـامعينَ حَـديثَـهُ ... وكـلامَـهُ في حَـضْـرَة المنَّان
نلْتُمْ بذَا أجْـرًا وأعظَم نعْـمَـة ... فَـعلَيْكُمُـو بالحَـمْـد والشُّكْرَان
واللهَ أسـألُ رحـمـةً من فـضـله ... للحـافظ النَّسَـئيِّ ذي الإتقَـان
فكتَـابُهُ فـيـه فـوائدُ جـمَّـةٌ ... يُرْقَى بهـا في جَنَّة الرِّضْـوَان
وقـد انْقَضَى إسمَاعُـهُ مُتَـوَاليًا ... بقـراءَة صَـحَّتْ مَعَ الإعْـلان
في مَـسْجـد الله الحَـرَام بمكَّة ... وتُجَـاهَ ذَات السِّتْـر والأرْكَـان

إلى أن قال :

قَـابلْ إلَهي السَّـامـعينَ وَقَـارئًا ... أجْـرًا جَـزيلاً مَعْ ثَوَاب دَاني

وفي لفظ بَدَله :

وأثِبْ إلَهي الشَّيْخَ والقَارئَ لهُ ... فلقَدْ أنَالا غايةَ الإحْسَان

يارَبِّ واجْعَلْهُ لوَجْهِكَ خَالصًا ... مُتَقَبَّلاً ما فيه منْ خُسْرَان

وارْحَمْ إلَهي جَمْعَنَا وأنلْهُمُو ... عَفْواً وغُفْرَانًا وَخَيْرَ أمَان

واجْعَل صَلاتَك والسَّلام على النبيْ ... ـي وآله والصَّحْب والأعْوَان

مَا لاحَ بَرْقٌ أو بَدَى نَجْمُ السَّمَا ... أو غَرَّدَ القُمْريُّ في الأغْصَان

والحَمْدُ لله العَظيم ختَامُهَا ... مسكٌ يَفُوحُ مُعَطَّرَ الأرْدَان

* وله من التآليف سوى سننه :

- كتاب عمل اليوم والليلة .

- وخصائص علي رضي الله عنه ، وهما بابان من السنن الكبرى .

- وله مسند علي أيضا .

- بل وجمع فضائل الصحابة . كما سيأتي بعد .

- وكتاب الضعفاء والمتروكين رواه عنه الحسن بن رَشيق العسكري .

- وكتاب الكنى ، ولا يذكر غالبًا إلا من عرف اسمه ورتَّبه على ترتيب كأنه ابتكره بَيَّنْتُه في (فتح المغيث) رواه عنه ابنه عبد الكريم .

- وكتاب الإخوة والأخوات .

- وأسماء الرواة والتمييز بينهم .

- ومسند حديث مالك ، رواه عنه أبو علي الأسيوطي ، وحمزة الكناني .

- وجمع - أيضا - حديث الفضيل بن عياض .

- ومسند منصور بن زاذان .

- وغرائب الزهري ، رواه عنه محمد بن قاسم .

- والإغراب ، جمع فيه ما أغرب به شُعبة على سفيان ، وعكسه ، رواه عنه ابن حَيَّويه واتصل بنا جُلّه .

- ومجلسان من أماليه ، رواية أبيض بن محمد بن أبيض عنه ، وكان إملاؤه لهما في سنة ثلاثمائة .

- ومَنْسَكٌ ، وصفه أبو السعادات بن الأثير - وهو الذي ذكره - بأنّه على مذهب الشافعي(١) . وقال أيضا : وله كتب كثيرة في الحديث والعلل ، وغير ذلك .

* وهو الإمام الهُمام ، الحافظ اللافظ ، الناقد الزاهد ، الجهبذ المجتهد ، علم الأعلام ، بل شيخ مشايخ الإسلام ، الذي إليه في علم الحديث ومعرفة رجاله النقض والإبرام ، أوحد الفقهاء والقراء ، ومعتمد الأغنياء والأمراء ، القاضي الماضي ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سفيان بن بحر بن دينار الخراساني .

* النسائي : بفتح النون والسين المهملة ، وبعد الألف همزة : نسبة لمدينة بخُراسان يقال لها : نَسَا . وعن بعضهم : إنها من بحور نيسابور ، وقيل : من أرض فارس ، وينسب إليها : نَسَوي . وقال الرُّشاطي : إنه القياس .

وتشتبه هذه النسبة بـ (النشَائي) بالمعجمة والمدّ ونون مكسورة ، وهو محمد بن حرب من شيوخ الشيخين .

---

(١) قد تقدم تفنيد هذا القول ، وأمثاله من أن أئمة الحديث مقلدون لأهل المذاهب بما فيه كفاية ، فراجع المسألة الأولى من المقدمة .

* وأبو عبد الرحمن ممن ذكر في تاريخ مكة ، ودمشق ، وحلب ، ومصر ، ونيسابور ، وطبقات الحفاظ والقراء ، والشافعية ، وسير النبلاء .

* ومولده فيما جزم به الذهبي في الحفاظ ، وتاريخ الإسلام ، وتبعه تلميذه التاج السبكي في الكبرى : سنة خمس عشرة ومائتين .

بل هو منقول عن النسائي نفسه لكن بدون جزم . فقال أبوبكر محمد بن موسى بن المأمون : سمعت أبا بكر بن الإمام الدِّمْياطي يقول له : « وُلدتُ في سنة كذا ، ففي أي سنة وُلدتَ ؟ فقال : يشبه أن يكون في سنة خمس عشرة ، لأن رحلتي الأولى إلى قتيبة كانت في سنة ثلاثين ومائتين ، فأقمت عنده سنة وشهرين » انتهى .

ورأيت بنسخة من تجريد شيخنا للوافي بالوفيات للصَّفَدي : أنه وُلدَ سنة خمس وعشرين ، وهو غلط جزمًا إما من الناسخ أو غيره .

* وارتحل - رحمه الله تعالى - الرحلة الواسعة الجامعة ، وسافر في الطلب والجمع إلى البلاد الشاسعة ، وطاف البلاد لعلو الإسناد ، فسمع :

- بخراسان من : قتيبة ، كما تقدم ، ومن علي بن خَشْرم ، وعلي بن حُجر .

- وبنيسابور من : إسحاق بن إبراهيم بن راهويه ، والحسين بن منصور السُّلمي ، ومحمد بن رافع وأقرانهم .

- وبالبصرة من : عباس بن عبد العظيم العنبري ، ومحمد بن المثنى

ومحمد بن بشار (بُندار) وعمرو بن علي الفلاس ، وغيرهم .

- وبمصر من : يونس بن عبد الأعلى ، وأحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، وعيسى بن حماد (زُغْبة) ، وأبي طاهر بن السرح ، وعبد الرحمن ومحمد ابني عبد الله بن عبد الحكم ، وآخرين .
- وبالكوفة من : أبي كُريب محمد بن العلاء ، وهَنّاد بن السَّري ، وعلي بن الحسن اللاني ، في طائفة .
- وببغداد من : محمد بن إسحاق الصَّغَاني ، وعباس بن محمد الدُّوري ، وأحمد بن منيع ، ومجاهد بن موسى الخوارزمي ، وجماعة .
- وبالحجاز من : محمد بن زُنْبُور بمكة .
- وببيت المقدس من : محمد بن عبد الله الخَلَنْجي .
- وبدمشق من : هشام بن عمار ، ودُحيم ، والعباس بن الوليد بن مزيد ، وطائفة .
- وبحلب من : أبي العباس الفضل بن العباس بن إبراهيم الحلبي .
- وبالمصيصة من : قاضيها أحمد بن عبد الله بن علي بن أبي المضاء .
- وبالعراق . - ومرو . - والجزيرة ، وغيرها .
- ورتب ابن الجوزي في المنتظم رحلته هكذا ، فقال : كانت أول رحلته إلى نيسابور ، ثم خرج إلى بغداد ، وانصرف على طريق مرو ، ثم توجه إلى العراق ، ثم دخل الشام ، ومصر .

* ومن شيوخه أيضًا : أبو حاتم ، وأبو زرعة الرازيان ، ومحمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي النيسابوري ، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي ، وأبو داود صاحب السنن ، وغيرهم من الحفاظ .

وإبراهيم بن سعيد الجوهري ، وحُميد بن مسعدة ، والربيع بن سليمان الجيزي ، وكذا المرادي ، وزياد بن يحيى الحساني ، وسُويد بن نصر ، وعبد الله بن سعيد الأشج ، وعمرو بن زرارة ، ومحمد بن معمر القيسي ، ومحمد بن النضر المروزي ، ومحمود ابن غيلان ، ونصر بن علي الجهضمي ، وأبو حاتم السجستاني ، وأبو مصعب ، وأبو يزيد الجرمي ، وخلق لا نطيل بهم .

* اشترك مع الشيخين في جماعة منهم كبُندار ، وابن المثنى ، والفلاس ، وأبي كُريب .

* وقد روى في (الفضل والجود في رمضان) من الصيام من سننه قال :

أخبرنا محمد بن إسماعيل البخاري ، حدثني حفص بن عمر بن الحارث ، قال : حدثنا حماد ، قال : حدثنا معمر ، والنعمان بن راشد كلاهما عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : « ما لعن رسول الله ﷺ من لعنة تُذكر ، وكان إذا كان قريب عهد بجبريل يُدارسه كان أجود بالخير من الريح المرسلة » وقال عقبة : «إنه خطأ ، والصواب حديث يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس : كان رسول الله ﷺ أجود الناس . . الحديث . وأدخل هذا - يعني الذي قبله - حديثًا في حديث » انتهى ٤/ ١٢٥-١٢٦ .

هكذا وقع منسوبًا عند ابن السني ، دون حمزة الكناني ، وأبي علي الأسيوطي ، وابن حَيّويه . فلم يُزَدْ فيها على (محمد بن إسماعيل) نعم ، هو في أصل الحافظ أبي عبد الله الصُّوري الذي كتبه بخطه عن أبي محمد ابن النحاس ، عن حمزة ، منسوب .

قال الحافظ أبو الحجاج المزي : « ولم نجد للنسائي عن البخاري رواية سواه ، إن كان ابن السني حفظه عن النسائي ، ولم تكن نسبته له من تلقاء نفسه معتقداً أنه البخاري ، وإلا قد روى النسائي الكثيرَ عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم - وهو ابن عُلَيّة - وهو مشارك للبخاري في بعض شيوخه . بل روى في كتابه الكنى عن عبد الله بن أحمد بن عبد السلام الخفّاف ، عن البخاري عدّة أحاديث وهي قرينة ظاهرة في أنه لم يلق البخاري ، ولم يسمع منه » انتهى .

وكأنه - مع أنه لم يجزم - سَلَفُ الحافظ أبي عبد الله الذهبي في قوله في ترجمة البخاري من الكاشف له : والصحيح أنه ما سمع منه .

وقال في تاريخه : إنه روى عنه ، على نزاع فيه ، والأصح أنه لم يرو عنه شيئا .

ونحوه قال شيخنا : أنكر المزي أن يكون النسائي روى عن البخاري. ثم قال : (وقد وقع لي خبر صرَّحَ فيه النسائي بالرواية عن البخاري . قال أبو عبد الله بن مَنْدَه في كتاب الإيمان له : حدثنا حمزة بن محمد الكناني ، ومحمد بن سعد الباوردي ، قالا : أخبرنا أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ، حدثنا محمد ابن إسماعيل البخاري . .) فذكر خبرا ، فهذا يدل على أن ابن السني قد حفظ نسب محمد بن إسماعيل في الحديث الماضي ، وأنه لم ينسبه من عند نفسه . ثم وجدت رواية ابن الأحمر من السنن عن النسائي ، عن البخاري عدّة أحاديث) .

قلت : واستظهار المزي بروايته له بواسطة لا ينهض ، فكم من

حديث رواه هو وكذا غيره من الأئمة عن بعض شيوخهم بالواسطة ، وطالما ينبّه المزي نفسُه في تراجم تهذيبه على ذلك ، ومنه :

- رواية النسائي عن إسماعيل بن عُبيد بن أبي كريمة في اليوم والليلة ، وعن زكريا السجزي ، عنه في السنن .
- وكذا روى في غير سننه عن سعيد بن ذُؤيب أبي الحسن المروزي النسائي الأصل ، وفي السنن ، عن رجل عنه .
- وروى أيضًا عن الحافظ أبي جعفر محمد بن عبد الله بن المبارك قاضي حُلوان ، وعن أحمد بن علي المروزي عنه .
- وروى عن الحافظ أبي موسى محمد بن المثنى (الزَّمن) وعن رجل عنه ، في أمثلة كثيرة .

ثم إنه ممن يُسمى من شيوخ النسائي محمد بن إسماعيل :

- الأحْمسي لكن اسم جده سَمُرة .
- والترمذي الحافظ ، واسم جده يوسف .
- والطبراني ، ويكنّى أبا بكر . والله الموفق .

* وتخرّج بخلق من حفّاظ شيوخه كالذهلي ، وأبي حاتم ، وأبي زرعة ، وابن راهويه ، والفلاس ، وأبي داود ، بل والبخاري الذي ترجّح أخذه عنه .

وروى الفقه عن : يونس بن عبد الأعلى ، والربيعين ، وغيرهم من أصحاب الشافعي .

والقراءة عن : أحمد بن نصر النيسابوري ، وأبي شعيب صالح ابن زياد السوسي .

وكما أنه أخذ عن أصحاب الشافعي أخذ عن أصحاب أحمد منهم ولده عبد الله ، بل عن خلق من أصحاب مالك .

* قال منصور الفقيه ، وأبو جعفر الطحاوي فيما سمعه أبو أحمد بن عدي منهما : (هو إمام من أئمة المسلمين) .

ونحوه قول القاسم المُطرِّز فيما سمعه من محمد بن سعد الباوردي منه : (هو إمام ، أو يستحق أن يكون إماما) أو كما قال ، رواه ابن عدي عن الباوردي .

وقال أبو علي النيسابوري الحافظ فيما سمعه منه تلميذه أبو عبد الله الحاكم صاحب المستدرك : (كان من أئمة المسلمين) .

وفي رواية : (هو الإمام في الحديث بلا مدافعة) وفي أخرى : (إن أبا علي كان يذكر أربعة من أئمة المسلمين رآهم ، ويسميهم فيبدأ به) وفي لفظ : (رأيت من أئمة الحديث في وطني وأسفاري أربعة ، فاثنان بنيسابور ويسميهما ، والنسائي بمصر ، وعَبْدان بالأهواز) .

وقال أبو القاسم الحسين بن محمد بن داود بن مأمون البصري الحافظ فيما سمعه منه جعفر بن محمد بن الحارث : خرجنا معه إلى طَرَسُوس سنة الفداء فاجتمع جماعة من مشايخ الإسلام .

واجتمع من الحفاظ : (عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ومحمد بن إبراهيم مُرَبَّع ، وأبو الآذان - هو عمر بن إبراهيم - وكيْلَجَة" - هو محمد بن صالح بن عبد الرحمن - وغيرهم ، فتشاوروا فيمن ينتقي لهم على الشيوخ فأجمعوا على النسائي فكتبوا كلهم بانتخابه) رواه الحاكم عن جعفر .

وشرط الانتخاب : أن ينتخب المنتخب من حديث ذلك الشيخ ما لم يسمعه المنتقي ولا رُفْقَتُهُ ، أو يكون فيه فائدة فيما هو عندهم من عُلو أو زيادة ، أو نحو ذلك .

وقال الحافظ أبو الحسين محمد بن المُظفر مما سمعه منه الحاكم : سمعت مشايخنا بمصر يعترفون له بالتقدم والإمامة ، ويصفون من اجتهاده في العبادة بالليل والنهار ، ومواظبته على الحج والاجتهاد، وأنه خرج إلى الفداء مع والي مصر ، فوُصفَ من شهامته وإقامته السنن المأثورة في فداء المسلمين والمشركين ، واحترازه من مجالسة السلطان الذي خرج معه ، مع الانبساط - يعني بالمأكول والمشروب - في رَحْله ، وأنه لم يزل ذلك دأبه إلى أن استشهد بدمشق من جهة الخوارج .

وقال الدارقطني فيما سمعه الحاكم منه غير مَرّة : (هو مُقَدَّم على كل من يُذكر بهذا العلم من أهل عصره) .

ونحوه : (هو أفقه مشايخ مصر في عصره ، وأعرفهم بالصحيح والسقيم من الآثار ، وأعلمهم بالرجال ، فلما بلغ هذا المبلغ حسدوه . .) إلى آخر كلامه الآتي .

وقال الحاكم : (أما كلامه على فقه الحديث فأكثر من أن يذكر في هذا الموضع) وكأنه أشار بذلك إلى تراجمه ودقّة استنباطه ، حسبما أشرنا لشيء منه ، فيما تقدم .

قال : « ومن نظر في كتاب « السنن » له تَحَيَّر في حُسن كلامه » قال : « وليس هو بمسموع عندنا » .

وقال أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السُّلَمي الصوفي : سألت الدارقطني فقلت له : إذا حدّث ابن خُزيمة ، والنسائي بحديث -

يعني وتعارضا - فمن يُقَدَّم منهما ؟ قال : النسائي ، لأنه أسندُ . قال : على أني لا أقدِّم عليه أحدًا - يعني مطلقًا - وإن كان ابنُ خُزيمة إمامًا ثبتا معدوم النظير .

وقال أبو طالب أحمد بن نصر الحافظ مما سمعه منه السُّلمي أيضا : (من يصبر على ما يصبر عليه النسائي ؟ كان عنده حديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة ، فما حدّث بها ، لأنه لم يكن يرى أن يحدث بحديثه) . رواهما ابن عساكر من طريق محمد بن علي ابن محمد الخشاب ، وأبي القاسم الفضل بن أبي حرب الجُرجاني كلاهما عنه .

وقال حمزة بن يوسف السَّهمي : وسئل - يعني الدارقطني - فقيل له : (إذا حدّث النسائي ، وابن خزيمة بحديث أيهما يُقَدَّم ؟ فقال : النسائي ، فإنه لم يكن مثله ، ولا أقَدِّم عليه أحدا ، ولم يكن في الورع مثله ، لم يُحدّث بما وقع له من حديث ابن لهيعة ، وكان عنده عاليا عن قتيبة) ورواه ابن عساكر أيضا .

* على أنه قد روى من جهة بعض الضعفاء ممن قُرن مع الثقات بدون كناية ، كإيراده من جهة سفيان ، عن أيوب السختياني ، وأيوب بن إسماعيل ، وإسماعيل بن أمية ، وعبد الله بن عمر ، كلهم عن نافع .

* بل أعلى من هذا في الورع أنه إذا وقع له حديث من جهته قُرن فيه معه ثقة غيره يقتصر في إيراده على الثقة ، ولكنه يشير إليه كما أسلفتُه .

* ومن ورعه وتحريه أيضا ما حكاه الحافظ أبو بكر بن نُقْطَة في تقييده فقال : نقلت من خطّ عبد الرحيم بن أحمد المهتّرّ النهاوندي ،

قال: رأيت بخط الدُّوني - يعني راوي السنن - أنه سئل عن نُكتة العدول عن الإتيان بصيغة كـ « حدثنا » و« أخبرنا » فيما يرويه عن الحارث بن مسكين بخصوصه ، فأجاب بأنه سمع أن الحارث كان يتولى القضاء بمصر ، وكان بينه وبين النسائي خشونه ، فلم يكن يُمكِّنه حضورَ مجلسه ، فكان يجلس في موضع مستتراً منه بحيث يسمع قراءة القاري ، ولا يُرى فلذلك عدل عن الإتيان بذلك ، واقتصر على قوله : (الحارث بن مسكين قراءة عليه ، وأنا أسمع) يعني : إما ورعا وتحريا وهو الظاهر ، فإن الشيخ إنما رَوَّى غيره .

وإما لكونه يرى بامتناعه سيما حيث عَلمَ من المحدث توقي إسماعه ، كالذي أمر بدَقّ الهَاوَن بجانب بابه حتى لا يسمع حديثه من جلس عنده .

وقد قيل في سبب ذلك : « إن الحارث كان خائفًا في أمور تتعلق بالسلطان ، فدخل عليه النسائي في زيٍّ أنكره ، قالوا : كان عليه قَباء طويل ، وقلنسوة ، فأنكر زيه ، وخاف أن يكون من بعض جواسيس السلطان ، فمنعه من الدخول إليه ، فكان يجيء فيقعد خلف الباب ، ويسمع ما يقرؤه الناس عليه من خارج » انتهى .

ويمكن اجتماع السببين ، ويحتمل أنه كان ينوب عنه في القضاء لوصف غير واحد من الأئمة له بالقاضي ، ويكون الجفاء الذي بينهما لأجل شيء من ذلك .

وإن كنت لم أعلم أيّ مكان كان قاضيًا به ، وما وقفت الآن على من عيّنه .

ثم إن ما يقع في بعض الأصول من الإتيان بصيغة « حدثنا » ونحوها في بعض ما يرويه عن الحارث ، الظاهر أنه غلط من

النُّساخ .

* وأعلى من هذا أن النسائي رُبما أورد ذاك الحديث الذي سمعه من الحارث عنه ، وعن غيره فيبدأ بذاك بالصيغة ، ثم يعطف عليه بالحارث :

- كقوله : أخبرنا محمد بن سلمة ، والحارث بن مسكين قراءة عليه ، وأنا أسمع واللفظ له .

- وكقوله : أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ويونس بن عبد الأعلى ، والحارث بن مسكين قراءة عليه ، وأنا أسمع ، واللفظ له .

إذ الظاهر من طريقته أنه نوى القطع واستأنف ، ولذا أفرد ضميره في قوله : « قراءة عليه » وهو نوع من التدليس حيث يُعلم مذهب فاعله بل ربما يستعمله المدلس فيما لم يسمعه والله الموفق .

وقد روى عن أحمد بن منيع غير حديث ، فقال : وفيما قرأ علينا أحمد بن منيع ، وذكر ذلك .

* ولمزيد من أوصافه الشريفة قال أبو عبد الرحمن السُّلمي : سمعت الدارقطني يقول : سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن محمد النَّسوي العدل بمصر يقول : سمعت أبا بكر الحداد وذكره بالفضل ، والدين والاجتهاد ويقول : (أخذت نفسي بما رواه الرَّبيع عن الشافعي أنه كان يختم في شهر رمضان ستين ختمة سوى ما يقرأ في الصلاة . وفي غير رمضان يختم ثلاثين ختمة ، فأما في شهر رمضان فلم أقدر على تمام الستين ، بل أكثر ما قدرت عليه تسع وخمسون ختمة ، وأتيت في غير رمضان بثلاثين ختمة) .

قال الدارقطني : وكان ابن الحداد كثير الحديث ، ولم يحدث عن أحد غير النسائي ،وقال : رضيت به حجة بيني وبين الله تعالى) .

وقال أبو الوليد الباجي : « هو مشهور بالحفظ والتقدم » رواهما ابن عساكر .

وأسند ابن طاهر ، ومن طريقه ابن نُقْطَة إلى أبي عبد الله بن مَنْدَه قال : (الذين أخرجوا الصحيح وميزوا الثابت من المعلول ، والخطأ من الصواب أربعة : البخاري ، ومسلم ، وبعدهما أبو داود ، والنسائي) .

وإلى أبي بكر البَرْقاني الحافظ قال : ذكرت للدارقطني أبا عبيد بن حَرْبويه فذكر من جلالته وفضله ، وقال : حدّث عنه النسائي في الصحيح ولعله مات قبله بعشرين سنة .

وقال أبو سعيد بن يونس في الغرباء من تاريخ المصريين : (قدم مصر قديمًا ، وكَتَبَ بها ، وكُتبَ عنه ، وكان إمامًا في الحديث ، ثقة ثبتًا حافظا ، وكان خروجه من مصر في ذي القعدة سنة اثنتين وثلاثمائة) ثم ذكر ما سيأتي .

وقال الوزير ابن حنْزَابة : قال أبو بكر محمد بن موسى بن يعقوب ابن المأمون الهاشمي : كنت يومًا في دهليز الدار التي كان النسائي يسكنها في زقاق القناديل - يعني من مصر - ومعي جماعة ننتظره لينزل ، ونمضي إلى الجامع ليقرأ علينا حديث الزهري . فقال بعض من حضر : ما أظنه إلا يشرب النبيذ للنضرة التي في وجهه، والدّم الظاهر مع السن .

- وكذا قال الذهبي : « إنه كان مليح الوجه ظاهر الدم مع كبر السن » انتهى .

وقال آخر : وليت شعرنا ما يقول في إتيان النساء في أدبارهن ؟ فقلت : أنا أسأله عن الأمرين وأخبركم ، فلما ركب مشيت إلى جانب حماره ، وقلت له : تَمَارَى بعض من حضر في مذهبك في النبيذ . فقال : مذهبي في النبيذ أنه حرام ، لحديث أبي سلمة عن عائشة : « كل شراب أسكر فهو حرام » فلا يحل لأحد أن يشرب منه قليلا ولا كثيرا » .

قلت : وقد أورد في سننه لحديث أبي سلمة المذكور طرقًا من طريق الزهري عنه . بل أورد ما تولّع به المرخّصون مقرونًا بتعليله وردّه ، وترجم عليها « الأخبار التي اعتَلَّ بها من أباح شرب المسكر » وأسلفت في أثناء هذا الجزء شيئا من كلامه في الردّ فجزاه الله خيراً .

ولنرجع لتتمة كلام ابن المأمون ، قال : قلت له : فما الصحيح من الحديث في إتيان النساء في أدبارهن ، فقال : لا يصح عن النبي ﷺ في إباحته ولا تحريمه شيء ، ولكنَّ محمد بن كعب القرظي حدّث عن جدك ابن عباس « اسق حرثك من حيث شئت » فلا ينبغي لأحد أن يتجاوز قوله » انتهى .

وحاشا لله أن يقول النسائي ذلك ، والسند في ذلك غير صحيح . وعجبت ممن يحكيه من الحفاظ من غير بيان ، نعم في كلام الذهبي ما لعله يُشعر بذلك ، فإنه قال عقبه : « قد ثبت نهي المصطفى ﷺ عن أدبار النساء ، ولي فيه مصنف » .

قلت : وكذا لشيخنا ، رحمهم الله تعالى .

ثم قال أبو بكر بن المأمون الهاشمي : وكان النسائي يؤثر لباس البُرود النُّوبيَّة الخُضْر ، ويقول : هذا عوض من النظر إلى الخضرة

من النبات فيما يُراد لقوة البصر .

وقد عقد في سننه بابا لـ (لبس الأخضر من الثياب) ، وذكر فيه حديث أبي رِمْثَة : « خرج علينا رسول الله ﷺ وعليه ثوبان أخضران » ٨/ ٢٠٤ .

وبابا لـ (لبس البرود) وذكر فيه حديث خبَّاب « أنه ﷺ توسد بُرْدَة في ظل الكعبة » ، وحديث سهل بن سعد : « جاءت امرأة ببُرْدَة – وهي الشملة منسوج في حاشيتها – أهدتها له ﷺ » الحديث ٨/ ٢٠٤ .

وكان يكثر الجماع ، مع صوم يوم وإفطار يوم ، وله أربع زوجات يقسم لهن ، ولا يخلو مع ذلك من جارية واثنتين ، يشتري الواحدة بمائة ونحوها ، ويقسم لها كما يَقْسم للحرائر .

وكان قُوتُه في كل يوم رطل خبز جيد ، يؤخذ له من سُويقة العرافين ، لا يأكل غيره صائما كان أو مفطرا .

وكان يكثر أكل الديوك الكبار تشترى له وتسمّن . زاد الذهبي : وتخصى ثم تذبح فيأكلها .

ويرى الرخصة في خصائها كما هو مذهبنا ، ويذكر أنه تنفعه في باب الجماع .

وسمعت قوما ينكرون عليه تصنيفه كتاب « الخصائص » لعلي رضي الله عنه ، وتركه لتصنيف فضائل الشيخين وعثمان رضي الله عنهم ، ولم يكن في ذلك الوقت صنَّفها ، فحكيت له ما سمعت فقال : دخلنا إلى دمشق ، والمنحرف عن علي رضي الله عنه بها كثير ، فصنَّفته رجاء أن يهديهم الله تعالى .

ثم إنه صَنَّف بعد ذلك في « فضائل الصحابة » رضي الله عنهم ، وقرأها على الناس . وقيل له - وأنا حاضر - : ألا تخرج فضائل معاوية رضي الله عنه ؟ فقال : أي شيء أخرج ؟ اللهم لا تشبع بطنه ، وسكت ، وسكت السائل » رواه ابن عساكر .

ثم نقل عن بعض أهل العلم أنه قال : وهذه أفضل فضيلة لمعاوية لأن النبي ﷺ قال : « اللهم إنما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر ، فمن لعنته أو سببته فاجعل ذلك زكاة له ورحمة »[1] ، (وتبعه الذهبي ولكنه قال : لعل هذه منقبة ولفظه في تاريخ الإسلام فضيلة لمعاوية . . إلى آخره . انتهى) .

وقد روى النسائي في سننه من حديث المنهال بن عمرو عن سعيد ابن جُبير قال : « كنت مع ابن عباس رضي الله عنهما بعرفات ، فقال : مالي لا أسمع الناس يلبون ؟ قلت : يخافون من معاوية . فخرج ابن عباس من فُسطاطه ، فقال : لبيك اللهم لبيك ، فإنهم قد تركوا السنة من بغض علي » رضي الله عنه ٥/ ٢٥٣ .

وقال قاضي مصر أبو القاسم عبد الله بن محمد بن أبي العوّام السَّعدي : حدثنا النسائي ، حدثنا إسحاق بن راهويه ، حدثنا محمد بن أعين ، قال : قلت لابن المبارك : إن فلانا يقول : من زعم أن قوله تعالى : ﴿ إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني ﴾ [طه : آية١٤] مخلوق ، فهو كافر ، فقال ابن المبارك : صدق . قال النسائي : وبهذا أقول .

* وقال أبو الحسن القابسي الفقيه المالكي ، سمعت أبا الحسن محمد ابن هاشم المصري - وكان من علماء الناس وخيارهم وممن امتنع

(١) صحيح مسلم ٤/ ٢٠٠٧ .

من الانتصاب للحديث - يقول : « سئل النسائي عن اللحن يوجد في الحديث فقال : فإن كان شيئا تقوله العرب ، (ولو لم يكن في لغة قريش) فلا يُغَيَّر لأن النبي ﷺ كان يُكلم الناس بلسانهم ، وإن كان مما لا يوجد في لغة العرب فرسول الله ﷺ لا يَلْحَن » انتهى .

وهو فيما يتحول به المعنى باتفاق . واختلفوا هل يُصلَح بالأصل ، أو يشار إليه ويُنَبَّه على صوابه بالهامش ، كما بُسط في محله .

* والثناء على النسائي سوى ما مضى كثير .

- قال ابن الجوزي - في المنتظم - : « كان إماما في الحديث ، ثقة ثبتا حافظا فقيها » .

- وقال ابن الأثير - في مختصر الأنساب تبعا لأصله - : « كان إمام عصره ، سكن مصر وانتشرت بها تصانيفه » .

- وفي جامع الأصول لأبي السعادات ابن الأثير : « إنه أحد الأئمة الحفاظ العلماء ، لقي المشايخ الكبار ، وكان ينتحل مذهب الشافعي ، وصنف المناسك على مذهبه » انتهى[1] .

واعتمد في كونه شافعيًا الجمال الأسنوي ، والتاج ابن السبكي ، ثم التقي ابن قاضي شهبة وغيرهم ، ولم يذكره العماد ابن كثير ولا المُذَيِّل عليه ، فالله أعلم .

- وقال ابن خلّكان - في تاريخه- : الحافظ إمام عصره في الحديث .

- وقال المزي - في تهذيبه - : « القاضي الحافظ صاحب كتاب السنن وغيره من المصنفات المشهورة ، وأحد الأئمة المُبَرِّزين ، والحفاظ المتقنين ، والأعلام المشهورين » .

---

(١) تقدم الرد على هذا القول في أوائل المقدمة ، فلا تغفل .

- وقال الذهبي - في الحفاظ - : « الحافظ الإمام شيخ الإسلام ، برع في هذا الشأن وتفرد بالمعرفة والإتقان ، وعلو الإسناد ، واستوطن مصر » .

- وفي تاريخ الإسلام : « القاضي ، مصنف السنن وغيرها من التصانيف ، وبقية الأعلام » .

- وفي الكاشف : « الحافظ الحجة ، صاحب الصحيح ، سمع من قتيبة ، وطبقة من أصحاب مالك ، وحماد بن زيد ، انتهى إليه علم الحديث » .

- وفي العبر : « الإمام أحد الأعلام ، صاحب المصنفات ، كان رئيسًا نبيلا ، حسن البزَّة ، كبير القدر ، له أربع زوجات يَقسم لهن ، ولا يخلو من سُرِّيَّة لنهمته في التمتع ، ومع ذلك كان يصوم صوم داود ويتهجد » ونقل بعضا مما تقدم .

- وفي الدول : « حافظ زمانه أحد الأعلام ، ومصنف السنن ، كان يقوم الليل ، ويصوم يوما ويفطر يوما » .

ولم يتيسر لي الآن رؤية تاريخ نيسابور للحاكم ، ولا سير النبلاء ، وأما طبقات القراء فلم يذكره فيها .

- نعم ذكره فيهم ابن الجزري ، ووصفه بـ (الحافظ الكبير) وما أتى الأمير أبو نصر بن ماكولا فيه بكبير .

كما أن العزّ ابن الأثير لم يَزدْ في كامله على قوله : « صاحب السنن» .

- وقال ابن نُقْطة - في التقييد - : « كان إماما من أئمة هذا الشأن » .

ولم أره في تاريخ بغداد للخطيب ، والظن عدم خُلو بعض ذيوله

سيما ابن النجار منه .

- وقال التاج السبكي

- في الكبرى : الإمام الجليل ، أحد أئمة الدنيا في الحديث ، والمشهور فيه اسمه وكتابه .

- زاد في الوسطى : « وكان من أئمة المسلمين الجامعين بين الفقه والحديث .

- وفيهما معا : « سألت شيخنا الذهبي أيهما أحفظ مسلم أو النسائي؟ فقال : النسائي ، ثم ذكرت ذلك لوالدي فوافق عليه » .

- وقال الأسنوي في طبقاته : ومن خطه نقلتُ : « المشهور في الحديث اسمه وكتابه الجامع بين الحديث والفقه ، سكن مصر ، وكان أفقه مشايخها في عصره ، وأعلمهم بالحديث ، رئيسا كبيرا حسن البزة كثير التهجد والعبادة ، ويصوم يوما ويفطر يوما » ولخص بعضا مما تقدم .

- وتبعه ابن قاضي شهبة في جُلِّ ذلك ، بل وقد ذكره في الطبقة الثالثة أنه من نظراء أهل التي قبلها ، ولكن تأخرت وفاته . وقال : « الإمام الجليل الحافظ ، مصنف السنن ، وغيرها من التصانيف ، وأحد الأعلام » .

- وقال التقي القاضي في تاريخ مكة : « أحد الأئمة الأعلام » .

واستيفاء نحو هذا مما حصل الغرض بدونه يطول .

* وقال الحاكم : « حدثني الدارقطني أنه خرج حاجا فامتُحن بدمشق وأدرك الشهادة . قال : احملوني إلى مكة ، فحُمل وتوفي بها ، وهو مدفون بين الصفا والمروة . وكانت وفاته في شعبان » وتبعه

في حكايته ابن الجوزي .

قال الحاكم : وسمعت الدارقطني يقول - يعني عقب ما أسلفته عنه - : إن أهل مصر حسدوه ، فخرج إلى الرملة ، فسئل عن فضائل معاوية ، فأمسك عنه . فضربوه في الجامع . فقال : أخرجوني إلى مكة ، فأخرجوه إليها وهو عليل فتوفي بها مقتولا شهيدا » .

وقال علي بن محمد المادراي ، وحدثني أهل بيت المقدس قالوا : «قرأ علينا النسائي كتاب « الخصائص » فقلنا له : فأين فضائل معاوية ؟ فقال : وما يرضى معاوية أن يُسكتَ عنه .

قالوا : فرجمناه وضغطناه وجعلنا نضرب جنبيه فمات بعد ثلاث» .

ثم قال الحاكم : ومع ما جمعه من الفضائل رزق الشهادة في آخر عمره . فحدثني محمد بن إسحاق الأصبهاني - وهو ابن منده - قال : سمعت مشايخنا بمصر يذكرون أنه فارق مصر في آخر عمره، وخرج إلى دمشق ، فسئل بها عن معاوية ، وما رُوي من فضائله، فقال : ألا يرضى معاوية رأسا برأس حتى يُفضّل ؟ .

قال : وكان يتشيَّع ، فما زالوا يدافعون في حضنيه - يعني جنبيه ، وفي لفظ « في حضنه » أو قال : « خصييه » حتى أخرج من المسجد ثم حُمل إلى الرملة ، ومات بها سنة ثلاث وثلاثمائة ، وهو مدفون بالرملة .

ورواه الحافظ أبو نعيم ، ومن طريقه ابن عساكر من جهة حمزة العقبي المصري وغيره : « أنه خرج من مصر في آخر عمره إلى دمشق فسئل بها عن معاوية . وذكر نحوه وفيه إنهم داسوه، وإنه

حُمل إلى الرملة فمات بها » .

قال الحافظ أبو نعيم : لما داسوه بدمشق مات بسبب ذلك الدوس وهو مقتول .

قال الحافظ أبو القاسم ابن عساكر : « وهذه الحكاية لا تدل على سوء اعتقاد النسائي في معاوية ، وإنما تدل على الكف عن ذكره بكل حال » .

ثم روى بإسناده عن أبي الحسن علي بن محمد القابسي ، سمعت أبا علي الحسن بن هلال يقول : « سئل النسائي عن معاوية صاحب رسول الله ﷺ ، فقال : إنما الإسلام كدار لها باب ، فباب الإسلام الصحابة ، فمن آذى الصحابة إنما أراد الإسلام كمن نَقَرَ الباب ، إنما يريد دخول الدار ، قال : فمن أراد معاوية فإنما أراد الصحابة رضي الله عنهم » انتهى .

وكذا يُجاب عمن أطلق فيه أنه كان يتشيع كما تقدم ، بل نقله اليافعي في تاريخه ، عن أصحاب التاريخ ، بأن الحامل لإطلاق ذلك تصنيفه في الخصائص وأهل البيت ، مع تصريحه هو بالاعتذار بما ينفي عنه التشيع المذموم . فحاشا وكلا ، وقد كانت دمشق إذا ذاك مشحونة بالأمراء أهل الشوكة ذي التحامل على علي رضي الله عنه .

وأما ما وُجد بخط السلفي مما حكاه ابن العديم في تاريخ حلب بسنده إلى أبي منصور تكين الأمير قال : « قرأ عليَّ النسائي كتاب الخصائص ، فقلت له : حدثني بفضائل معاوية ، فجاءني بعد جمعة بورقة فيها حديثان ، فقلت : أهذه فقط ؟ فقال : مع أنها ليست صحيحة ، هذه غَرمَ معاوية عليها الدَراهم . فقلت له :

أنت شيخ سوء لا تجاورني . فقال : ولا لي في جوارك حظ . وخرج » انتهى . فهو شيء لا يصح .

* وكان خروجه من مصر ليحج ، فامتحن بدمشق وأدرك الشهادة ، وذلك كما قاله ابن يونس مما تقدم في ذي القعدة سنة اثنتين وثلاثمائة .

قال : فتوفي - يعني - بعد أشهر بفلسطين يوم الاثنين لثلاث ليلة خلت من صفر سنة ثلاث .

وكذا قال ابن نقطة : نقلتُ من خط أبي عامر محمد بن سعدون العبدري الحافظ : إنه مات بالرملة مدينة فلسطين يوم الاثنين لثلاث عشرة ليلة من صفر ، زاد : ودفن ببيت المقدس . وقال أبو علي الغسال : ليلة الاثنين .

وعن أبي جعفر الطحاوي : في صفر بفلسطين .

وعن الشيخ ابن حيان تعيين السنة خاصة قال : وبلغني أنه مات بالرملة ، ودُفن ببيت المقدس .

ونقل الذهبي عن الدارقطني حكاية القول بأنه مات بمكة وفي شعبان وقول ابن يونس الماضي ، قال : وهو - أي قول ابن يونس - هو الصحيح .

وكذا جزم ابن الجزري بأنه مات بالرملة ، ولم يحك سواه .

ونحوه قول ابن قاضي شهبة : توفي بفلسطين .

بل قال الذهبي في الحفاظ عقب القول بأنه حمل إلى مكة فتوفي بها : كذا في هذه الرواية ، وصوابه بالرملة . ثم حكى عن الدارقطني ما تقدم ابتداء بحكاية غير واحد كابن الأثير في مختصر

الأنساب تبعا لأصله ، وابن خلكان ، ثم قال : وقيل : بالرملة ، وكذا حكاه اليافعي .

وبكونها بمكة جزم ابن الأثير في « جامع الأصول » وأنه مدفون بها وأخوه العزُّ أبو الحسن في « كامله » وأنه دُفن بين الصفا والمروة .

وقال ابن السبكي في الكبرى : اختلفوا في مكان موته ، فالصحيح أنه أخرج من دمشق لما ذكر فضائل عليّ ، ثم حمل إلى الرملة فتوفي بها وقيل : حُمل إلى مكة ، فدفن بها بين الصفا والمروة .

قال الذهبي في تهذيبه وغيره من تصانيفه : وعاش ثمانيا وثمانين سنة .

قال شيخنا : « وكأنه بناه على ما تقدم من مولده فهو تقريب هذا ، مع كون الذهبي جزم به كما أسلفته » .

* وكما اختُلف في محل موته ودفنه ، كذلك اختُلف في شهر موته : فقيل : صفر وهو الأكثر ، وقيل : شعبان .

ومن ثمَّ حذف غير واحد كابن خلكان تعيين الشهر . والله أعلم .

* وقد رَوَى عنه خلق أُثبتُ من وقفت عليه الآن منهم على حروف المعجم ، وكل من عليه (س) فهو ممن روى عنه السنن ، وإن كنتُ سردتهم فيما مضى :

- أبو إسحاق ، إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب بن يوسف الإسكندراني .
- وأبو إسحاق ، إبراهيم بن محمد بن صالح بن سنان القرشي الدمشقي .

- وأبو العباس ، أبيض بن محمد بن الحارث بن أبيض القرشي الفهري المصري .
- وأحمد بن إبراهيم بن محمد بن أشهب بن عبد العزيز القيسي العامري .
- وأحمد بن الحسن بن إسحاق بن عتبة الرازي .
- وأبو الحسن ، أحمد بن سليمان بن أيوب بن حذلم الأسدي الدمشقي .
- وأحمد بن عبد الله بن الحسن العدوي . ويعرف بـ (أبي هريرة بن أبي العصام) .
- وأبو الحسن ، أحمد بن عمير بن يوسف بن جُوصاء الدمشقي الحافظ .
- وأحمد بن عيسى القمي ، نزيل بيروت .
- وأحمد بن القاسم بن عبد الرحمن الحَرَسي ، والحَرَس : محلة بمصر ، أو قرية .
- وأبو الحسن ، أحمد بن محبوب الرملي .

س : - وأبوبكر أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري الحافظ ، ويعرف بـ (ابن السُّنِّيّ) .

- وأبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس النحوي ، ويعرف بـ (ابن النحاس) .
- وأبو سعيد ، أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي .
- وأبو جعفر ، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي ، وأكثر عنه في تصانيفه .

س : - وأبو الحسن ، أحمد بن محمد بن أبي التمام .

س : - وأبو بكر أحمد بن محمد بن المهندس .

- وأبو يعقوب ، إسحاق بن إبراهيم بن هاشم بن زامل الأذرعي .

- وإسحاق بن عبد الكريم الصواف .

- والأمير أبو منصور تكين .

- وجعفر بن محمد بن الحارث الخُزاعي .

س : - وأبو علي ، الحسن بن الخضر بن عبد الله السيوطي .

س : - وأبو محمد ، الحسن بن رشيق العسكري . بل روى عنه القراءة أيضا .

- وأبو علي الحسين بن هارون المُطَّوعي .

- وأبو علي ، الحسن بن أبي هلال .

- وأبو علي ، الحسين بن علي النيسابوري ، الحافظ .

س : - وأبو القاسم ، حمزة بن محمد بن علي بن محمد العباس الكناني الحافظ .

- وأبو القاسم ، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني الحافظ ، وأورد عنه في معجمه الأوسط شيئا كثيرا .

- وأبو أحمد ، عبد الله بن عدي الجرجاني الحافظ .

- وأبو القاسم ، عبد الله بن محمد بن أبي العَوَّام السعدي ، قاضي مصر .

- وأبو سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن يونس بن عبد الأعلى

الصدفي صاحب تاريخ المصريين - وأبو عيسى عبد الرحمن بن إسماعيل الخولاني العروضي الخشاب المصري .

- وأبو الميمون عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن راشد البجلي الدمشقي .

س : - وابنه : أبو موسى ، عبد الكريم بن النسائي .

- وأبو الفتح ، عبيد الله بن جعفر بن أحمد بن عاصم الدمشقي ويعرف بـ(ابن الرواس) .

س : - وعلي بن أبي جعفر أحمد الطحاوي ، الماضي أبوه .

- وعلي بن محمد بن أحمد بن إسماعيل الطبري .

- وأبو القاسم ، علي بن يعقوب بن إبراهيم بن أبي العقب الهمداني الدمشقي .

- وأبو طالب ، عمر بن الربيع بن سليمان المصري .

- وأبو بشر ، محمد بن أحمد بن حماد الدولابي ، وهو من أقرانه .

- وأبو عبد الله محمد بن أحمد بن خالد بن يزيد الأعدالي المصري .

- ومحمد بن أحمد بن قطن الطحاوي ، أخذ عنه القراءة .

- وأبو بكر ، محمد بن أحمد الحداد المصري ، الفقيه .

- وأبو الحسن ، محمد بن أحمد الرافقي .

- ومحمد بن جعفر بن هشام بن ملاس النميري .

- وأبو بكر ، محمد بن داود بن سليمان الزاهد .

- [ومحمد بن سعد السعدي الباوردي] .

س : - وأبو الحسن ، محمد بن عبد الله بن زكريا بن حيويه النيسابوري .

- وأبو بكر ، محمد بن علي بن الحسن بن أحمد التنيسي النقاش .
- وأبو جعفر ، محمد بن عمرو بن موسى بن محمد بن حماد العُقيلي المكي الحافظ .
- وأبو الطيب ، محمد بن الفضل بن العباس .

س : - ومحمد بن القاسم بن محمد بن سيار القرطبي الأندلسي .

- وأبو بكر محمد بن القاسم بن أحمد المصري الزاهد الصوفي ويعرف بوليد .
- وأبو بكر ، محمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم القرقساني .
- وأبو بكر محمد بن معاوية الأندلسي ابن الأحمر .
- وأبو بكر ، محمد بن موسى بن يعقوب بن المأمون الهاشمي .
- ومحمد بن نصر المروزي .
- وأبو علي ، محمد بن هارون بن شعيب الأنصاري الدمشقي .
- وأبو الحسن ، محمد بن هاشم المصري ، أحد الخيار من العلماء ، وممن امتنع من الانتصاب للتحديث .
- وأبو عبد الله ، محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني الحافظ ، ويعرف بـ (ابن الأخرم) .
- ومنصور بن إسماعيل الفقيه المصري .
- وأبو بكر ، الوليد وهو محمد بن القاسم الماضي .
- وأبو عوانة ، يعقوب بن إسحاق الإسفراييني في صحيحه .

- ويعقوب بن المبارك المصري .
- وأبو القاسم ، يوسف بن يعقوب السُّوسي .

* وبالسند الماضي إلى أبي عبد الرحمن النسائي [١] قال :

أخبرنا واصل بن عبد الأعلى ، عن ابن فُضيل ، وأخبرنا أحمد بن سليمان ، قال : حدثنا مُحاضر ، كلاهما - واللفظ للأول - عن عاصم بن سليمان - هو الأحول - عن عبد الله بن الحارث ، قال : كان إذا قيل لزيد بن أرقم رضي الله عنه : (حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ ، يقول : لا أحدثكم إلا ما كان رسول الله ﷺ حدثنا به ، ويأمر أن نقول : اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل ، والبُخل والجُبْن ، والهَرم وعذاب القبر ، اللهم آت نفسي تقواها ، وزكّها أنت خير مَنْ زكّاها ، أنت وليها ومولاها ، اللهم إني أعوذ بك من نفس لا تشبع ، ومن قلب لا يخشع ، ومن علم لا ينفع ، ودعوة لا يستجاب لها) .

أخبرنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن - هو ابن مهدي - قال : حدثنا سفيان - هو الثوري - عن منصور ، عن الشعبي ، عن أم سلمة رضي الله عنها ، أن النبي ﷺ كان إذا خرج من بيته قال : «بسم الله ، رب أعوذ بك من أن أزلّ أو أضلّ ، أو أظلمَ أو أُظْلَمَ أو أجهَل أو يُجْهَلَ عَلَيَّ» .

نقلته من خط العلامة عبد العزيز بن عمر بن محمد بن فهد الهاشمي وفي آخره بخطه : « وانتهى في حادي عشري شوال سنة ثلاث وتسعين وثمانمائة بمكة المشرفة ، مع احتياجي فيه لتتمات ،

---

(١) لم يسق السخاوي سنده إلى النسائي هنا ، بل أحال إلى ما ساقه في أول الكتاب ، ولم أجده ، فليطلب .

وإن كان فيه لجمهور الناس أوفر كفاية .

وصلى الله على سيدنا محمد وسلم تسليمًا كثيرا آمين » .

انتهت رسالة الحافظ السخاوي رحمه الله تعالى بلفظها .

« إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت ، وإليه أنيب » .

* * *

المسألة السادسة عشرة
في الكلام على كتاب تقريب التهذيب

اعلم أنه لما كان المرجع الأساسي لتراجم الرجال في هذا الشرح هو تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر لاختصاره ، واحتفاله ، ولا أعدل عنه غالبا إلا في أول الترجمة للتوسع في معرفة الراوي إذ تدعو الحاجةإليه : فأكتبه من تهذيب التهذيب كان بيان مصطلحاته من اللوازم المتعينة، لئلا يكون مَن يطالع هذا الشرح في حَيْرَةَ من الرموز الموجودة فيه ، والطبقات ، فدونك : ما كتبه في خطبة كتابه .

قال رحمه الله تعالى :

أما بعد : فإني لما فرغت من تهذيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، الذي جمعت فيه مقصود التهذيب لحافظ عصره أبي الحجاج المزي من تمييز أحوال الرواة المذكورين فيه ، وضممت إليه مقصود إكماله للعلامة علاء الدين مغلطاي ، مقتصرا منه على ما اعتبرته عليه ، وصححت من مظانه ، من بيان أحوالهم أيضا ، وزدت عليهما في كثير من التراجم ما يتعجب من كثرته لديهما ، ويستغرب خفاؤه عليهما : وقع الكتاب المذكور من طلبة الفن موقعا حسنا عند المميز البصير ، إلا أنه طال إلى أن جاوز ثلث الأصل ، «والثلث كثير» ، فالتمس مني بعض الإخوان أن أجَرِّد له الأسماء خاصة ، فلم أوثر ذلك لقلة جدواه ، على طالبي هذا الفن ، ثم رأيت أن أجيبه إلى مسألته ، وأسعفَهُ بطَلَبَته ، على وجه يُحصِّل مقصودَه بالإفادة ، ويتضمن الحسنى التي أشار إليها وزيادة ، وهي أنني أحكم على كل شخص منهم بحكم يشمل أصح ماقيل فيه ، وأعدلَ ما وُصف به ، بألخص عبارة ، وأخلص إشارة ، بحيث لا تزيد كل ترجمة علي سطر واحد غالبا ، ويجمع اسم الرجل ، واسم أبيه

وجدّه ، ومُنتهى أشهر نسبته ونسبه ، وكنيته ولقبه ، مع ضبط ما يشكل من ذلك بالحروف ، ثم صفته التى يختص بها من جرح أو تعديل ، ثم التعريف بعصر كل راوٍ منهم ، بحث يكون قائماً مقام ما حذفته من ذكر شيوخه والرواة عنه ، إلا من لا يؤمن لبسه .

وباعتبار ما ذكرت انحصر لي الكلام على أحوالهم في اثني عشر مرتبة، وحَصْرُ طبقاتهم فى اثنتي عشرة طبقة .

فأما المراتب :

فأولها : الصحابة ، فأصرح بذلك لشرفهم .

الثانية : من أكد مدحه إما بأفعل ، كأوثق الناس ، أو بتكرير الصفة لفظاً، كثقة ثقة ، أو معنى كثقة حافظ .

الثالثة : من أفرد بصفة كثقة ، أو متقن ، أو ثبت ، أو عدل .

الرابعة : من قصر عن الثالثة قليلاً ، وإليه الإشارة بصدوق ، أو لابأس به ، أو ليس به بأس .

الخامسة : من قصر عن الرابعة قليلاً ، وإليه الإشارة بصدوقٍ سيء الحفظ، أو صدوق يهِم ، أو له أوهام ، أو يخطئ، أو تغير بأخَرَة. ويلتحق بذلك من رُمِيَ بنوعٍ من البدعة كالتشيع ، والقدر ، والنصب ، والإرجاء ، والتَّجَهُّم [1] مع بيان الداعية من غيره .

السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يوجد فيه مايترك

---

(١) التشيع محبة علي وتقديمه على الصحابة ، فمن قدمه على أبي بكر ، وعمر ، فهو غال في تشيعه ، ويطلق عليه رافضي ، وإلا فشيعي ، فإن انضاف إلى ذلك السب أو التصريح بالبغض فغال في الرفض ، وإن اعتقد الرجعة إلى الدنيا فأشد في الغلو . (والقدرية) من يزعم أن الشَّر فعل العبد وحده . (والجهمية) من ينفي صفات الله التي أثبتها الكتاب والسنة ويقول : إن القرآن مخلوق . (والنصب) بغض علي وتقديم غيره عليه . (والإرجاء) بمعنى التأخير وهو عندهم على قسمين منهم من أراد به تأخير القول في الحكم في تصويب إحدى الطائفتين اللتين تقاتلتا بعد عثمان ومنهم من أراد تأخير القول في الحكم على من أتى الكبائر، وترك الفرائض بالنار ، لأن الإيمان عندهم الإقرار والاعتقاد ، ولا يضر العمل مع ذلك . (والخوارج) هم الذين أنكروا على علي التحكيم وتبرأوا منه ، ومن عثمان وذريته ، وقاتلوهم ، فإن أطلقوا تكفيرهم فهم الغلاة منهم . قاله في هدي الساري ص ٤٨٣ . ونقلته بتصرف

حديثه من أجله ، وإليه الإشارة بلفظ مقبول حيث يُتَابَع ، والا فَلَين الحديث .

السابعة : من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ مستور ، أو مجهول الحال .

الثامنة : من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر ، ووجد فيه إطلاق الضعف ، ولو لم يفسر ، وإليه الإشارة بلفظ ضعيف .

التاسعة : من لم يرو عنه غير واحد ولم يوثق واليه الإشارة بلفظ مجهول .

العاشرة : من لم يوثق البتة ، وضعف مع ذلك بقادح ، وإليه الإشارة بمتروك ، أو متروك الحديث ، أو واهي الحديث ، أو ساقط .

الحادية عشرة : من اتهم بالكذب . الثانية عشرة : من أطلق عليه اسم الكذب والوضع .

واما الطبقات :

فالأولى : الصحابة علي اختلاف مراتبهم ، وتمييزُ من ليس له منهم الامجرد الرؤية من غيره .

الثانية : طبقة كبار التابعين . كابن المسيب ، فإن كان مخضرما صرحت بذلك .

الثالثة : الطبقة الوسطى من التابعين ، كالحسن وابن سيرين .

الرابعة: طبقة تليها ، جُلُّ روايتهم عن كبار التابعين ، كالزهري ، وقتادة.

الخامسة : الطبقة الصغرى منهم الذين رأوا الواحد والاثنين ، ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة ، كالأعمش .

السادسة : طبقة عاصروا الخامسة لكن لم يثبت لهم لقاءُ أحد من الصحابة ، كابن جريج .

السابعة : طبقة كبار أتباع التابعين كمالك والثوري .

الثامنة : الطبقة الوسطى منهم كابن عيينة ، وابن علية .

التاسعة : الطبقة الصغري من أتباع التابعين كيزيد بن هارون والشافعي، وأبي داود الطيالسي ، وعبد الرزاق .

العاشرة : كبار الآخذين عن تبع الأتباع ممن لم يلق التابعين ، كأحمد ابن حنبل .

الحادية عشرة : الطبقة الوسطى من ذلك ، كالذهلي ، والبخاري .

الثانية عشرة : صغار الآخذين عن تبع الأتباع ، كالترمذي .

وألحقت بها باقي شيوخ الستة الذين تأخرت وفاتهم قليلا، كبعض شيوخ النسائي ، وذكرت وفاة من عَرَفتُ وفاته منهم ، فإن كان من الأولى والثانية فهم قبل المائة ، وان كان من الثالثة إلي آخر الثامنة فهم بعد المائة ، وان كان من التاسعة الى آخر الطبقات فهم بعد المائتين ، ومن نَدَرَ عن ذلك بينته ، وقد اكتفيت بالرقم على أول اسم كل راو ، إشارة إلى من أخرج حديثه من الأئمة :

فللبخاري في صحيحه (خ) فإن كان حديثه عنده معلقا (خت) وللبخاري في الأدب المفرد (بخ) ، وفي خلق أفعال العباد (عخ) ، وفي جزء القراءة (ز) وفي رفع اليدين (ي) ولمسلم : (م) وفي مقدمة صحيحه (مق) ، ولأبي داود (د) ، وفي المراسل له : (مد) ،وفي فضائل الأنصار (صد) ، وفي الناسخ (خد) ، وفي القدر (قد) ، وفي التفرد (ف) ، وفي المسائل (ل) ، وفي مسند مالك (كد) ، وللترمذي : (ت) ، وفي

الشمائل له (تم) ، وللنسائي (س) ، وفي مسند علي له (عس) ، وفي مسند مالك (كن) وفي كتاب عمل اليوم والليلة (سي) وفي خصائص علي (ص) ولابن ماجه : (ق) وفي التفسير له : (فق) ، فإن كان حديث الرجل في أحد الأصول الستة أكتفي برقمه ، ولو أخرج له في غيرها ، وإذا اجتمعت فالرقم (ع) وأما علامة (٤) فهي لهم سوى الشيخين ، ومن ليست له عندهم رواية مرقوم عليه (تمييز) إشارة إلى أنه ذُكر ليتميَّز عن غيره ، ومن ليست عليه علامة نبه عليه : وترجم قبل ، أو بعد . اهـ ما كتبه الحافظ في خطبة التقريب .

قال الجامع عفا الله عنه : من عادة الحافظ في ذكر الوفيات أنه يحذف المائة ويذكر مادونها كما أشار إليه قَبْلُ فمثلا يقول : فلان من السادسة مات سنة ثلاثين ، أي سنة مائة وثلاثين ، أو من السابعة مات سنة خمس وأربعين ، أي ومائة ، أو فلان من العاشرة مات سنة ثلاثين ، أي سنة مائتين وثلاثين ، وهكذا ، فينبغي التنبه لذلك .

هذا من حيث توضيح اصطلاحه ، وأما أنا فلا أقتصر بذكر التفاصيل أذكره مع المائة ، أو المائتين ، زيادة في الإيضاح . والله ولي التوفيق .

« إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت ، وإليه أنيب » .

الخاتمة

في بيان منهج هذا الشرح ومصطلحاته

اعلم أن منهج هذا الشرح كما يلي :

١ - كتابة ترجمة المصنف بابا أو كتابا أو غيرهما ، ثم شرح تلك الترجمة .

٢ - كتابة الحديث سندًا ومتنًا .

٣ - الكلام على تراجم رجال ذلك الإسناد.

٤ - ذكر لطائف ذلك الإسناد .

٥ - شرح ذلك المتن ، وأكتب له عنونا : « شرح الحديث » .

٦ - مسائل تتعلق بذلك الحديث .

وتتنوع تلك المسائل بحسب متعلقات الحديث :

١ - الأولى : في درجة ذلك الحديث .

٢ - المسألة الثانية : في بيان مواضع ذكر المصنف له ، في الكتابين الصغرى ، والكبرى ، وهذه المسألة ربما أضمها مع التي بعدها اختصاراً .

٣ - بيان من أخرجه من أصحاب الأصول ، وقد أذكر غيرهم أحيانا .

٤ - بيان فوائد ذلك الحديث .

٥ -ذكر مذاهب العلماء إن كان هناك اختلاف في حكم ذلك الحديث ، ثم ترجيح الراجح منها بما يقترن معها من الدليل القوي .

ثم إذا بقي هناك أمور لها تعلق بذلك الحديث فأذكرها بمسألة سادسة ، فسابعة ، فثامنة ، وهَلُمَّ جراً ، وربما يغير هذا الأسلوب بزيادة أو نقص لسبب ما .

وأما مصطلحات هذا الشرح فكما يلي :

(ق) اشارة الى القاموس المحيط في اللغة لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي اللغوي (ت ٨١٧) هـ (تاج) إشارة إلى تاج العروس شرح القاموس للعلامة السيد محمد مرتضى الزبيدي المتوفى سنة ١٣٠٥ ، (المصباح) هو المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للعلامة اللغوي أحمد بن محمد بن علي المقري (ت ٧٧٠) .

(لسان) هو لسان العرب للعلامة اللغوي أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (ت ٧١١) .

(ت) إشارة إلى تقريب التهذيب المتقدم ذكره

(تت) إشارة إلى تهذيب التهذيب .

(صه) إشارة إلى خلاصة تذهيب تهذيب الكمال للخزرجي المتقدم .

(فتح) هو فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ .

(عمدة) هو عمدة القارئ للعلامة العيني المتقدم .

(ا هـ) إشارة إلى انتهاء الكلام المنقول من شخص ، أو كتاب ، وهي مختصرة من انتهى .

وإذا قلت : قاله فلان ، أو انتهى كلام فلان ، فهو مما نقل باللفظ غالبا .

وإذا قلت : أفاده فلان . فهو مما نقل بالمعنى كذلك .

وتوجد أرقام عند ذكر من أخرج الحديث ، أو عند إحالة الكلام إلى باب آخر تقدم للمصنف ، أو يأتي هكذا ١/ ١ مثلا ، فالأرقام التي قبل الخط الفاصل جهة اليمين للباب ، والأرقام التي بعده جهة اليسار للحديث ، وقد أترك رقم الباب . وربما يوجد بعض اصطلاحات تحتاج إلى التوضيح ، وسأوضحها في هامش الشرح إن شاء الله تعالى .

تنبيه : ومما التزمته غالبا في هذا الشرح أن ماكان مرتبا على حروف المعجم كأسماء الرجال مثل التقريب ، وأصله ، والخلاصة ، وككتب اللغة ، مثل المصباح و(ق) واللسان لا أذكر رقم صفحاته اكتفاء بكونه مرتبا على الحروف ، فلا يصعب مراجعته ، وبالتالي توفيرا للوقت ، وأما ما كان غير مرتب كسائر شروح الأحاديث ، وكتب الفقه ، وغيرها فلا أترك ذلك ، إما في أول الكلام ، وهو قليل ، وإما في آخره ، وهو الكثير ، إلا نسيانا . إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت ، وإليه أنيب » .

فصل

في ذكر أسانيدي

إلى الإمام النسائي رحمه الله تعالى في هذا الكتاب

اعلم : أنه جرت عادة المحدثين قديما وحديثا أن يسوقوا أسانيدهم إلى أصحاب الكتب في أول شروعهم فيها قراءة،أو شرحًا أو غير ذلك .

قال إمام هذه الصناعة في المتأخرين ، وحذام المحدثين لدى المحققين الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني [٧٧٣-٨٥٢هـ] رحمه الله تعالى في أول شرحه العديم النظير « فتح الباري بشرح صحيح البخاري » ما نصه : وقد رأيت أن أبدأ الشرح بأسانيدي إلى الأصل بالسماع ، أو بالإجازة ، وأن أسوقها على نمط مخترع ، فإني سمعت بعض الفضلاء يقول : الأسانيد أنساب الكتب ، فأحببت أن أسوق هذه الأسانيد مساق الأنساب ، فساق رحمه الله تعالى أسانيده إلى الإمام البخاري رحمه الله تعالى في جامعه الصحيح .

قال الجامع : فأقول اقتداء بأئمة هذا الشأن : أخبرني بسنن الإمام الحافظ الجهبذ الناقد أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر

النسائي رحمه الله من طريق الحافظ أبي بكر بن السني مشايخ كثيرون ، بعضهم قراءة مني عليه لبعضها وإجازة لباقيها ، وبعضهم سماعا لبعضها بقراءة غيري عليه ، وإجازة لباقيها ، وبعضهم إجازة لكلها :

فمنهم والدي العلامة الفقيه الأصولي علي بن آدم بن موسي الإتيوبي المتوفى يوم الخميس ثاني عشر رمضان سنة ١٤١١ هـ ، عن نيف وثمانين سنة رحمه الله تعالى ، أخبرني بها إجازة (ح) والعلامة المقرئ حياة ابن الشيخ علي الدَّرِّي ، كلاهما ، عن العلامة المقرئ كبير أحمد الدَّوَّوِيّ ، عن العلامة عبد الجليل بن يحيى بن بشير الدُّلْتي ، عن أبيه يحيى ، عن أبيه بشير ، عن المفتي داود بن أبي بكر الدَّوَّوِي ، عن السيد سليمان بن يحيى مقبول الأهدل ، عن السيد أحمد بن محمد بن مقبول الأهدل ، عن خاله عماد الدين يحيى بن عمر مقبول الأهدل ، عن أبي بكر بن علي البطاح الأهدل ، عن عمه يوسف بن محمد البطاح الأهدل ، عن السيد طاهر بن حسين الأهدل ، عن الحافظ عبد الرحمن بن علي الديبع الشيباني ، عن الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، عن الحافظ ابن حجر العسقلاني ، عن البرهان إبراهيم بن أحمد التنوخي ، عن أحمد بن أبي طالب الحجار ، عن عبد اللطيف بن محمد بن علي القُبيطي ، عن أبي زرعة طاهر بن محمد المقدسي ، عن أبي محمد عبد الرحمن بن أحمد الدُّوني ، عن القاضي أبي نصر أحمد بن الحسين الكسار ، عن الحافظ أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق المعروف بابن السني الدينوري ، عن المؤلف الحافظ أبي عبد الرحمن النسائي رحمهم الله تعالى .

(ح) وأخبرنا بها سماعا لبعضها بقراءة غيري ، وإجازة لباقيها شيخي العلامة محمد بن رافع بن بُصَيْري الإتيوبي ، عن شيخه محمد بن محمد ابن أمين خير الباكستاني نزيل مكة ، عن محمد بن يحيى الكاندهلوي ،

عن رشيد أحمد الكنكوهي ، عن عبد الغني المجددي ، عن الشاه محمد ابن إسحاق الدهلوي المكي ، عن عبد العزيز الدهلوي ، عن والد الشاه ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي ، عن أبي طاهر محمد بن إبراهيم الكردي المدني ، عن أبيه إبراهيم بن حسن الكردي المدني ، عن أحمد بن محمد القُشاشي ، عن أحمد بن عبد القدوس الشناوي ، عن شمس الدين محمد بن أحمد الرملي ، عن القاضي زكريا الأنصاري ، عن عز الدين عبد الرحيم بن محمد المعروف بابن الفرات ، عن أبي حفص عمر بن الحسن المراغي ، عن أبي الحسن فخر الدين علي بن أحمد المعروف بابن البخاري ، عن أبي المكارم أحمد بن محمد اللبَّان ، عن أبي علي حسن بن أحمد الحَدَّاد ، عن أحمد الكسار ، بسنده المذكور . رحمهم الله تعالى .

(ح) وأخبرني بها قراءة لأول حديث منها ، وإجازة للباقي المسند الكبير الشيخ محمد بن يس بن محمد بن عيسى الفاداني ، عن عمر بن حمدان المحرسي ، عن السيد محمد علي بن ظاهر الوتري ، عن عبد الغني الدهلوي ، بسنده المذكور .

(ح) وأخبرنا بها إجازة شيخي العلامة محمد زين بن الشيخ محمد يس الإتيوبي الدَّاني ، عن العلامة المفتي محمد سراج بن محمد سعيد الأنِّي ، عن الشيخ محمد الحلبي ، والشيخ محمد السَّمَلُّوطي كلاهما عن البرهان إبراهيم السقا الأزهري ، عن ولي الله ثعيلب ، عن الشهاب أحمد النخلي ، عن شمس الدين محمد بن علاء الدين البابلي ، عن سالم بن محمد السنهوري ، عن نجم الدين محمد بن أحمد الغَيْطيّ ، عن البرهان إبراهيم التنوخي بسنده المذكور في سند والدي رحمهم الله تعالى .

(ح) وأخبرنا بها قراءة لبعضها ، وإجازة لباقيها الشيخ إسماعيل عثمان زين اليمني ، عن السيد محمد بن يحيى دوم الأهدل ، عن السيد محمد بن عبد الرحمن الأهدل ، عن العلامة محمد بن أحمد بن عبد الباري الأهدل ، عن عمه الحسين بن عبد الباري الأهدل ، عن وجيه الدين عبد الرحمن بن سليمان الأهدل ، عن والده سليمان بن يحيى ، عن صفي الإسلام أحمد شريف مقبول الأهدل ، عن خاله عماد الدين يحيى بن عمر مقبول الأهدل ، عن العلامة عبد الله بن سالم البصري ، عن العلامة محمد بن علاء الدين البابلي ، عن الشيخين : أحمد بن خليل السبكي ، وأبي النجا سالم بن محمد السنهوري ، كلاهما عن النجم الغيطي بسنده المذكور . رحمهم الله تعالى .

قال الجامع عفا الله عنه : ولي أسانيد متنوعة تتصل بالإمام النسائي رحمه الله تعالى غير هذه ، تركت ذكرها اختصارا .

وبالأسانيد المذكورة إلى الإمام النسائي قال رحمه الله تعالى :

(بسم الله الرحمن الرحيم)

افتتح رحمه الله تعالى كتابه بالبسملة اتباعا للنبي ﷺ حيث كان يصَدِّر بها كُتُبَه إلى الملوك ، وغيرهم ، وكتبه في القضايا ، كما ثبت ذلك في قصة هرقل ، وقصة صلح الحديبية ، وغيرهما مما أخرجه الشيخان ، وغيرهما . وموافقة للكتاب العزيز حيث إن الصحابة رضوان الله عليهم افتتحوا كتابة الإمام الكبير بها ، وتبعهم على ذلك جميع من كتب المصحف بعدهم في جميع الأمصار ، من يقول بأن البسملة آية من أول الفاتحة ، ومن لا يقول به .

وقال إمام المفسرين أبو جعفر محمد بن جرير الطبري رحمه الله في تفسيره جـ١ ص٥ : ما نصه :

إن الله تعالى ذكرُه ، وتقدست أسماؤه ، أدَّبَ نبيه محمداً ﷺ بتعليمه تقديم ذكر أسمائه الحسنى أمام جميع أفعاله ، وتقدم إليه في وصفه بها قبل جميع مهماته ، وجعل ما أدَّبه به من ذلك ، وعلمَه إياه منه لجميع خلقه سنة يَسْتَنُّون بها ، وسبيلا يتبعونه عليها في افتتاح أوائل منطقهم ، وصدور رسائلهم ، وكتبهم ، وحاجاتهم . اهـ .

مسائل تتعلق بالبسملة

المسألة الأولى : إنما عدلت عن الاحتجاج بما اشتهر الاحتجاج به - ولا سيما عند المتأخرين من المصنفين - على استحباب البسملة ، وهو حديث : « كل أمر ذي بال ، لا يبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم ، فهو أبتر» وفي رواية « لا يبدأ بالحمد لله » وفي رواية « بالحمد ، فهو أقطع » وفي رواية « أجذم » وفي رواية « لا يبدأ فيه بذكر الله » . روى كلها الحافظ عبد القادر الرهاوي رحمه الله في شرح الأربعين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه - كما قال النووي رحمه الله في شرح مسلم جـ١ ص٤٣ - إلى ما ذكرته ، لكون الحديث ضعيفًا جداً .

قال الحافظ الزيلعي رحمه الله تعالى في تخريج أحاديث الكشاف جـ١ ص٢٢-٢٤ :

روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث كعب بن مالك .

أما حديث أبي هريرة : فأخرجه أبو داود في سننه ، في كتاب الأدب والنسائي في اليوم والليلة ، وابن ماجه في النكاح من حديث قرة بن عبد الرحمن ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه باسم الله فهو أبتر» انتهى [1] .

---

(١) فيما قاله الزيلعي نظر ، فإن لفظ البسملة ليس عند أبي داود ، ولا النسائي ، ولا ابن ماجه ، فعندهم بلفظ الحمد ، وأما البسملة فعند الخطيب البغدادي ، فتنبه .

ورواه ابن حبان في صحيحه في موضعين منه في النوع الثاني والتسعين من القسم الأول ، وأعاده في النوع السادس والستين من القسم الثالث بالإسناد المذكور ، ولفظه : « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله أقطع » .

ورواه الإمام أحمد في مسنده ، وابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الأدب ، وفي مسنده ، وكذلك رواه البزار في مسنده ، وقال : لا نعلمه روي عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه . انتهى .

ورواه الدارقطني في سننه ، في أوائل كتاب الصلاة ، ورواه البيهقي في شعب الإيمان ، في الباب الثالث والثلاثين ، عن الحاكم بسنده إلى قرة بن عبد الرحمن به سواء ، ولفظه : « كل أمر لا يبدأ فيه بالحمد فهو أقطع » . ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده كذلك ، ولفظه : « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله فهو أقطع » ، وهي رواية الدارقطني ، وأحمد ، والنسائي .

والحديث فيه روايات : فروي « كل أمر » ، وروي « كل كلام » وهي رواية عند أحمد والنسائي ، وروي « لم يبدأ » وقد تقدم ، وروي « لم يفتتح » وهي عن أحمد أيضا ، وروي « بحمد الله » ، وقد تقدم ، وروي « بذكر الله » وقد تقدم ، وروي « فهو أقطع » وقد تقدم ، وروي « فهو أبتر » وقد تقدم ، وروي « فهو أجذم » وروي « فهو أكتع » بالكاف ، رواه الإمام إسحاق بن راهويه في مسنده : حدثنا بقية بن الوليد ، ثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن الزهري ، قال : قال رسول الله ﷺ : « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله ، أكتع » قال بقية : والأكتع : الذي ذهبت أصابعه ، وبقي كفه . انتهى بحروفه ، وهذا معضل .

وفي رواية أخرى ، رواه الإمام أبو بكر الخطيب البغدادي في كتابه

«الجامع لآداب الراوي والسامع» : من حديث مبشر بن إسماعيل ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم أقطع» . انتهى .

وهذا الحديث أعلّ من وجهين :

الأول : أنه قد روي مرسلا ، أخرجه كذلك أبو داود والنسائي ، عن أبي سلمة ، عن النبي ﷺ ، ليس فيه أبو هريرة ، قال النسائي : والمرسل أولى بالصواب . انتهى .

الثاني : في إسناده قرة بن عبد الرحمن بن حيوئيل المعافري ، وفيه مقال . قال الحاكم في مستدركه في أواخر الصلاة : وقد استشهد مسلم رحمه الله بقُرة بن عبد الرحمن في موضعين من صحيحه . انتهى .

أما حديث كعب بن مالك فرواه الطبراني في معجمه : حدثنا أحمد ابن المعلى الدمشقي ، حدثنا عبد الله بن يزيد الدمشقي ، حدثنا صدقة بن عبد الله ، عن محمد بن الوليد الزُّبَيْدي ، عن الزهري ، عن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، قال : «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع» . انتهى . انظر تخريج أحاديث الكشاف للحافظ الزيلعي رحمه الله تعالى جـ١ ص٢٢-٢٤ .

وقال الحافظ رحمه الله تعالى في الفتح جـ٩ ص٨٥ ، في تفسير قوله تعالى : ﴿ قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ﴾ [آل عمران : آية٦٤] في الكلام على حديث هرقل عند قوله : «فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم» قال النووي : فيه استحباب تصدير الكتب ببسم الله الرحمن الرحيم ، وإن كان المبعوث إليه كافراً ، ويحمل قوله في حديث أبي هريرة : «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع» أي بذكر الله ، كما جاء في رواية أخرى فإنه روي على أوجه «بذكر الله» ،

« ببسم الله الرحمن الرحيم » ، « بحمد الله » ، وهذا الكتاب كان ذا بال من المهمات العظام، ولم يبدأ فيه بلفظ الحمد ، بل بالبسملة . انتهى .

قال الحافظ : والحديث الذي أشار إليه أخرجه أبو عوانة في صحيحه وصححه ابن حبان أيضا ، وفي إسناده مقال ، وعلى تقدير صحته فالرواية المشهورة فيه بلفظ « حمد الله » وما عدا ذلك من الألفاظ التي ذكرها النووي وردت في بعض طرق الحديث بأسانيد واهية . اهـ .

وقد حقق الكلام على هذا الحديث المحدث الكبير الشيخ الألباني - جزاه الله خيرًا - في أول إروائه فأجاد ، وأفاد ، فقال :

١- حديث « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر » رواه الخطيب ، وعبد القادر الرهاوي ص٥ ضعيف جدا . وقد رواه السبكي في طبقات الشافعية الكبرى ١/ ٦ من طريق الحافظ الرهاوي بسنده ، عن أحمد بن محمد بن عمران : حدثنا محمد بن صالح البصري - بها - حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك ، حدثنا يعقوب ابن كعب الأنطاكي ، حدثنا مبشر بن إسماعيل ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعا به ، إلا أنه قال : « فهو أقطع » وهذا سند ضعيف جدا ، آفته ابن عمران هذا ، ويعرف بابن الجندي ، ترجمه الخطيب في تاريخه ٥/ ٧٧ ، وقال : كان يضعف في روايته ، ويطعن عليه في مذهبه - يعني التشيع - قال الأزهري : ليس بشيء ، وقال الحافظ في اللسان : وأورد ابن الجوزي في الموضوعات في فضل علي حديثا بسند رجاله ثقات إلا الجندي ، فقال : هذا موضوع ولا يتعدى الجندي .

ثم رواه السبكي من طريق خارجة بن مصعب ، عن الأوزاعي به إلا أنه قال : « بحمد الله » بدل « بسم الله الرحمن الرحيم » ، وخارجة هذا قال الحافظ : متروك وكان يدلس عن الكذابين ، ويقال : إن ابن معين كذبه .

وقد خالفه والذي قبله محمد بن كثير المصيصي ، فقال في إسناده : عن الأوزاعي ، عن يحيى ، عن أبي سلمة به ، باللفظ الثاني : « بحمد الله » رواه السبكي ص٧ ، من طريق أبي بكر الشيرازي في كتاب الألقاب ، والمصيصي هذا ضعيف ، لأنه كثير الغلط ، كما قال الحافظ . والصحيح عن الزهري مرسلا ، كما قال الدارقطني ، وغيره . وقد روي موصولا من طريق قُرة عنه ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة باللفظ الثاني .

ومما سبق يتبين أن هذا الحديث بهذا اللفظ ضعيف جدا ، فلا تغتر بمن حسنه مع الذي بعده فإنه خطأ بيِّن ولئن كان اللفظ الآتي يحتمل التحسين فهذا ليس كذلك ، لما سبق في سنده من الضعف الشديد كما رأيت .

وقال : ٢- حديث : « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع » ، وفي رواية « بحمد الله » ، وفي رواية « بالحمد » ، وفي رواية «فهو أجذم » . رواها الحافظ الرهاوي في الأربعين له ص٥ ضعيف .

رواه ابن ماجه ، عن قرة ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ « بالحمد أقطع » ورواه ابن حبان في صحيحه من هذا الوجه بالرواية الثانية « بحمد الله » كما في طبقات السبكي ١/ ٤ ، ورواه الدارقطني في سننه ص٨٥ بلفظ « بذكر الله أقطع » ورواه أبو داود في سننه ٤٨٤٣ ، بلفظ « بالحمد فهو أجذم » ، وقال : رواه يونس ، وعقيل، وشعيب ، وسعيد بن عبد العزيز ، عن الزهري ، عن النبي ﷺ مرسلا . يشير إلى أن الصحيح فيه مرسل . وهو الذي جزم به الدارقطني كما نقله السبكي ، وهو الصواب ، لأن هؤلاء الذين أرسلوه أكثر ، وأوثق من قرة ، وهو ابن عبد الرحمن المعافري المصري ، بل إن هذا فيه ضعف من قبل حفظه ، ولذلك لم يحتج به مسلم ، وإنما أخرج له في

الشواهد . وقال ابن معين : ضعيف الحديث . وقال أبو زرعة : الأحاديث التي يرويها مناكير . وقال أبو حاتم ، والنسائي : ليس بقوي . وقول السبكي فيه : هو عندي في الزهري ثقة ثبت ، فقد قال الأوزاعي : ما أحد أعلم بالزهري منه . وقال يزيد بن السمط : أعلم الناس بالزهري قرة بن عبد الرحمن . فهو بعيد عن الصواب ، لأنه مخالف لأقوال الأئمة المذكورين فيه ، واعتماده في ذلك على ما نقله عن الأوزاعي مما لا يجدي ، لأن المراد من قول الأوزاعي المذكور أنه أعلم بحال الزهري من غيره ، لا فيما يرجع إلى ضبط الحديث ، كما قال الحافظ ابن حجر في التهذيب ، قال : وهذا هو اللائق .

ومما يدلك على ضعفه - زيادة على ما تقدم - اضطرابه في متن الحديث ، فهو تارة يقول : « أقطع » وتارة « أبتر » وتارة « أجذم » وتارة «يذكر الحمد لله » ، وأخرى يقول « بذكر الله » .

ولقد أضاع السبكي جهدا كبيرا في محاولته التوفيق بين هذه الروايات ، وإزالة الاضطراب عنها ، فإن الرجل ضعيف كما رأيت ، فلا يستحق حديثه مثل هذا الجهد ، وكذلك لم يحسن صنعا حين ادعى أن الأوزاعي تابعه ، وأن الحديث يَقْوَى بذلك ، لأن السند إلى الأوزاعيّ ضعيف جدا كما تقدم في الحديث الذي قبله ، فمثله لا يستشهد به ، كما هو مقرر في مصطلح الحديث .

وقد رواه أحد الضعفاء الآخرين ، عن الزهري بسند آخر ، أخرجه الطبراني من طريق عبد الله بن يزيد : حدثنا صدقة بن عبد الله ، عن محمد بن الوليد الزُّبيدي ، عن الزهري ، عن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبيه مرفوعا . وهذا سند ضعيف ، صدقة هذا ضعيف ، كما قال الحافظ في التقريب ، وقد خالف قرة إسناده كما ترى ، فلا يصح أن

تجعل هذه المخالفة سندا في تقوية الحديث كما فعل السبكي ، بينما هي تدل على ضعفه لاضطراب هذين الضعيفين فيه على الزهري كما رواه الآخرون من الضعفاء عن الزهري بإسناد آخر ، ذكرته في الحديث الذي قبله .

وجملة القول أن الحديث ضعيف ، لاضطراب الرواة فيه على الزهري ، وكل من رواه عنه موصولا ضعيف ، أو السند إليه ضعيف ، والصحيح عنه مرسلا كما تقدم عن الدارقطني وغيره ، والله أعلم . اهـ انظر إرواء الغليل جـ١ ص٢٩-٣٢ .

قال الجامع عفا الله عنه : الحاصل أن الأكثرين على تضعيف الحديث ، فقد قال الدارقطني رحمه الله : تفرد به قرة عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، وأرسله غيره ، عن الزهري ، عن النبي ﷺ وقرة ليس بقوي في الحديث . ورواه صدقة عن محمد بن سعيد ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، ولا يصح الحديث ، وصدقة ، ومحمد بن سعيد ضعيفان ، والمرسل هو الصواب ، انظر سنن الدراقطني جـ١ ص٢٩٩ .

وقد تقدم تضعيف الأئمة لقرة هذا ، فقد قال أحمد : منكر الحديث ، وقال ابن معين : ضعيف الحديث ، وعنه : كان يتساهل في السماع ، وفي الحديث ، وليس بكذاب ، وقال أبو زرعة : الأحاديث التي يرويها مناكير ، وقال أبو حاتم ، والنسائي : ليس بقوي ، وقال أبو داود : في حديثه نكارة .

وأما ما قاله يزيد بن السمط : كان الأوزاعي يقول : ما أحد أعلم بالزهري من قرة بن عبد الرحمن . فقد تعقبه ابن حبان في الثقات - كما في تهذيب التهذيب جـ٨ ص٣٧٣- بقوله : هذا الذي قاله يزيد ليس بشيء يحكم به على الإطلاق ، وكيف يكون قرة أعلم الناس بالزهري ،

وكل شيء روى عنه ستون حديثاً ، بل أعلم الناس بالزهري مالك ، ومعمر ، ويونس ، والزُّبيدي ، وعقيل ، وابن عيينة ، هؤلاء أهل الحفظ ، والإتقان والضبط اهـ .

وأورد ابن عدي كلام الأوزاعي من رواية رجاء بن سهل ، عن أبي مسهر ، ولفظه : ثنا يزيد بن السمط ، قال : ثنا قرة ، قال : لم يكن للزهري إلا كتاب فيه نَسَبُ قومه ، وكان الأوزاعي يقول : ما أحد أعلم بالزهري من ابن حيوئيل ، فيظهر من هذه القصة أن مراد الأوزاعي أنه أعلم بحال الزهري من غيره ، لا فيما يرجع إلى ضبط الحديث ، وهذا هو اللائق ، والله أعلم . انظر تهذيب التهذيب جـ١ ص٣٧٣-٣٧٤ .

والحاصل أن قرة ضعفه الجمهور ، ولم يوجد له توثيق صريح ، إلا أن ابن عدي قال : لم أر له حديثا منكرا جدا ، وأرجو أنه لا بأس به . وذكره ابن حبان في الثقات ، مع التعقب المذكور . فتفرده بوصل هذا الحديث ، واضطرابه ومخالفته للثقات : يونسَ ، وعقيلَ بن خالد ، وشعيبَ بن أبي حمزة ، وسعيدَ بن عبد العزيز ، فكلهم رووه عن الزهري مرسلا ، يدل على وَهمه ، فروايته منكرة ، وقد عرفت بطلان دعوى متابعة الأوزاعي ، وغيره له ، فيما تقدم . فالصحيح أن الحديث ضعيف جدا ، فتصحيح التاج السبكي ، وتحسين غيره له مما لا يلتفت إليه ، فتفطن ، وهذا كله بلفظ « الحمد لله » وأما بلفظ البسملة فواه بمرة ، لأن في سنده أحمد بن محمد بن عمران وهو متهم ، مع المخالفة للثقات ، بل حكم بعضهم [1] فيه بالوضع ، وإن كان فيه نظر . والله أعلم . «إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت ، وإليه أنيب» .

---

(١) وهو العلامة السيد أحمد بن محمد بن الصديق الغماري ت ١٣٨٠هـ ، رحمه الله ، فقد ألف رسالة سماها « الاستعاذة ، والحسبلة ممن صحح حديث البسملة » وهي مطبوعة ، حكم فيها بكون حديث البسملة موضوعا ، لكن الحكم بالوضع محل نظر لمن أنصف ، والله أعلم .

المسألة الثانية : إن قال قائل : لمَ لَمْ يفتتح النسائي رحمه الله سننه بخطبة تنبئ عن مقصوده ، مشتملة على الحمد والشهادة ؟ .

فالجواب عنه : أنه ترك ذلك اتباعا للسنة حيث كانت كتب رسول الله ﷺ إلى الآفاق مفتتحة بالبسملة دون غيرها - كما تقدم شرح ذلك في المسألة السابقة - .

وأيضا : أن ذلك عرف طارئ التزمه المتأخرون ، فقد استحسنوا ابتداء مؤلفاتهم بالبسملة ، والحمدلة ، والصلاة على النبي ﷺ ، ومدح الفن ، وذكر الباعث ، وتسمية الكتاب ، وبيان كيفية العمل فيه من التبويب ، والتفصيل ، وغير ذلك ، وأما المتقدمون فلا يوجد ذلك في مؤلفاتهم إلا بعضه عند بعضهم ، كما فعل مسلم رحمه الله في صحيحه فجرى المصنف رحمه الله على عمل المتقدمين هنا ، وفي الكبرى لموافقته السنة ، فلم يذكر إلا البسملة .

وقد ذكر الحافظ في الفتح جوابًا عن البخاري رحمه الله تعالى فقال :

وقد اعتُرض على المصنف - يعني البخاري - لكونه لم يفتتح بخطبة تنبئ عن مقصوده مفتتحة بالحمد والشهادة امتثالا لقوله ﷺ : « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع » وقوله : « كل خطبة ليس فيها شهادة فهي كاليد الجذماء » أخرجهما أبو داود وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

والجواب عن الأول : أن الخطبة لا يتحتم فيها سياق واحد يمتنع العدول عنه ، بل الغرض منها الافتتاح بما يدل على المقصود ، وقد صدر الكتاب بترجمة بدء الوحي ، وبالحديث الدال على مقصوده المشتمل على أن العمل دائر مع النية ، فكأنه يقول : قصدت جمع وحي السنة المتلقى عن خير البرية على وجه سيظهر حسن عملي فيه من قصدي «وإنما

لكل امرئ ما نوى » فاكتفى بالتلويح عن التصريح ، وقد سلك هذه الطريقة في معظم تراجم هذا الكتاب على ما سيظهر بالاستقراء .

والجواب عن الثاني : أن الحديثين ليسا على شرطه ، بل في كل منهما مقال ، سلمنا صلاحيتهما للحجية ، لكن ليس فيهما أن ذلك يتعين بالنطق والكتابة معا ، فلعله حمد وتشهد نطقا عند وضع الكتاب ، ولم يكتب ذلك اقتصاراً على البسملة ، لأن القدر الذي يجمع الأمور الثلاثة ذكر الله ، وقد حصل بها ، ويؤيده أن أول شيء نزل من القرآن : ﴿ اقرأ باسم ربك ﴾[الفلق : آية١] فطريق التأسي به الافتتاح بالبسملة ، والاقتصار عليها ، لا سيما وحكاية ذلك من جملة ما تضمنه هذا الباب ، بل المقصود بالذات من أحاديثه .

قال الجامع عفا الله عنه : قوله : (فلعله حمد وتشهد نطقا . . إلخ) فيه تكلف لا يخفى ، بل الجواب الصحيح هو ما أشار إليه بقوله : ويؤيده . . إلخ ، فالأولى أن يقال : إنما ترك ذلك تأسيا ، ويؤيد ذلك - كما قال - وقوع كتب رسول الله ﷺ إلى الملوك ، وكتبه في القضايا مفتتحة بالتسمية دون الحمدلة ، وغيرها ، كما في حديث أبي سفيان في قصة هرقل ، وكما في حديث البراء في قصة سهيل بن عمرو في صلح الحديبية ، وغير ذلك من الأحاديث ، وهذا يشعر بأن لفظ الحمد والشهادة إنما يحتاج إليه في الخطب دون الرسائل والوثائق ، فكأن المصنف لما لم يفتتح كتابه بخطبة أجراه مجرى الرسائل إلى أهل العلم لينتفعوا بما فيه تعلما وتعليما .

وقد أجاب من شرح هذا الكتاب - يعني صحيح البخاري - بأجوبة أخرى فيها نظر :

منها : أنه تعارض عند الابتداء بالتسمية والحمدلة ، فلو ابتدأ بالحمدلة لخالف العادة ، أو بالتسمية لم يعدّ مبتدئا بالحمدلة ، فاكتفى بالتسمية . وتعقب بأنه لو جمع بينهما لكان مبتدئا بالحمدلة بالنسبة إلى ما بعد التسمية ، وهذه هي النكتة في حذف العاطف ، فيكون أولى لموافقته الكتاب العزيز ، فإن الصحابة افتتحوا كتابة الإمام الكبير بالتسمية والحمدلة وتلوها ، وتبعهم على ذلك جميع من كتب المصحف بعدهم في جميع الأمصار ، من يقول بأن البسملة آية من أول الفاتحة ، ومن لا يقول ذلك .

ومنها : أنه راعى قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ﴾ [الحجرات : آية١] فلم يقدم على كلام الله ورسوله شيئا ، واكتفى بها عن كلام نفسه . وتعقب بأنه كان يمكنه أن يأتي بلفظ الحمد من كلام الله تعالى ، وأيضا فقد قدم الترجمة وهي من كلامه على الآية ، وكذا ساق السند قبل لفظ الحديث ، والجواب عن ذلك بأن الترجمة والسند ، وإن كانا متقدمين لفظا لكنهما متأخران تقديرا فيه نظر .

وأبعد من هذا كله قول من ادعى أنه ابتدأ بخطبة فيها حمد وشهادة ، فحذفها بعض من حمل عنه الكتاب ، وكأن قائل هذا ما رأى تصانيف الأئمة من شيوخ البخاري ، وشيوخ شيوخه ، وأهل عصره كما في الموطأ وعبد الرزاق في المصنف ، وأحمد في المسند ، وأبي داود في السنن ، إلى ما لا يحصى ممن لم يقدم في ابتداء تصنيفه خطبة ، ولم يزد على التسمية ، وهم الأكثر ، والقليل منهم من افتتح كتابه بخطبة ، أفيقال في كل من هؤلاء : إن الرواة عنه حذفوا ذلك ؟! كلا ، بل يحمل ذلك من صنيعهم ، على أنهم حمدوا لفظا ، ويؤيده ما رواه الخطيب في الجامع عن أحمد أنه كان يتلفظ بالصلاة على النبي ﷺ إذا كتب الحديث ، ولا يكتبها ، والحامل له على ذلك إسراع أو غيره ، أو يحمل على أنهم رأوا

ذلك مختصا بالخطب دون الكتب ، كما تقدم ، ولهذا من افتتح كتابه منهم بخطبة حمد ، وتَشَهَّد ، كما صنع مسلم . والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب . اهـ فتح جـ١ ص١٣-١٤ .

قال الجامع عفا الله عنه : هذا الاعتراض ، والجواب عنه عجيب - ولا سيما من مثل الحافظ رحمه الله - لأنه مبني على ما جرى عليه عرف المتأخرين - كما قدمنا - وعمل المتقدمين هو الجاري على ما ثبت في السنة ، حيث كانت كتبه ﷺ مبتدأة بالبسملة فقط ، فهل مَن كان عمله على وفق السنة يعترض عليه ، ويتكلف في الجواب ، والاعتذار عنه ؟! إن هذا لشيء عجيب !! .

وبالجملة فهؤلاء الأئمة ممن ذكرهم الحافظ وغيرهم ، هم القدوة في هذا الشأن ، فلا ينبغي الاعتراض عليهم بما عمله المتأخرون ، وأما حديث : « كل خطبة ليس فيها شهادة فهي كاليد الجذماء » فهو صريح في الخطبة ، كخطبة الجمعة ، والعيدين ، والكسوف ، ونحوها ، وليست كتب العلم مرادة به ، بدليل ما تقدم أن كتبه ﷺ إلى الملوك ، وكتبه في القضايا خالية عن ذلك ، فتبصر . إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت ، وإليه أنيب .

المسألة الثالثة : قال الحافظ رحمه الله تعالى : وقد استقر عمل الأئمة المصنفين على افتتاح كتب العلم بالبسملة ، وكذا معظم كتب الرسائل ، واختلف القدماء فيما إذا كان كله شعرا ، فجاء عن الشعبي منع ذلك ، وعن الزهري ، قال : مضت السنة أن لا يكتب في الشعر « بسم الله الرحمن الرحيم » ، وعن سعيد بن جبير جواز ذلك ، وتابعه على ذلك الجمهور ، وقال الخطيب : هو المختار . اهـ فتح ج١ ص١٤ .

وقال الملا علي القاري رحمه الله تعالى في شرح المشكاة جـ١

ص٣٧ : والأحسن التفصيل ، بل هو الصحيح ، فإن الشعر حسنه حسن، وقبيحه قبيح ، فيصان إيراد البسملة في الهجويات ، والهذيان ، ومدائح الظلمة ، ونحوها . اهـ .

قال الجامع عفا الله عنه : هذا التفصيل الذي ذكره القاري رحمه الله تعالى هو الأولى عندي ، ولعل ما روي عن الشعبي والزهري رحمهما الله تعالى محمول على هذا ، فمرادهما الشعر القبيح ، والله أعلم .

إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت وإليه أنيب .

ويوجد في النسخة المصرية بعد البسملة ما نصه :

(وصلى اللهُ عَلى سَيِّدِنَا مُحَمَّد ، وآله ، وسَلَّمَ)

وليس موجوداً في النسخة الهندية ، ولعله ملحق ممن بعد المصنف ولكني أشرحه احتياطًا ، فأقول قوله : **(وصلى الله)** جملة خبرية لفظًا ، إنشائية معنى .

قال النووي رحمه الله تعالى في شرح المهذب : أصل الصلاة في اللغة الدعاء ، هذا قول جمهور العلماء من أهل اللغة وغيرهم ، وقال الزجاج : أصلها اللزوم ، قال الأزهري ، وآخرون : الصلاة من الله تعالى الرحمة ، ومن الملائكة الاستغفار ، ومن الآدمي تضرع ودعاء . اهـ المجموع جـ١ ص٧٥ .

وقال الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه جـ٩ ص٦١٠ بنسخة الفتح : قال أبو العالية : صلاة الله ثناؤه عليه عند ملائكته ، وصلاة الملائكة الدعاء .

وقال الإمام الترمذي رحمه الله تعالى في جامعه جـ٢ ص٦١٠ - بشرح تحفة الأحوذي - : وروي عن سفيان الثوري ، وغير واحد من

أهل العلم ، قالوا : صلاة الرب : الرحمة ، وصلاة الملائكة : الاستغفار اهـ ، قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره جـ٣ ص٥٠٣ : وقد يقال : لا منافاة بين القولين والله أعلم .

وقد رد العلامة ابن القيم رحمه الله على من فسر الصلاة بالرحمة ، وبالغ في ذلك في كتابه « جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام » فراجعه ص٨٣-٩١ .

(على سيدنا) متعلق بصلَّى ، قال الفيومي رحمه الله : وسيد القوم رئيسهم ، وأكرمهم ، والسيد المالك ، وأصله سَويد ، وزان كَريم ، فاستثقلت الكسرة على الواو ، فحذفت ، فاجتمعت الواو وهي ساكنة ، والياء ، فقلبت الواو ياء ، وأدغمت في الياء ، وقيل : أصله فَيْعل - بسكون الياء ، وكسر العين - وهو مذهب البصريين ، والأصل سَيْود ، وقيل : بفتح العين ، وهو مذهب الكوفيين ، لأنه لا يوجد فَيْعل بكسر العين في الصحيح ، إلا صَيْقل اسم امرأة ، والعَليل محمول على الصحيح ، فتعين الفتح قياسا على عَيطَل ، وكذلك ما أشبهه [١] .

وقال النووي رحمه الله تعالى : اعلم أن السيد يطلق على الذي يفوق قومه ، ويرتفع قدره عليهم ، ويطلق على الزعيم والفاضل ، ويطلق على الحليم الذي لا يستفزُّه غضبه ، ويطلق على الكريم ، وعلى المالك ، وعلى الزوج ، وقد جاءت أحاديث كثيرة بإطلاق السيد على أهل الفضل .

فمن ذلك ما رويناه في صحيح البخاري عن أبي بكرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ صعد بالحسن بن علي رضي الله عنهما المنبر ، فقال : «إن ابني هذا سيد ، ولعل الله تعالى أن يصلح به بين فئتين من المسلمين »

---

(١) المصباح في مادة « جود » و « سود » .

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال للأنصار لما أقبل سعد بن معاذ رضي الله عنه : « قوموا إلى سيدكم » وروينا في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن سعد بن عبادة قال : يا رسول الله ، أرأيت الرجل يجد مع امرأته رجلا أيقتله ؟ . . الحديث . فقال رسول الله ﷺ : « انظروا إلى ما يقول سيدكم » .

وأما ما في سنن أبي داود بالإسناد الصحيح عن بريدة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقولوا للمنافق سيد ، فإنه إن يك سيدا ، فقد أسخطتم ربكم عز وجل » فيجمع بينه وبين هذه الأحاديث أنه لا بأس بإطلاق فلان سيد ، ويا سيدي وشبه ذلك إذا كان المسوَّد فاضلا خيِّراً ، إما بعلم ، وإما بصلاح ، وإما بغير ذلك ، وإن كانا فاسقا أو متهما في دينه ، أو نحو ذلك كره أن يقال له : سيد . اهـ كلام النووي في أذكاره بتغيير يسير ص٣٢١-٣٢٢ .

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله في بدائع الفوائد :

اختلف الناس في جواز إطلاق السيد على البشر ، فمنعه قوم ، ونقل عن مالك ، واحتجوا بقول النبي ﷺ لما قيل له : يا سيدنا ، قال : « السيد الله تبارك وتعالى » . وجوزه قوم ، واحتجوا بقول النبي ﷺ للأنصار : «قوموا إلى سيدكم » ، وهذا أصح من الحديث الأول . قال هؤلاء : السيد أحَدُ ما يضاف إليه ، فلا يقال للتميمي سيد كندة ، ولا يقال : الـمَلَكُ سيد البشر ، قال : وعلى هذا فلا يجوز أن يطلق على الله هذا الاسم ، وهذا فيه نظر ، فإن السيد إذا أطلق عليه تعالى فهو في منزلة المالك ، والمولى ، والرب ، لا بمعنى الذي يطلق على المخلوق . انتهى . انظر فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ص٧٣٨-٧٣٩ .

قال الجامع عفا الله عنه : والصواب أن لفظ « السيد » يجوز إطلاقه على الله تعالى ، لحديث أبي داود المذكور ، وهو حديث صحيح ، ويجوز إطلاقه على المخلوق إذا لم يكن فاسقا ، للأحاديث المتقدمة في كلام النووي .

وأما نهيه ﷺ عن قولهم « يا سيدنا » فهو من باب التحذير عن الغُلُوّ في المدح ، فالحديث صريح في ذلك ، فقد أخرج أبو داود بسند جيد ، وصححه غير واحد - كما قال في الفتح جـ٥ ص١٧٩ - عن عبد الله بن الشِّخِّير رضي الله عنه ، قال : انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ ، فقلنا : أنت سيدنا ، فقال : « السيد الله تبارك وتعالى » قلنا : وأفضلنا فضلا ، وأعظمنا طولا ، فقال : « قولوا بقولكم » أو « بعض قولكم ، ولا يَستَجْرِيَنَّكم الشيطان »(١) .

(محمد) هو علم نبينا ﷺ ، وهو أشرف أسمائه ، منقول من اسم مفعول حُمِّدَ ، وهو يتضمن الثناء على المحمود ، وإجلاله وتعظيمه ومحبته ، وهو عَلَم وصفة اجتمع فيه الأمران في حقه ﷺ، وإن كان علما محضا في حق غيره . وهذا شأن أسماء الله تعالى ، وأسماء كتبه ، وأسماء نبيه ﷺ هي أعلام دالة على معان هي أوصاف ، فلا تضاد فيها العلميةُ الوصفيةَ ، فهو ﷺ محمود عند الله ، وعند ملائكته ، وعند إخوانه من المرسلين ، وعند أهل الأرض كلهم ، وإن كفر به بعضهم عنادا ، وقد اختص من مسمى الحمد بما لم يجتمع لغيره ، فإنه محمد ، وأحمد، وأمته الحامدون ، وصلاته مفتتحة بالحمد ، وخطبته مفتتحة بالحمد ، وكتابه مفتتح بالحمد ، وبيده لواء الحمد يوم القيامة ، وهو صاحب المقام المحمود الذي يغبطه فيه الأولون والآخرون . وقد أجاد في

(١) أي لا يستتبعنكم ، فيتخذكم جريَّهُ ، أي وكيله ، وسمي الوكيل جريًا ، لأنه يجري مَجْرَى موكله . أفاده في السان .

هذا الباب العلامة ابن القيم رحمه الله فأفاد . انظر جلاء الأفهام ص٩٢-١٠٨ .

(وآله) اختلف في أصله ، فقيل : أهل ، قلبت الهاء همزة ثم سهلت ، ولهذا إذا صغر رد إلى الأصل ، فقالوا : أهيل ، وقيل : أصله أول ، من آل يؤول : إذا رجع ، سمي بذلك من يؤول إلى الشخص ، ويضاف إليه ، ولا يضاف إلا إلى معظم ، فلا يقال : آل الحجام ، ولا آل الإسكاف ، بخلاف أهل ، ولا يضاف أيضا إلى غير العاقل ، ولا إلى الضمير عند الأكثر ، وجوزه بعضهم بقلة .

واختلف في المراد بالآل هنا ، فقيل : من حرمت عليه الصدقة ، وهو نص الشافعي رحمه الله ، واختاره الجمهور ، ورجحه السخاوي ، قال : ويؤيده قوله ﷺ: « إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة » وقوله : « إن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس ، وإنها لا تحل لمحمد ، ولا لآل محمد» ، وقال أحمد رحمه الله : المراد في حديث التشهد أهل بيته . وقيل : المراد أزواجه وذريته ، وقيل : ذرية فاطمة ، وقيل : جميع قريش ، وقيل : جميع أمة الإجابة . قال ابن العربي رحمه الله : مال إلى ذلك مالك ، واختاره الأزهري ، وحكاه أبو الطيب الطبري عن بعض الشافعية ، ورجحه النووي في شرح مسلم ، وقيده القاضي حسين والراغب بالأتقياء منهم ، وعليه يحمل كلام من أطلق ، ويؤيده قوله تعالى : ﴿ إن أولياؤه إلا المتقون ﴾[الأنفال : آية٣٤] أفاده الحافظ السخاوي رحمه الله في القول البديع ص٨٨-٨٩ .

(وسلم) أي عليه . فمتعلقه محذوف بدليل ما قبله ، قال الحافظ السخاوي رحمه الله تعالى : واختلف في معنى السلام ، فقيل : السلام الذي هو اسم من أسماء الله تعالى عليك ، وتأويله لا خلوت من

الخيرات ، والبركات ، وسلمت من المكاره ، والآفات ، إذ كان اسم الله إنما يذكر توقعا لاجتماع معاني الخير والبركة فيها ، وانتفاء عوارض الخلل والفساد عنها ، ويحتمل أن يكون بمعنى السلام ، أي ليكن قضاء الله عليك السلام ، وهو السلامة كالمَقَام والمَقَامة ، والمَلام والمَلامة ، أي يسلمك الله من الملام والنقائص . فإذا قلت : اللهم سلم على محمد ، فإنما تريد به : اللهم اكتب لمحمد في دعوته ، وأمته ، وذكره السلامة من كل نقص ، فتزداد دعوته على ممر الأيام علواً ، وأمته تكاثرا ، وذكره ارتفاعا . قاله البيهقي . انتهى ، القول البديع في الصلاة والسلام على الحبيب الشفيع ص٧٥ .

وسيأتي مزيد بسط ، وتحقيق لمعنى الصلاة والسلام على النبي ﷺ وما يتعلق بذلك في كتاب الصلاة إن شاء الله تعالى .

(قَالَ الشَّيْخُ العَالمُ الرَّبَّانِيُّ الرُّحْلَةُ الحَافظُ الحُجَّةُ الصَّمَدانِيُّ ، أبو عَبْد الرَّحْمَن أحْمَدُ بْنُ شُعَيْب بن عَلِيِّ بْن بَحْر النَّسائيُّ رَحمَهُ اللهُ تَعَالى)

الظاهر أن هذه العبارة ليست للمصنف ، وإنما هي ممن روى الكتاب عنه ، أو ممن بعدهم .

(الشيخ) ومثله الشَّيخُونُ : من استبانت فيه السن ، أو من خمسين أو إحدى وخمسين إلى آخر عمره ، أو إلى الثمانين . جمعه : شُيُوخ - بالضم - وشِيُوخ - بالكسر - وأشياخ ، وشِيَخَةٌ - كعنبة - ، وشِيْخَةٌ ، بكسر فسكون ، وشِيخان - بالكسر - ومَشْيَخَة - بالفتح - ومِشيخة - بالكسر - ومَشْيُخاء ، ومشيُخاء ، ومشايخ . وتصغيره : شُيَيخ - بالضم - وشِييخ - بالكسر - وشُوَيخ قليلة . اهـ « ق » .

قال بعضهم : الشيخ في الأصل ضد الشاب ، ثم استعير للأستاذ ، أو للمرشد ، لعلاقة التشبيه في العظمة . اهـ .

(الإمام) قال الفيومي رحمه الله : الإمام : العالم المقتدى به ، ومن يؤتم به في الصلاة ، ويطلق على الذكر والأنثى ، قال بعضهم : وربما أنث إمام الصلاة بالهاء ، فقيل : امرأة إمامة ، وقال بعضهم : الهاء فيها خطأ ، والصواب حذفها ، لأن الإمام اسم لا صفة ، اهـ المصباح جـ١ ص٢٣ .

وفي « ق » وشرحه : الإمام بالكسر : كل ما ائتمَّ به قوم ، من رئيس أو غيره ، جمعه : إمام بلفظ الواحد ، وأيمة بقلب الهمزة ياء لثقلها ، وأئمة بهمزتين شاذ . اهـ .

والمراد به هنا : العالم الذي يُقتَدَى به في العلم .

(العالم) أي المتصف بالعلم ، وهو كما في المصباح : اليقين ، يقال : علم يعلَم : إذا تيقَّن .

(الرباني) قال في « ق » وشرحه : الرباني : العالم المُعَلِّم الذي يَغْذُو الناس بصغار العلوم قبل كبارها . وقال محمد ابن الحنفية لما مات عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما : مات اليوم رباني هذه الأمة . وروي عن علي رضي الله عنه أنه قال : الناس ثلاثة : عالم رباني ، ومتعلم على سبيل النجاة ، وهَمَجٌ [1] رعاع [2] أتباع كل ناعق [3] ، والرباني : العالم الراسخ في العلم والدين ، أو العالم العامل المعلم ، أو العالي الدرجة في العلم . وقيل : الرباني : المُتَألِّه العارف بالله تعالى ، منسوب إلى الربَّان ، وفعلان يُبنَى من فعل مكسور العين كثيراً ، كعطشان ، وسكران ،

(١) الهمج : ذباب صغير كالبعوض يقع على وجوه الدواب ، الواحدة همجة ، مثل قصب وقصبة ، وقيل : هو دود يتفقأ عن ذباب وبعوض . ويقال للرَّعاع : همج على التشبيه . اهـ المصباح .

(٢) الرعاع بالفتح : السَّفْلَة من الناس ، ويقال : هم أخلاط الناس . اهـ المصباح .

(٣) اسم فاعل من نَعَقَ يَنعق ، من باب ضرب : إذا صاح .

ومن فَعَلَ مفتوح العين قليلا ، كَنَعْسان ، أو منسوب إلى الرب ، أي الله سبحانه وتعالى ، بزيادة الألف والنون للمبالغة . وقال سيبويه : زادوا ألفا ، ونونا في الرباني ، إذا أرادوا تخصيصا بعلم الرب ، دون غيره ، كأن معناه صاحب علم الرب دون غيره من العلوم ، ونونه كلحْياني ، وشَعْراني ، ورَقَبَاني : إذا خُصَّ بطول اللحية ، وكثرة الشَّعَر ، وغلظ الرَّقبة ، فإذا نسبوا إلى الشعر قالوا : شَعَري ، وإلى الرقبة قالوا : رقبي ، وإلى اللحية ، قالوا : لِحْييّ . والرباني : الموصوف بعلم الرب ، وفي التنزيل : ﴿ كونوا ربانيين ﴾ [آل عمران : ٧٩] . اهـ ببعض اختصار جـ١ ص٢٦٠ .

وقال البخاري رحمه الله في كتاب العلم من صحيحه تعليقا : وقال ابن عباس رضي الله عنه : ﴿ كونوا ربانيين ﴾ حلماء فقهاء .

(**الرُّحْلة**) - بالضم - أي العالم الكبير الذي يُرحل إليه لجاهه ، أو علمه ، قاله في « تاج » . وفي المصباح : وقال أبو زيد : الرِّحلة - بالكسر - اسم من الارتحال ، والرُّحلة - بالضم - : الشيء الذي يرحل إليه ، يقال : قَربُت رحْلَتنا - بالكسر - أنت رُحلتنا - بالضم - أي المقصد الذي يقصد . اهـ جـ١ ص٢٢٢ .

والمراد به هنا : العالم الذي ترحل إليه طلبة العلم من أقطار الأرض لأخذ العلوم منه .

(**الحافظ**) اسم فاعل من حَفظَ ، من باب عَلمَ ، يقال : حفظت المال ، وغيره ، حفظا : إذا منعته من الضياع ، والتلف ، وحفظته : صنته عن الابتذال . قاله في المصباح جـ١ ص١٤٢ .

والحافظ من الألقاب التي يطلقها المحدثون على العلماء بالحديث ، وقد بينه الحافظ أبو الحجاج المزي رحمه الله ، لما سئل عن الحد الذي إذا

انتهى إليه جاز أن يطلق عليه لفظ الحافظ ، فقال : أقل ما يكون أن يكون الرجال الذين يعرفهم ، ويعرف تراجمهم ، وأحوالهم وبلدانهم أكثر من الذين لا يعرفهم ، ليكون الحكم للغالب اهـ.

ودونه المُحَدث ، ودون المحدث المُسندُ - بكسر النون - وفوق الكل أمير المؤمنين ، إذ هو لقب لم يَظفَر به إلا الأفذاذ النوادر الذين هم أئمة هذا الشأن ، كشعبة ، والثوري ، وأحمد ، وإسحاق بن راهويه ، والبخاري ، والدارقطني ، ومن المتأخرين كالحافظ ابن حجر ، وأضرابهم ، إلى هذا أشار الحافظ السيوطي رحمه الله في ألفية المصطلح، حيث قال :

وذَا الحَديث وَصَفُوا فاختَصَّا ... بحَافظ كَذا الخطيبُ نَصَّا
وهو الذي إليه في التَّصْحيح ... يُرجعُ والتَّعْديل والتَّجْريح
أنْ يحفَظَ السُّنةَ ما صحَّ وَمَا ... يَدْري الأسَانيدَ ومَا قَد وَهمَا
فيه الرواةُ زائداً أو مُدرَجَا ... ومَا به الإعْلالُ فيها نُهِجَا
يَدري اصطلاحَ القَوْم والتَّميُّزا ... بينَ مَراتب الرِّجال مَيَّزا
في ثقة والضَّعْف والطِّبَاقِ ... كَذَا الخطيب حَدَّ للإطْلاقِ
وصرحَ المزِّيُّ أنْ يكونَ مَا ... يَفُوتُه أقلَّ ممَّا عَلِمَا
ودونَهُ مُحدِّثٌ أنْ تُبْصِرَه ... منْ ذاكَ يَحْوي جُمَلا مُسْتَكْثَرَه
ومَن على سَمَاعه المجرَّدِ ... مُقتصرٌ لا علمَ سمْ بالمُسْنِدِ
وبأمير المؤمنين لقَّبُوا ... أئمةَ الحَديث قدْمًا نَسَبُوا

(الحُجة) - بالضم - هو في الأصل : الدليل ، والبرهان ، والجمع حُجَج ، مثل غُرْفة ، وغُرَف ، أي العالم الذي يجعل حجة وبرهانا في الحديث لطلاب الحديث .

(**الصمداني**) أي المنسوب إلى الصَّمَد ، وهو الله تعالى ، انتساب الطالب إلى المطلوب ، لأن الصمد من معانيه الذي يُصمد إليه في الحوائج ، أي يقصد ، وقيل : السيد المطاع الذي لا يُقضَى دونه أمر . وقيل : الذي لا يَطْعَم ، وقيل : السيد الذي قد انتهى سؤدده . اهـ « ق » و « تاج » جـ٢ ص٤٠١ .

(**أبو عبد الرحمن**) بالرفع بدل من الشيخ ، أو خبر لمبتدإ محذوف ، تقديره : هو (**أحمد**) بالرفع بدل عن مما قبله ، أو خبر لمحذوف ، ويحتمل النصب مفعولا لفعل محذوف ، أي أعني (**بن شعيب بن علي ابن بحر**) « بن » صفة لأحمد ، أو بدل ، أو عطف بيان ، ويحتمل قطعه، كسابقه (**النسائي**) يحتمل الرفع ، والنصب كسابقه (**رحمه الله تعالى**) جملة دعائية مستأنفة لا محل لها من الإعراب . ومقول « قال » قوله : « تأويل قول الله عز وجل » إلخ .

* * *